



السلطة الوطنية الفلسطينية

الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون  
فلسطين

2013 - 2011

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

المحتويات		
الرقم	الموضوع	الصفحة
1	الملخص التنفيذي	3
2	المقدمة والمنهجية	6
3	بيان رؤية قطاع العدالة وسيادة القانون	8
4	تحليل الواقع	11
4.1	موجز نتائج تحليل القطاع	11
4.2	تحليل الإطار القانوني	15
4.3	تحليل الإطار المؤسسي	17
	4.3.1 وزارة العدل	17
	4.3.2 مجلس القضاء الاعلى	23
	4.3.3 مجلس القضاء الشرعي	25
	4.3.4 النيابة العامة	28
4.4	التكامل ما بين قطاعي العدالة وسيادة القانون وقطاع الأمن	31
	4.4.1 العلاقة بين المؤسسة الأمنية وجهاز النيابة العامة	31
	4.4.2 العلاقة ما بين المؤسسة الأمنية ووزارة العدل	32
4.5	انجازات قطاع العدالة وسيادة القانون	34
	4.5.1 وزارة العدل	34
	4.5.2 مجلس القضاء الاعلى	38
	4.5.3 مجلس القضاء الشرعي	43
	4.5.4 النيابة العامة	45
4.6	المحامون ومهنة المحاماة	47
4.7	التعليم القانوني	48
4.8	مؤسسات المجتمع المدني	48
5	تحليل البيئة الداخلية والخارجية	49

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

51	الاهداف الاستراتيجية	6
60	المتابعة والتقييم	7
61	7.1 جدول مؤشرات الأداء للخطة الإستراتيجية لقطاع العدالة	
77	الملاحق	

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

## 1. الملخص التنفيذي

يعتبر قطاع العدالة من أهم القطاعات وأكثرها تأثيراً على المواطن الفلسطيني، والذي يقيّم أداء السلطة من خلال علاقته بمؤسساتها بصورة عامة، ومن خلال علاقته بمؤسسات قطاع العدالة منها بصورة خاصة.

لقد واجه قطاع العدالة العديد من الصعوبات والتحديات، والتي تعود في قسم كبير منها إلى مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية، وتسببت جميعها في إعاقة تطوره مع مرور الوقت، ومن أبرز هذه العوامل، غياب الفصل البين بين صلاحيات كل من مجلس القضاء الاعلى، ووزارة العدل والنيابة العامة، وإشكالية العلاقة بين الأركان الرئيسية لقطاع العدالة. مما أدى الى المساس باستقلال السلطة القضائية.

لقد كان الإصلاح وما يزال، في سلم أولويات الأجندة الوطنية الفلسطينية في كافة القطاعات، ويحظى قطاع العدالة من بينها باهتمام خاص، بإعتباره من الأولويات الملحة في الوقت الراهن.

إنّ الفرصة مهيأة حالياً لبناء علاقة بين الأطراف في قطاع العدالة قوامها التواصل والتكامل، وقد نجحت الجهود المتواصلة في بلورة مسار توافقي يعكس رؤيا استراتيجية وطنية مشتركة للنهوض بقطاع العدالة وتطويره وتحسين أدائه.

قام الفريق الوطني المكلف باعداد هذه الاستراتيجية، ومن خلال لقاءات دورية بدراسة وتقييم واقع القطاع وباستخدام جميع الوسائل المتاحة وبالاستناد الى المعلومات المتوفرة من الوثائق والدراسات والاستراتيجيات السابقة و الاحتياجات والانجازات التي تم تحقيقها، وباستخدام منهج التحليل الرباعي في تحليل البيئة الداخلية والخارجية لجميع اركان العدالة، على بلورة رؤية القطاع التي تجسدت في

**قطاع عدل قادر على تحقيق العدل وسيادة القانون بما يصون الحريات والحقوق**

**العامة والخاصة والمساواة وبما يحفظ الكرامة الإنسانية ويوفر الاطار الملائم للتنمية**

**الشاملة والمستدامة لدى المجتمع الفلسطيني في ظل دولة فلسطينية كاملة السيادة.**

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وقد ركز الفريق الوطني على اظهار مواطن القوة والفرص المتوفرة لدى القطاع ومواطن الضعف والتهديدات التي تواجهه وذلك بهدف تقوية القطاع من خلال تعزيز مواطن القوة واستغلال الفرص المتاحة وكذلك الحد من مواطن الضعف والتغلب على التهديدات قدر الامكان.

وقد تمحورت نقاط القوة في العلاقة المميزة مع المؤسسات المانحة، ونمو وتطور بنية تحتية ملائمة ووجود رزمة من الانظمة القابلة للتعميم في مجالات العمل، بدأ بتشكيل وتكوين كفاءات في الهيئات العدلية ودخول مفهوم حوسبة وحوكمة انظمة المعلومات، أما الفرص المتاحة فتمثلت في وجود مؤسسات مانحة يمكن الاستفادة منها في تنفيذ برامج وانشطة الهيئات العدلية التطويرية، ودخول مفهوم العمل التكاملي والتعاوني بين اقطاب العدالة، ونشوء بنية تحتية أساسية ممكنة لتطوير وتحديث مؤسسات القطاع وازدياد الوعي بأهمية قطاع العدالة وخدماته الرئيسية.

وتمثلت نقاط الضعف في ضعف التنسيق بين مؤسسات العدل، ضعف ثقة المواطن بأركان وهيئات قطاع العدالة، ضعف الوسائل البديلة لحل النزاعات، ضعف نشر المعلومات بين اركان وهيئات العدالة من جهة وبين المستفيدين على مستوى الافراد والمؤسسات ذات العلاقة من جهة اخرى، ضعف الكفاءات الرئيسية والمساندة، وعدم تخصص المحاكم والقضاة، ضعف الانتماء للمؤسسة، تشتت و ضعف برامج التدريب واعتمادها على اقتراحات المموليين بشكل اساسي، ضعف الموارد المالية وعدم وضوح وكفاية المخصصات المقدمة من الحكومة، ضعف آليات تنفيذ الاحكام القضائية، اما التهديدات فتمحورت في استمرار الاحتلال وحالة الانقسام السياسي بين محافظات الشمال والجنوب، عدم انعقاد المجلس التشريعي، وعدم استقرار الوضع السياسي.

وفي اطار الرؤية الشاملة لقطاع العدالة وسيادة القانون التي تم بلورتها، وكذلك بناء على تحليل مواطن القوة والضعف والمعطيات من الفرص والتهديدات التي تواجه القطاع، فقد تم استنتاج اهداف استراتيجية رئيسية وفرعية وتحديد انشطة وبرامج ما ان تم تنفيذها فانها ستحقق الاهداف الاستراتيجية المنشودة، وقد شملت الاهداف الاستراتيجية على:

- ضمان احترام حقوق الانسان وحرية الاساسية وسيادة القانون،
- ضمان محاكمة عادله،
- ودعم وبناء وتمكين مؤسسات العدل للقيام بدورها الريادي،
- وتطوير وتحديث التشريعات،

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

---

هذا وقد تم بلورة مجموعة من السياسات، حيث تحقق كل مجموعة منها هدف إستراتيجي، ويتطلب تنفيذ كل هدف استراتيجي مجموعة من التدخلات<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup>تفاصيل هذه السياسات وارتباطها بالتدخلات بما فيه الأنشطة التي تحققها متوفره في طيات هذه الاستراتيجية (بند7)

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

### 2. المقدمة ومنهجية اعداد الاستراتيجية الوطنية لقطاع العدالة وسيادة القانون

يأتي إعداد هذه الإستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون بناءً على قرار مجلس الوزراء بشأن إعداد الخطة الوطنية 2011-2013 في جلسته المنعقدة بتاريخ 2009/8/17، ويكلف القرار وزارة العدل بقيادة فريق إعداد الإستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون، وقد تم إعداد هذه الإستراتيجية بناءً على الغايات الوطنية المحددة في برنامج عمل الحكومة الثالثة عشرة المبنية على الأولوية الوطنية المتمثلة في إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة.

ترتكز الإستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون 2011-2013 على خطة الإصلاح والتنمية 2008-2010، حيث شارك في إعدادها جميع اركان العدالة بما فيها المؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات النقابية والأكاديمية والخاصة وبمشاركة وزارة التخطيط التي تولت التنسيق لإعداد الاستراتيجيات القطاعية وتوزيع الإرشادات والنماذج المتعلقة بدليل إعداد الاستراتيجيات القطاعية والملاحق الفنية الموحدة في إعداد الاستراتيجيات القطاعية ومن ضمنها إستراتيجية العدل وسيادة القانون.

لقد بدأ واضحاً خلال لقاءات الفريق الوطني المكلف باعداد الاستراتيجية الوطنية لقطاع العدالة وسيادة القانون أن هناك توافقاً على مشاركة أطرافاً هامة أخرى تتمثل في وزارة الداخلية، نقابة المحامين، كليات الحقوق ومؤسسات المجتمع المدني، ولترجمة ما انتهت إليه اللقاءات المختلفة من مناقشات ومداولات وخلصات، ولإنجاز هذه الخطة، تم استخدام ما توفر من مصادر ومعطيات صادرة عن مختلف الجهات الرسمية والأهلية، وخبرة ذوي الاختصاص، وتم الاستناد الى المرجعيات التالية:

أولاً: القانون الاساسي و القوانين النافذة في فلسطين.

ثانياً: الورقة التوجيهية حول القضايا السياسية العامة المعدة من قبل مجلس الوزراء / وزارة التخطيط والتنمية الادارية.

ثالثاً: برنامج الحكومة الثالثة عشر "بناء الدولة الفلسطينية على طريق السلم والازدهار"، ركزت في إحدى أهم غاياتها على تعزيز الحكم الرشيد واحترام مبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات، وحماية حقوق الإنسان، واستقرار البنية القانونية لتحقيق السلامة والأمن والمحافظة على القانون والنظام وتوفير مناخ من السلم والأمن للمواطنين والقضاء على الجريمة والفوضى.

رابعاً: خطة الإصلاح والتنمية للاعوام 2008-2010.

خامساً: مجموعة المعطيات والمعلومات والدراسات والوثائق المزودة للفريق من قبل اركان وهيئات العدالة.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

هذا وقد اتسمت عملية التخطيط بما يلي:

1. اتباع المنهج الشمولي في بناء استراتيجية القطاع والعمل وفق مبدأ الشراكة.
2. ادراج منظومة القيم المراد غرسها وتعزيزها في مختلف مجالات قطاع العدالة وسيادة القانون.
3. مراعاة بناء وتطوير القدرات المادية والبشرية لقطاع العدالة.
4. مراعاة ندرة الموارد وشحها وضرورة ترشيد كلفة هذا القطاع مع الحفاظ على فعالية الأداء.
5. مراعاة المؤثرات والمتغيرات الخارجية المؤثرة على تنفيذ استراتيجية قطاع العدالة وسيادة القانون.
6. الانسجام مع برنامج الحكومة الثالثة عشر المبني على الأولوية الوطنية المتمثلة في إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وانهاء الإحتلال.
7. مراعاة أسس الشراكة مع المجتمع المدني والأهلي والمؤسسات الأكاديمية والاستعانة برأي ذوي الخبرة والاختصاص.

هذا وقد اتبع الفريق الوطني المكلف باعداد الخطة الاستراتيجية منهجية التنفيذ وفقا للخطوات التسلسلية التالية:

1. التئام الفريق الوطني لاعداد الخطة بقيادة وزارة العدل في لقاءات تمهيدية ودورية بهدف تهيئة الفريق وبلورة الاهداف الاستراتيجية لقطاع العدالة والانشطة المنبثقة عنها تبعاً لمنهج التفكير الاستراتيجي.
2. العمل على جمع المعلومات والبيانات والقيام بالمشاورات واستخلاص النتائج.
3. تحليل البيئة الداخلية والخارجية باستخدام منهج التحليل الرباعي SWOT لرصد جوانب القوة والضعف والوقوف على معطيات الفرص والتحديات التي تواجه القطاع.
4. بلورة وثيقة الاستراتيجية الاولية.
5. وضع خطة للتشاور مع مؤسسات المجتمع المدني والأهلي والاستماع لرأي الأكاديميين والخبراء.



### 3. بيان رؤية قطاع العدالة وسيادة القانون

على هدي برنامج الحكومة إنهاء الاحتلال وإقامة الدولة ورؤيتها التي تصبو إلى إنهاء الاحتلال وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة، وفي ظل نظام سياسي فلسطيني يحترم حقوق الإنسان والمواطن ويعيش الشعب الفلسطيني في كنفه بأمن وأمان واستقرار في دولة فلسطينية حرة مستقلة قوامها العدل وسيادة القانون في ظل دستور فلسطيني مصان تقوم على حمايته سلطة تنفيذية فاعلة وسلطة تشريعية منتخبة وسلطة قضائية نزيهة محايدة مستقلة.

تلتزم دولة فلسطين بالشرعية الدولية والقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وجميع القرارات الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة بكافة أجهزتها الرئيسية والفرعية ووكالاتها وهيئاتها، وتتمسك بتنفيذ جميع القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي التي تحفظ للشعب الفلسطيني حقوقه الثابتة في وطنه وأرضه وتقرير مصيره وحرية واستقلاله وسيادته وإقامة دولته ضمن حدود الرابع من حزيران عام 1967م.

تسعى المؤسسة العدلية الفلسطينية الرسمية وغير الرسمية بكافة مستوياتها للوصول إلى قطاع عدلي يتسم بالشفافية والكفاءة والتخصص والقدرة على الاستجابة لمتطلبات الاستقلال الوطني وإقامة الدولة الفلسطينية التي يعيش في كنفها المواطن بأمان واستقرار والتي تضمن احترام الدستور، والرقابة على جودة التشريعات من خلال هيئة تقوم بجرد التشريعات النافذة ومراجعتها وتحديثها بما يساهم في توفير التشريعات القانونية التي ترسخ تحقيق العدل وسيادة القانون وتعزيز التنمية المستدامة وتحسين نظام الحكم وأنظمة الدولة القضائية والتنفيذية والإدارية والمالية بما يضمن تجسيد المساءلة والشفافية والمشاركة وتعزيز وسائل الرقابة وتدابير مكافحة الفساد، وتمكين قطاع العدالة وسيادة القانون لضمان حقوق المواطن وحماية الحريات العامة والشخصية واستقرار المعاملات وصيانة الملكية العامة والخاصة، وتيسير وصول المتقاضين للعدالة واقتضاء الحقوق الفردية والحق العام بأسرع وقت وأقل جهد وأعلى كفاءة، وبما يواكب التطور السياسي والاجتماعي والثقافي والاقتصادي والتكنولوجي ويشجع البيئة الاستثمارية في فلسطين ويعزز التعاون والتواصل الايجابي بين أركان قطاع العدالة وسيادة القانون والقضاء على المستويات الوطنية وتعزيز خدمات المساعدة القانونية المتبادلة والتعاون العدلي والقضائي على المستويات الدولية، بالاعتماد على كوادركفاءات قانونية وقضائية وإدارية وتنفيذية وطنية مؤهلة، وأنظمة وإجراءات ميسرة وبنية تحتية ملائمة وتقنيات حديثة.

وتعمل السلطة التنفيذية والحكومة على قدم وساق مع السلطة التشريعية والسلطة القضائية على تدشين واستكمال بناء مؤسسات الدولة الفلسطينية على أسس وطنية مهنية، وتعمل على متابعة تنفيذ القوانين

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وضمن الالتزام بأحكامها، وإصدار التشريعات التي تضمن تحقيق العدالة وسرعة الفصل في النزاعات وتنفيذ الأحكام القضائية، وتعمل على توفير قضاء كفؤ متخصص وسلطة قضائية نزيهة محايدة وتعمل على توفير الدعم الفني والإداري والمالي والبنية التحتية للمحاكم والنيابة العامة وتعمل على ضمان توفير بيئة تشريعية وإدارية وسياسية مناسبة لتحقيق مبدأ استقلال القضاء والفصل المرن بين السلطات التنفيذية والقضائية والتعاون والتنسيق المتواصل بين كافة السلطات.

وفي هذا الإطار فإن رؤية قطاع العدالة وسيادة القانون تتجسد في

**قطاع عدلي قادر على تحقيق العدل وسيادة القانون بما يصون الحريات والحقوق**

**العامة والخاصة والمساواة وبما يحفظ الكرامة الإنسانية ويوفر الإطار الملائم للتنمية**

**الشاملة والمستدامة لدى المجتمع الفلسطيني في ظل دولة فلسطينية كاملة السيادة.**

وهذا يتطلب التزام ودعم كافة السلطات والحكومات المتعاقبة واران قطاع العدالة بتوفير مرتكزات تحقيق هذه الرؤية من خلال:

أولاً: تحديد محاور ومجالات التطوير المطلوبة في قطاع العدالة وسيادة القانون ووضعها في سلم الأولويات وفقاً لتقديرات زمنية مناسبة.

ثانياً: تحديد نوع التطوير المطلوب للقدرات المادية والبشرية والتحسينات المرغوبة والممكنة في كل مجال من المجالات المشكلة لقطاع العدالة وسيادة القانون.

ثالثاً: تطوير منظومة إجراءات قضائية مناسبة وفعالة مرتكزة على احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

رابعاً: العمل على تحديث وتطوير بنية وناظمة قطاع العدالة وسيادة القانون.

خامساً: دعم العلاقات التكاملية الداخلية والخارجية بين مختلف اركان قطاع العدالة وسيادة القانون.

سادساً: اتخاذ مبادرات عملية وميدانية لحماية قطاع العدالة وسيادة القانون من التأثيرات السلبية لحالة استمرار الاحتلال والانقسام الراهنة في الأراضي الفلسطينية.

سابعاً: إيجاد آليات محددة لتعزيز دور الجمهور والإعلام والمجتمع الأهلي في الانخراط في قطاع العدالة وسيادة القانون.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

---

ثامناً: تعزيز وتجسيد الثقافة القانونية في المجتمع الفلسطيني وذلك من خلال برامج التوعية وتطوير بنية التعليم القانوني.

تاسعاً: تطوير التشريعات الناظمة لقطاع العدالة وسيادة القانون على أساس خطة تشريعية ومراجعة شاملة للتشريعات النافذة.

عاشراً: العمل على حماية حقوق المواطنين في كافة المناطق الفلسطينية.

### 4. تحليل الواقع

فرضت الحالة السياسية الفلسطينية خلال الحقب المتعاقبة منظومة عدل معينة قد لا تناسب فلسطين في المستقبل، فقد كان ولا زال لطغيان أجهزة الاحتلال الإسرائيلي آثار سلبية جداً على قطاع العدالة وسيادة القانون الفلسطيني لا تزال نتائجها قائمة، على الأقل في جزء منها، حتى الآن، وقد تجلت هذه الآثار في مظاهر مختلفة بينها غياب ثقافة سيادة القانون، لتعبير القانون حينذاك عن غلبة و"سيادة" المحتل، وانتشار وسائل لحل المنازعات تتمثل في القضاء غير النظامي الذي شكل بديلاً عن التعامل مع النظام القانوني الرسمي الذي كان خاضعاً لإدارة الاحتلال، وانعدام ثقة المواطن بالقضاء، وقد أصبح القضاء غير النظامي، في ظل وجود سلطة وطنية، موروثاً ثقيلًا، إذ يشكل قضاءً موازياً للقضاء النظامي، مع عدم التزامه بضوابط و ضمانات المحاكمة العادلة.

وقد فرضت الظروف الموضوعية ضرورة إعادة النظر بمسألة الإصلاح والتطوير في قطاع العدالة وسيادة القانون، وإلى وضعه في إطار رؤية واضحة تقوم على أهداف محددة وخطط مناسبة تسهم جميعها في تطويره باتجاه يُمكنه من التجاوب مع الأحوال الفلسطينية وما يميزها من فرادة وخصوصية. وتم تشخيص عدد من الإشكاليات العامة التي تؤثر على قطاع العدالة وسيادة القانون بمجمله، واقتُرحت مجموعة من التدخلات العامة والأساسية التي يمكن أن تنهض بحالة العدالة إذا ما تم الأخذ بها.

### 4.1 موجز نتائج تحليل القطاع

وتتمثل اشكاليات قطاع العدالة وسيادة القانون التي يمكن معالجتها بما يلي:

#### أولاً: على المستوى الوطني:

لعل من أهم وسائل تحليل الواقع هو تحليل النظام القانوني المطبق في فلسطين حيث ورثت السلطة الوطنية الفلسطينية منظومة قانونية غير متجانسة أُلقت بظلالها على الحالة العدلية والقضائية، وعانت الكثير من المعضلات التي تركت آثاراً سلبية كثيرة على حالة القضاء والعدل في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية، وقد كان هناك تداخلاً كبيراً بين مختلف النظم المعمول بها في الأراضي الفلسطينية والتي ارتكزت في بعضها على القانون المدني والأوامر العسكرية الإسرائيلية والتشريعات الأردنية و المصرية والتشريعات التي ظلت سارية منذ الانتداب البريطاني والحكم العثماني، وقد كان من أهم التزامات السلطة الفلسطينية منذ قيامها توحيد النظام القانوني والقضائي من خلال وضع اليات منهجية لمراجعة وتوحيد التشريعات.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

ان عدم تخصيص الدعم الملائم للسلطة القضائية من قبل السلطة السياسية وعدم تخصيص موازنات تطويرية لها في الفترة السابقة من عمر السلطة قد تسبب في غياب البيئة الملائمة للتقاضي والمتمثلة في بطئ سير الدعاوى وسوء ادارة ملفات التقاضي وعدم موائمة المنشآت والمباني لطبيعة عمل القضاء وضعف الموارد وعدم حداثة الانظمة الإدارية المساندة وضعف خدمات الجمهور وغياب انظمة المعلومات وتكدس القضايا لدى المحاكم وضعف اليات تنفيذ قرارات المحاكم وغياب التأهيل المأسس للكوادر القضائية والقانونية والادارية المساندة مما خلق حالة من الضعف في اداء القضاء بشكل رئيسي ومؤسسات العدالة الامر الذي ادى إلى عزوف المواطن عن اللجوء إلى القضاء ولجوءه إلى وسائل موازية بعيداً عن سلطة القانون وفي ظل غياب وسائل قانونية بديلة لحل النزاعات.

ان حداثة التعليم القانوني وضعف الاحكام القانونية في فلسطين مقارنة بموروث النظام القانوني الفلسطيني والذي حمل في طياته مجموعة من الاختلافات الجذرية قد اخر من تطور فقه قانوني وطني قادر على مواجهة هذه الاختلافات بما يخدم الحالة الفلسطينية ويسهل عملية انسجام هذه الانظمة وتوحيدها على اسس مشتركة وساهم في نشوء منهج تشريعي وقضائي بعيداً عن هذه الموجهات.

سعت مؤسسات العدالة الفلسطينية إلى انتهاز الفرص المتاحة بالاستفادة من المؤسسات الدولية المانحة في مجال التطوير الاداري وماسسة عمل مرافق العدالة على مستوى الانظمة والموارد البشرية، الا ان عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي وعدم توفر الكفاءات الملائمة ادى إلى زعزعة استقرار مؤسسات العدالة والعمل المنظم وضعف ادائها.

وفيما يلي ملخص لاهم الاشكاليات على المستوى الوطني:

1. ضعف النظام القانوني المعمول به في الاراضي الفلسطينية في ظل غياب تشريع القانون المدني وضعف التشريع الجنائي، وعدم إقرار مشروع قانون عقوبات عصري.
2. غاب دور المجلس التشريعي وإعتماد آليات بديلة كقرارات بقانون التي تصدر عن رئيس السلطة الفلسطينية.
3. ضعف ثقة المواطن بمؤسسات العدالة ونظام التقاضي ولجوءه إلى أساليب بديلة.
4. ضعف الوسائل القانونية البديلة لحل النزاعات.
5. ضعف اداء مؤسسات العدالة وافتقارها للموارد اللازمة.
6. حداثة التعليم والتأهيل القانوني في فلسطين.
7. تعدد الأنظمة القضائية وضعف اليات التنسيق ووسائل التنفيذ.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

8. ضعف وسائل الاتصال والتواصل مع الجمهور.
9. انعدام التواصل الجغرافي بين محافظات الوطن الأمر الذي أثر في مدى يسر وصول المواطنين الى مرافق العدالة
10. هجرة الكفاءات.
11. غياب المحاكم المتخصصة والنيابات المتخصصة
12. تداخل الاختصاص بين القضاء النظامي والقضاء العسكري
13. غياب محكمة دستورية للفصل في دستورية التشريعات وتنازع الاختصاص بين السلطات
14. ظاهرة الإختناق القضائي وتراكم الملفات أمام القضاء
15. ضعف وعدم ملائمة مراكز الإصلاح والتأهيل ومراكز التوقيف.

### ثانياً: على المستوى الخارجي:

افتقر الشعب الفلسطيني وعلى مدار سنوات متعاقبة لكيان او دولة معترف بها تمارس سيادتها على الارض والشعب وتتميز بحضور دولي اسوة بباقي الدول، وفي عقب اتفاقية اوسلو في العام 1993 ونشوء اول نواة لسلطة وطنية فلسطينية تفرعت عنها سلطات أساسية وهي السلطة التنفيذية والقضائية والتشريعية وعلى ضوء تعاقب الحكومات الفلسطينية منذ ذلك التاريخ، وعلى الرغم من انعكاسات ذلك في نشوء الحضور الدولي لهذه السلطة الا ان هذا الكيان لم يبلغ المدى المنشود منه في قيام دولة مكتملة السيادة على اراضيها. وفي ظل استمرار حالة الاحتلال وتأثيراته السلبية اليومية المستمرة على مختلف مكونات ومكونات قطاع العدالة وفي ظل عدم وضوح ماهية الدولة المنشودة والفصل السياسي والجغرافي في شطري الوطن فان ذلك قد شكل تحدياً كبيراً لنمو قطاع العدالة.

ولعل من أهم معيقات واشكالات نمو قطاع العدالة نتيجة المؤثرات الخارجية هو عدم قدرة النظام القانوني على بسط ولايته الشرعية على كامل اراضيها وعدم اهلية السلطة الفلسطينية في ابرام الاتفاقيات والانضمام إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية الداعمة للحقوق والحريات.

ان وجود الاحتلال الاسرائيلي وما له من تأثيرات سلبية على سيادة القانون يؤدي إلى عرقلة اية تطورات تهدف إلى بناء الدولة واستقرار نظامها القضائي وبالتالي ضرب جميع الموانئ والاعراف الدولية بعرض الحائط ، كما ان بسط التشريعات الاسرائيلية على الاراضي الفلسطينية الخاضعة لسيطرتها ادى إلى زعزعة ثقة الجمهور بالنظام القضائي.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وفيما يلي ملخص لاهم الاشكاليات على المستوى الخارجي:

1. اثار الاحتلال الاسرائيلي ودوره في احداث الفوضى وزعزعة ثقة الجمهور بالنظام العام لا سيما بالنظام القضائي.
2. غياب الدولة الفلسطينية الباسطة لسيادتها على الاراضي الفلسطينية وما لذلك من تداعيات ومؤثرات سلبية على الاتصال بالعالم الخارجي لمقتضيات قطاع العدالة.
3. القيود المفروضة على حركة المواطنين مما يعيق سير العدالة.
4. عدم الالتزام بالاحتلال الاسرائيلي بالاتفاقيات الموقعة وخصوصاً فيما يتعلق بالبروتوكولات القانونية.
5. وجود المستوطنات احدث انتقاصاً لولاية القانون في الاراضي الفلسطينية.
6. تعدد وتداخل قنوات الدعم والتمويل لقطاع العدالة.
7. تزايد حالات فرار المطلوبين للعدالة الفلسطينية إلى المناطق الاسرائيلية، وعدم استجابة السلطات الاسرائيلية لطلبات التسليم.
8. عدم سيطرة السلطة الوطنية على الحدود وضعف قدرتها على ضبط الحدود وإعتقال المطلوبين الفارين أو منع المطلوبين للعدالة من السفر.
9. ضعف وسائل المساعدة القانونية المتبادلة على المستوى الثنائي والدولي مما يسهم في عرقلة بسط الولاية القضائية وتنفيذ الأحكام.
10. انعدام الولاية القضائية الفلسطينية على الاسرائيليين والفلسطينيين من حملة الهويات الاسرائيلية الذين يرتكبون جرائم في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.
11. نقص الولاية الفلسطينية في المناطق الفلسطينية بسبب التقسيمات A ومناطق B ومناطق C.
12. عدم تلبية البروتوكول القانوني الملحق باتفاقية أوسلو لمقتضيات ومتطلبات بناء الدولة.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

### 4.2 تحليل الاطار القانوني:

يعتبر قطاع العدالة من أهم القطاعات وأكثرها تأثيراً على المواطن الفلسطيني، والذي يقيّم أداء السلطة من خلال علاقته بمؤسساتها بصورة عامة، ومن خلال علاقته بمؤسسات قطاع العدالة منها بصورة خاصة.

وقد صدر قرار رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية رقم (1) لسنة 1994 من تونس بتاريخ 1994/5/20 والذي يقضي بأن يستمر العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل تاريخ 1967/6/5 في الأراضي الفلسطينية "الضفة الغربية وقطاع غزة" حتى يتم توحيدها، وهذا ما جعل مهمة توحيد القوانين بين جناحي الوطن واستبدالها بقوانين عصرية حديثة هي المهمة الأولى للمجلس التشريعي الأول.

وقد تولى مجلس السلطة الفلسطينية سلطة إصدار القوانين منذ 1994/7/5 وذلك في عهد الحكومة الأولى التي امتدت ما بين 1994/5/20 إلى 1996/12/16، وكانت التشريعات تصدر بمراسيم عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ولدى انتخاب المجلس التشريعي بتاريخ 1996/1/20، تولى المجلس التشريعي سلطة إصدار التشريعات منذ تنصيبه بتاريخ 1996/3/7.

وقد نظم هذا القطاع مجموعه من القوانين و التشريعات على النحو التالي:

القانون الاساسي المعدل لسنة 2003 و قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002، وقانون تشكيل المحاكم النظامية رقم (5) لسنة 2001، وقانون البيئات في المواد المدنية والتجارية رقم (4) لسنة 2001م، وقانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م، وقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001، وقانون التنفيذ رقم (23) لسنة 2005، وقانون المحكمة الدستورية رقم (3) لسنة 2006، وقانون رقم (1) لسنة 1995 بشأن تعديل قانون دعوي الحكومة رقمي (5) لسنة 1958 و (30) لسنة 1926، وقانون مراكز الإصلاح والتأهيل " السجون" رقم (6) لسنة 1998م.

وعلى مستوى الوسائل البديلة لحل المنازعات والمهن المساندة للقضاء صدر قانون التحكيم رقم (3) لسنة 2000، وقرار مجلس الوزراء رقم (39) لسنة 2004م باللائحة التنفيذية لقانون التحكيم رقم 3 لسنة 2000م، وقانون رقم (15) لسنة 1995 بشأن الترجمة والمترجمين، وكذلك قرار وزير العدل رقم (1) لسنة 1996 بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الترجمة والمترجمين.



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وعلى صعيد المرافق العدلية المساندة صدر قرار رقم (24) لسنة 1994 بإنشاء مركز للطب الشرعي، وقد صدر قرار مجلس الوزراء رقم (98) لسنة 2005 بإنشاء معملين جنائيين في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، وقرار مجلس الوزراء رقم (97) لسنة 2005 بإنشاء سجل عدلي وطني، وقرار مجلس الوزراء رقم (99) لسنة 2005 بشأن إنشاء قوة شرطة قضائية.

وعلى صعيد ديوان الفتوى والتشريع صدر قرار رقم (286) لسنة 1995 بشأن تشكيل ديوان الفتوى والتشريع، والمرسوم الرئاسي رقم (4) لسنة 1995 بشأن إجراءات إعداد التشريعات.

وبشأن مجلس القضاء الأعلى صدر مرسوم رئاسي رقم (29) لسنة 2000 بتشكيل مجلس القضاء الأعلى، كما صدر مرسوم رئاسي باعتبار مجلس القضاء الأعلى الحالي مجلساً انتقالياً رقم (11) لسنة 2002م، ثم صدر مرسوم رئاسي رقم (8) لسنة 2003 بشأن تشكيل مجلس القضاء الأعلى.

وصدر مرسوم رقم (6) لسنة 2008م بشأن المعهد القضائي، كما صدر نظام المعهد القضائي الفلسطيني بقرار مجلس الوزراء رقم (7) لعام 2008 بتاريخ 2008/5/26.

و بينت هذه القوانين صلاحيات كل مؤسسة من مؤسسات قطاع العدالة بحيث تقوم وزارة العدل بدورها في دعم مؤسسات قطاع العدالة و توفير البيئة الملائمة لضمان نزاهة و حيادية و إستقلال السلطة القضائية، في حين تختص المحاكم على اختلاف انواعها بالفصل في القضايا التي تعرض عليها وتختص النيابة العامة بإقامة الدعوة العمومية بإسم الشعب الفلسطيني و تتولى تنفيذ الاحكام القضائية وتمثيل الدولة في القضايا المدنية.

لقد واجه قطاع العدالة العديد من الصعوبات والتحديات، والتي تعود في قسم كبير منها إلى مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية، وتسببت جميعها في إعاقة تطوره مع مرور الوقت، ومن بين هذه العوامل، بل من أبرزها ضعف البنية القانونية والمؤسسية لاركان العدالة.

وعلى الرغم من أن الوضع العدلي والقضائي قد خشي خطوات كثيرة باتجاه التطور، والتي ساهمت فيها كل من وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة وكليات الحقوق ومؤسسات المجتمع المدني، إلا أن تطوير هذا القطاع بما يتماشى مع متطلبات تحقيق الاستقلال الوطني وإقامة الدولة والوصول إلى وضع أمثل لقطاع العدالة وسيادة القانون ما زال يحتاج إلى الكثير من الخطوات.

### 4.3 تحليل الاطار المؤسسي

#### 4.3.1 وزارة العدل

تأسست وزارة العدل الفلسطينية عام 1994 بعد التوقيع على إتفاقية أوسلو بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل، وقد ضمت وزارة العدل في بداية نشأتها المحاكم الفلسطينية، والنيابة العامة، وسجل الأراضي، والسجل التجاري، وسجل الشركات، وديوان الفتوى والتشريع، ومركز الطب الشرعي.

ومنذ تولي السلطة الوطنية الفلسطينية وحتى صدور قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002 مارست وزارة العدل دورا فاعلا في تنظيم وإدارة قطاع العدالة، حيث تبعت النيابة العامة لوزير العدل وفقا للمادة (16) من قانون تشكيل المحاكم النظامية رقم (26) لسنة 1952م.

وتولى وزير العدل التفتيش على المحاكم والقضاة والنيابة العامة بحكم المادة (18) من قانون تشكيل المحاكم النظامية رقم (26) لسنة 1952م، وبموجب هذه المادة صدر نظام تفتيش المحاكم النظامية لسنة 1965م الذي يفصل أعمال التفتيش ومرجعياته في وزارة العدل.

وفيما يتعلق بالصلاحيات التأديبية بحكم قانون استقلال القضاء رقم (19) لسنة 1955م الذي كان نافذا في الضفة الغربية فقد تولى وزير العدل كامل الصلاحيات التأديبية على القضاة وأعضاء النيابة العامة، ولم يؤثر صدور قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002 على الصلاحيات التأديبية لوزير العدل على القضاة وأعضاء النيابة العامة، وإنما أبقى عليها كما وردت في قانون استقلال القضاء رقم (19) لسنة 1955م.

وقد مارس وزير العدل دوره في إدارة المحاكم وفقا للمادة 31 من قانون استقلال القضاء رقم (19) لسنة 1955م الذي كان نافذا في الضفة الغربية.

وقد مارس وزير العدل دوره في متابعة بعض القضايا التي تكون على قدر من الأهمية والخطورة أو كان من رأي وزير العدل لزوم الإسراع فيها، وفقا للمادة (12) فقرة (1/ح) من قانون تشكيل المحاكم النظامية رقم (26) لسنة 1952م الذي كان نافذا في الضفة الغربية، إلا أن هذا الدور لم يجد له سند في التشريعات القضائية الجديدة التي صدرت في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

أما في غزة فقد كان النظام القضائي مختلفاً عنه في الضفة الغربية، حيث أن قانون المحاكم الانتدابي رقم 31 لسنة 1940م هو الذي بقي نافذاً حتى بعد رحيل الانتداب البريطاني، ومن المعروف أن هذا القانون يضع تعيين القضاة وتشكيل المحاكم وكافة شؤون القضاء بيد المندوب السامي البريطاني، ثم رئيس الجمهورية والحاكم العام في عهد الإدارة المصرية، ثم قائد المنطقة الإسرائيلي، كما بقي النظام الدستوري لقطاع غزة لسنة 1962م الصادر عن رئيس جمهورية مصر العربية الرئيس جمال عبد الناصر نافذاً في القطاع، حيث كان رئيس الجمهورية المصرية هو المختص بتعيين رئيس المحكمة العليا، ويعين قضاة المحكمة العليا بقرار من وزير الحربية المصري، حيث نصت المادة 57 من النظام الدستوري على أن "تؤلف المحكمة العليا من رئيس يعين بقرار من رئيس الجمهورية العربية المتحدة وعدد كاف من الأعضاء يعينون بقرار من وزير الحربية للجمهورية العربية المتحدة ويحلف الرئيس قبل توليه منصبه يميناً أمام رئيس الجمهورية العربية المتحدة بأن يؤدي أعماله بالذمة والصدق أمام رئيس المحكمة العليا، حيث كان النظام القضائي في القطاع يخضع لقانون المحاكم والنظام الدستوري بالإضافة إلى الإرث الذي خلفته الأوامر العسكرية الإسرائيلية.

وبعد صدور القانون الأساسي لسنة 2002 والقانون الأساسي المعدل لسنة 2003 وقانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002 تم تشكيل مجلس القضاء الأعلى بعضوية وكيل وزارة العدل مع الاحتفاظ بعدد من الصلاحيات لوزير العدل على رأسها الإشراف الإداري على المحاكم حيث نصت المادة 47 من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002 على أن (لوزير العدل الإشراف الإداري على جميع المحاكم، ولرئيس كل محكمة الإشراف على القضاة العاملين بها وعلى سير العمل فيها).

بالإضافة إلى الصلاحيات التأديبية على القضاة، ومتابعة شئون الموازنة وإحالتها إلى الجهات المختصة بعد إعدادها من قبل مجلس القضاء الأعلى، وكذلك لوزير العدل عدد من الصلاحيات مثل تحديد دائرة اختصاص المحاكم النظامية، وتحديد مقر ودائرة اختصاص محاكم الصلح، وندب القضاة، وقبول استقالتهم.

ويلزم لمتابعة العمل بالصلاحيات المذكورة أعلاه عدد من مذكرات التفاهم بين وزارة العدل و مجلس القضاء الأعلى لتحديد صلاحيات و أدوار كل منهما لتجنب التداخل في الصلاحيات.

وبالنسبة لعلاقة وزارة العدل بالنيابة العامة فإن هناك بعض الصلاحيات لوزير العدل في القانون تجاه النيابة العامة، مثل الموافقة على تعيين وكلاء النيابة وتعيين مكان عمل أعضاء النيابة العامة ونقلهم،

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

ومساعدة أعضاء النيابة تأديبياً وفقاً للقانون، وتلقي طلب إعادة المحاكمة في الجنايات والجرح، إلا أنه لا بد من الإشارة إلى أن قانون السلطة القضائية قد افتقر إلى الوضوح في بعض الأحيان.

وعلى ضوء تحليل واقع احتياجات وزارة العدل الاستراتيجية التطويرية فقد قامت الوزارة باعداد دراسة تشخيصية للاحتياجات خلصت بتحديد النتائج والتوصيات التي تم ترجمتها إلى نشاطات تستند إلى اهداف استراتيجية. وقد شملت التوصيات على ما يلي:

**أولاً: تعزيز مبدأ المشاركة والتفكير الإستراتيجي والعمل المؤسسي** في جميع المستويات الإدارية في وزارة العدل، وذلك من خلال تعزيز مبدأ المشاركة في تطوير الخطط الوطنية بحيث يتم تبني آلية عمل توضح دور الوزارة ومساهماتها في بناء وتطوير وصياغة الخطط الوطنية المتعلقة بقطاع العدالة الفلسطيني وذلك بالتنسيق مع الشركاء في القطاع من جهة ومع وزارة التخطيط من جهة أخرى.

**ثانياً: تكريس كافة الإمكانيات المتاحة في تدليل الصعوبات التي تعترض عملية التطوير** وكذلك تحفيز التغيير والتطوير الإداري

جدير أن تخطو الوزارة قدماً في تحقيق أمرين هامين بهذا الخصوص فالأمر الأول يقتضي بالضرورة تعيين موظفين إضافيين رئيسيين مؤهلين قادرين على نقل الخبرة بشكل تلقائي إلى الموارد البشرية الحالية من خلال خلطهم في الدوائر المختلفة، والأمر الثاني يتعلق بإلحاق الكادر البشري الحالي والجديد في برنامج تدريبي حول أسس ومفاهيم وفوائد التغيير الإداري بهدف توعية الموظفين فيما يخص العمل وفق نظام مؤسسي وفوائد التغيير والتطوير ومواضيع حيوية مشجعة أخرى.

**ثالثاً: إنشاء أرشيف مركزي للوزارة**

إنشاء أرشيف مركزي للوزارة محدث ويفضل ان يكون مؤتمتاً من أجل ضبط المراسلات والوثائق الواردة للوزارة أو الصادرة عنها وحفظها وفق النظام المقترح تطويره، وتجنب الحفظ المزدوج للمراسلات والوثائق أو التفرد في حفظ الوثائق احياناً على ان تحفظ مساحة خاصة لكل من الوزير أو الوكيل المساعد تمكنهم من حفظ وثائق خاصة او ذات طابع سري.

**رابعاً: مراجعة وتقييم وتعديل الهيكلية التنظيمية وأوصاف الدوائر والموظفين في الوزارة**

يجب أن تقوم الوزارة بمراجعة وتقييم وتعديل شاملة للهيكلية التنظيمية ومهامها للتأكد من وضوحها ودقتها وحدائتها وبما ينسجم مع واقع الحال في الوزارة وبحيث يكون اللبنة الأساسية في تطوير العمل الإداري مع الأخذ بعين الاعتبار الأمور التالية:

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

1. تحليل الوضع القائم في الوزارة وذلك بالوقوف على ومراجعة أوصاف جميع الإدارات العامة والدوائر والوحدات الفنية والإدارية الموجودة.
2. وضع تصور للإدارات والدوائر والوحدات الفنية والإدارية المنوي استحداثها لدى الوزارة على ان يتم إقرارها بناء على الإحتياجات وان تكون منسجمة مع أهداف الوزارة ونشاطاتها المستقبلية و ذلك كما اقرت في إستراتيجيتها للأعوام 2008-2010.
3. بناء هيكل تنظيمي مرن بالقدر الكافي يتضمن الإدارات والدوائر أو الوحدات التي تنفذ نشاطات منحها القانون للوزارة، وبحيث يتيح مراجعته وتحديثه وفقاً لمقتضى الحال والمستجدات وبما ينسجم مع القانون من اجل استحداث أو إنشاء أجزاء أو وحدات مثل وحدة شؤون المرأة ووحدة شؤون مجلس الوزراء.
4. مراجعة وبحث الوحدات والإدارات والدوائر من حيث تبعيتها الإدارية وحجم نشاطاتها الفعلية ودراسة إمكانية دمج بعض الوحدات أو الإدارات أو الدوائر أو إعادة توزيع تبعية بعض الدوائر في الهيكلية الحالية وبما يضمن سلاسة العمل وعدم إزدواجيته.
5. تطوير الهيكل التنظيمي وإقراره من الوزارة ومجلس الوزراء، ومن ثم نشره وتعميمه على جميع الموظفين وذلك حتى يكون جميع الموظفين على دراية وعلم كل بموقعه على الهيكل التنظيمي مما يسهل عمليات الإتصال الأفقي والعمودي بين مختلف المستويات الإدارية وعدم التداخل بين الإدارات والدوائر والوحدات الإدارية والفنية. ويجدر الإشارة هنا أنه لا بد من مراجعة الهيكل التنظيمي بشكل دوري وبحث إمكانية تطويره بما يتلاءم ومخططات الوزارة وتوجهاتها، وذلك للحفاظ على هيكل تنظيمي مناسب في كل الظروف. ولا بد من الإشارة هنا إلى ضرورة تفعيل بعض الدوائر والوحدات التي يشتملها المخطط الهيكلي لا سيما وحدة الرقابة الداخلية.

### خامساً: إعداد وتطوير دليل للسياسات والإجراءات الإدارية والمالية

يجب أن تقوم الوزارة بإعداد دليل تفصيلي للسياسات والإجراءات الإدارية وودليل آخر للسياسات والإجراءات المالية، وهي عبارة عن مجموعة من الأنظمة التي تحتاجها الوزارة في مختلف مجالات العمل. يجب على الوزارة توثيق السياسات وفق نمطية السياسات النموذجية من حيث تحديد الإطار العام لكل سياسة والفترة الزمنية ومسؤولية متابعة تنفيذها، بالإضافة إلى تطوير سياسات تمكن الوزارة من العمل وفق سياسات واضحة ومحددة في المجالات الإدارية والفنية والمالية. وفي هذا السياق فإن نظام العمل يعني مجموعة من الإجراءات الموثقة والمتسلسلة والتي تم الاتفاق عليها حسب الأصول، والتي يؤدي تنفيذها إلى ضمان تحقيق الغاية التي تم بناء النظام لأجلها. إنّ صلاحيات ومسؤوليات الموظفين

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

المعنيين بتنفيذ إجراءات أي نظام يجب أن تكون موضحة في النظام، إضافة للحالات التي تستوجب تطبيق الإجراءات عليها، وتكمن أهمية إعداد الأنظمة في الأمور التالية:

1. ضمان تنفيذ الإجراءات بشكل متماثل في جميع الحالات التي تستوجب التطبيق بالإضافة إلى تحقيق الثبات في استخدام النماذج والسجلات.
2. وضوح المسؤوليات والصلاحيات للموظفين، وبالتالي القدرة على تقييم الموظفين حسب المسؤوليات المعطاة لهم.
3. عدم الاعتماد على شخص الموظف في تنفيذ الإجراءات، وبالتالي إمكانية تعويض غيابه أو خروجه من الوظيفة بأن يكون هنالك مرجع لمسؤولياته وكيفية تنفيذها.
4. وجود إجراءات واضحة وموثقة يتيح للمؤسسة سهولة تعديلها وتطويرها إذا اقتضت الحاجة.
5. توثيق الإجراءات وتحديد الاختصاصات مما يمنع من وجود تداخل في المسؤوليات والصلاحيات بين مختلف الإدارات والدوائر والموظفين.
6. إن النظام الموثق يشتمل على جميع النماذج والتعليمات المستخدمة في تنفيذ الإجراءات وتكون موضحة في النظام، مما يمنع وجود اختلاف في الرأي حولها.

### سادساً: تطبيق نظام تقييم أداء الموظفين وتطبيق نظام تقييم لاداء الدوائر في الوزارة

تطبيق الوزارة عملية تقييم أداء تؤسس بناءً على أهداف مرحلية و طويلة الأمد لكل موظف وتقيس أدائه. حيث أنه ومع زيادة تعقيد ومتطلبات عمليات الوزارة فإن القيود على الموازنة قد تتسبب في انحراف الأولويات، لذلك فإن برنامج لتقييم الأداء يمكنه أن يساعد إدارة الوزارة في إعادة بناء أولويات الأداء وإيجاد وضوح في أدوار الموظفين وتزويد بشكل عام مستوى المساءلة في الوزارة. أن وجود سياسة تقييم لأداء الموظفين بشكل دوري تحفز وتطور أداء الموظف ليبدل أقصى طاقاته في العمل. كما يجب إتباع نظام لتقييم أداء الدوائر المختلفة في الوزارة وذلك وفق معايير أداء قياسية محددة.

### سابعاً: وضع برنامج تدريبي لموظفي الوزارة

يجب أن يحصل موظفي الوزارة على برامج تدريبية حسب إحتياجاتهم الفعلية وبما يخدم وظائفهم حسب التسكين. كما يجب أن تشجع الوزارة موظفيها بشكل مباشر أو كجزء من خطة التطوير الوظيفي على الانخراط في برامج تدريبية تعليمية من أجل تعزيز إمكانياتهم في وظائفهم الحالية ولتحضيرهم لوظائف مستقبلية ولإبقائهم مطلعين على أحدث التطورات والتقنيات. ومن أجل تحفيز الموظفين على الاستمرار في تطوير إمكانياتهم يجب أن تقوم الوزارة بمساعدة الموظفين عن طريق تغطية تكاليف التعليم والتدريب للبرامج التي تقرها.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

### ثامناً: تعزيز دور الشؤون والأبحاث القانونية في الوزارة

يجب تعزيز الدور الريادي للوزارة فيما يتعلق بالشؤون والأبحاث القانونية بهدف توفير الوسائل القانونية المتطورة في شتى المجالات وبما يتواءم مع التطورات العالمية في المجال. كما يجب تعزيز دور الوزارة في تقديم الدعم القانوني للجهات الحكومية في العديد من المجالات وخاصة في مجال مراجعة ووضع بعض مقترحات التشريعات.

### تاسعاً: وضع وتطوير الاطر التنظيمية للوسائل البديلة لحل النزاعات

ويقتضي ذلك تحديث وتطوير الاطر القانوني الناظم للوسائل البديلة لحل النزاعات وتفعيل دور الوزارة في الاشراف وتوجيه برامج الوسائل البديلة وتعزيز دورها في مجال ترخيص وتأهيل الكوادر اللازمة في هذا المجال

### عاشراً: تكريس كافة الجهود في توفير بيئة عمل ملائمة للموظفين

توفير الاحتياج من الأثاث وحتى يتسنى للوزارة تأمين بيئة عمل ملائمة مما يترك أثر على أداء الموظفين العاملين في الوزارة بشكل إيجابي وكذلك والعمل ضمن فريق واحد من خلال إشراك الكادر البشري بالفعاليات والأنشطة التي يتم تنفيذها في الوزارة. العمل وفق نظام مؤسسي يضمن الشفافية ويوفر آليات رقابية وتقييمية والإستمرارية في إستطلاع آراء الموظفين ودراسة مدى تحقيق رضاهم.

### الحادي عشر: استخدام أكبر للتكنولوجيا لتعظيم الكفاءة

يجب أن تقوم الوزارة بالعمل على تهيئة موظفيها للنظام الحكومي الإلكتروني من خلال تدريبهم على برامج الحاسوب المختلفة، بحيث يخضع جميع موظفي الوزارة ومستخدمي أنظمتها إلى مستويات مناسبة للتدريب من تطبيقات في أنظمة إدارة المعلومات وأنظمة تشغيل الحاسوب والبريد الإلكتروني ومكونات الحاسوب. وبالتالي العمل على تركيب وتطبيق نظام الحكومة الإلكتروني حسب ما هو مخطط له، وتشمل الحكومة الإلكترونية على خدمات تقدم للمواطنين في مجال التصديقات، إدارة تراخيص الترجمة وشؤون الجمعيات، التكاليفات، التحكيم، وإدارة الشكاوى، مما يسهل العمل ويلزم الموظفين في تنفيذ مهماتهم كما هو مطلوب، وبحيث تصبح وزارة العدل الوزارة الريادية الأولى في تطبيق نظام إدارة الوثائق والمستندات المحوسب في السلك الحكومي. كما يجب على الوزارة أن تفكر في مرحلة لاحقة بالعمل على حوسبة نظام شؤون الموظفين بعد التأكد من تنفيذ النظام بشكل فعال، العمل على حوسبة نظام المستودعات بما يضمن السرعة في الإنجاز وضبط أرصدة المخزون والتمكن

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

من إعداد التقارير اللازمة عند الطلب بسرعة ويسر، والعمل على توفير برنامج محوسب لإدارة المكتبة.

### 4.3.2 مجلس القضاء الاعلى

تأثر النظام القضائي في فلسطين بعدة عوامل من أهمها الإرث القانوني الذي تأثرت به المؤسسة القضائية خلال الحقبة التاريخية المتعاقبة، حيث خضعت فلسطين لعدد من الأنظمة القانونية المتعاقبة مما نتج عنه وجود عدد من القوانين التي لا تنتمي إلى نظام قانوني واحد، وعدم وحدة القوانين بين كل من الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس، وكذلك اختلفت القوانين التي تسري على الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1948.

وعلى أثر تولي السلطة الوطنية الفلسطينية تم تطبيق التشريعات التي كانت سارية المفعول عشية الإحتلال الاسرائيلي، وقد أصدر رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية المرسوم رقم (26) لعام 1999، الذي يقضي بتشكيل محكمة استئناف رام الله بدوائرها، ومحاكم الضفة الغربية كافة، وتنظيم الأمور المتعلقة بالنظام القضائي، بما فيها إجازات القضاة والإداريين.

كما نص المرسوم على أن تخضع جميع المحافظات الفلسطينية لسلطة رئيس المحكمة العليا، وقاضي القضاة، ووفقاً للمبادئ الدستورية والقانونية فإنه ليس لأي شخص أو لجنة أو سلطة حق التدخل في شؤون القضاء والعدالة.

وبعد ذلك صدر قانون السلطة القضائية لعام 2002، الذي كان رائداً في تعزيز استقلال السلطة القضائية وبموجبه واستناداً للقانون الاساسي مارست السلطة القضائية استقلالاً كاملاً بكافة نواحي عملها.

وأكد القانون الأساسي المعدل لعام 2003، على استقلال السلطة القضائية، كما نص على إنشاء مجلس القضاء الأعلى برئاسة رئيس المحكمة العليا، وينص القانون الاساسي أيضاً على أن النائب العام يعين بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، بناء على تنسيب من مجلس القضاء الأعلى.

إن من شأن زيادة عدد الكوادر القضائية الإدارية والقانونية العمل على تفعيل العمل في قطاع القضاء حيث ان توفير عدد من القضاة والبدء بعمليات التاهيل والتدريب القضائي والعمل على تحديث البنية التحتية لمجلس القضاء الاعلى وللمحاكم من خلال توفير بعض المتطلبات اللوجستية والتجهيزات المكتبية، اما من الناحية الادارية الداخلية فان العمل على الارتقاء بالانظمة المالية والادارية تساهم في تحسين وتطوير الاداء المؤسسي الداخلي من خلال ادخال النظم المحوسبة إلى اعمال مجلس القضاء



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الاعلى واعمال المحاكم كما ان ادخال مفهوم العمل المشترك التكاملي بين مؤسسات العدالة يساعد في تكامل عملية العدالة والارتقاء به الى مستوى رضى الجمهور .

ان ادخال الخطط والبرامج الاعلامية الموجهة لتفعيل الاتصال والتواصل مع الجمهور يساهم في رفع الوعي العام التواصل الفاعل مع مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الاعلامية المحلية لنقل صورة واقعية حول تطور النظام القضائي الفلسطيني ويضع الجمهور في صور التطور الجاري على القطاع القضائي .

ان تحسين نوعية الخدمات المقدمة للجمهور و تسريع الفصل في الدعاوى بشكل يتواءم مع حاجة المواطنين للوصول الى مرافق العدالة ويخدم المؤسسة القضائية الفلسطينية من شأنه ان يساهم ويعزز ثقة المواطنين بالنظام القضائي و يحد من مشكلة الاختناق القضائي المتراكم في المحاكم الفلسطينية.

ان مأسسة التدريب القضائي و تحديث البنية الاكاديمية لكليات القانون الأساسية وتعزيز التعليم القانوني الفلسطيني من خلال برامج علمية وعملية تساهم في رفع كفاءة العاملين في قطاع القضاء، لاشك ان وضع البرامج الخاصة بالتدريب القضائي حسب حاجة قطاع القضاء، واشراك مجلس القضاء الاعلى في برامج التعليم القانوني يؤدي الى ادراج المفاهيم القضائية الفلسطينية في برامج التعليم القانوني مما يعزز الفهم القانوني والقضائي في السياق الفلسطيني بشكل واضح.

مما لا شك فيه ان استحداث وتطوير محاكم متخصصة في السلطة القضائية هو من ضرورات المرحلة المقبلة بالتركيز في ما يخص على قضاء الأحداث، ودوائر قضائية متخصصة يساهم في رفع كفاءة القضاة من حيث التخصص في نظر القضايا وبالتالي يؤدي الى تسريع الفصل في القضايا ، لاشك ان انشاء مثل هذه الدوائر يجب ان يترافق مع تطوير الهياكل التنظيمية والادارية بما يتماشى مع تطلعات السلطة القضائية .

يسعى المجلس بشكل دؤوب إلى تعزيز علاقاته في الاستفادة من المؤسسات الدولية المانحة في انجاز العديد من انشطتها تبعاً لاهداف الخطة الاستراتيجية 2008-2010، علماً ان المجلس يعمل منذ تطوير الخطة على ان تكون منسجمة ومتوائمة مع خطط المؤسسات الشريكة، مما يسهل عملية احراز تقدم في نواحي شتى سواء على مستوى البنى التحتية و التطويرية والمعلوماتية . يشير تقرير تحليل الواقع لعمل مجلس القضاء الأعلى خلال مدة الخطة الاستراتيجية 2008-2010 المقدم ضمن خطة العمل لوضع استراتيجية قطاع العدالة متوسطة المدى للأعوام 2011-2013 حيث تم اعداده بالرجوع إلى دراسات و تقارير شاملة لواقع السلطة القضائية سواء تلك المعدة من قبل دائرة التخطيط في مجلس القضاء

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الأعلى أو تلك المعده من قبل الدول المانحة وقد ضمنا التقرير انجازات المجلس التي شكّلت معلماً مهماً في سعي السلطة القضائية لتحقيق أهدافها بالإضافة إلى التحديات التي تعيق عملية تطوير القضاء و التي لا بد من العمل على تذليلها من أجل تحقيق أكبر قدر ممكن من التطوير.

### 4.3.3 مجلس القضاء الشرعي

شهد جهاز القضاء الشرعي تطورات نوعية عديدة شملت الجوانب الادارية والاجرائية والفنية: ولعل من اولى الخطوات تشكيل لجنة لإعداد قانون الاحوال الفلسطيني عام 1998، وضمت اللجنة عددا من الاكاديميين والمحامين وكبار قضاة المحاكم الشرعية وممثلين عن بعض الوزارات ذات العلاقة. تم افتتاح عدد من المحاكم الشرعية تلبية لاحتياجات المواطنين، ولمعالجة ظاهرة الاكتظاظ في المحاكم الشرعية، ولمواجهة الزيادة السكانية.

بتاريخ 2001/8/18 تم إحالة مشروع قانون صندوق النفقة الى المجلس التشريعي لإقراره حسب الاصول. ويهدف الصندوق الى حماية الفئات الضعيفة من النساء والاطفال والمسنين من قسوة الجوع والتشرد والضياع بسبب تعذر تنفيذ احكام النفقات القطعية الصادرة لهم من المحاكم الشرعية. وقد انشئ الصندوق بمقتضى القانون رقم 6 لسنة 2005.

لضرورة البحث العلمي ولرفد المحاكم الشرعية بالبحوث الفقهية والقانونية فقد استحدث سماحته دائرة جديدة تتبع قاضي القضاة هي دائرة البحوث الفقهية والقانونية، وبتاريخ 2001/10/2 صدر قرار رئاسي بتعيين الاستاذ امير عبد العزيز مديرا لها، وبتاريخ 2002/10/16 صدر قرار رئاسي آخر بإصدار مجلة علمية فصلية تصدر عن الدائرة لنشر البحوث الفقهية والقانونية المحكّمة فيها والمواضيع الفكرية والقرارات والاحكام القضائية ذات المبادئ الصادرة عن المحاكم الشرعية.

مع استمرار الممارسات القمعية من قبل جيش الاحتلال الاسرائيلي الغاشم على ابناء شعبنا، وفرض حظر التجول والحصار الخانق على المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية، ولصعوبة الانتقال من مكان الى اخر، ولصعوبة الوصول الى مدينة نابلس من كافة ارجاء الضفة الغربية، فقد تراكمت القضايا في محكمة الاستئناف التي تتعدّد هيئتها مؤقتا في نابلس، مما أدى الى تعطيل عمل المحاكم الشرعية الابتدائية ومصالح المواطنين وتأخير الفصل في قضاياهم، لذا فقد تم تشكيل هيئة جديدة لمحكمة الاستئناف الشرعية يكون مقرها في العيزرية، وبذلك فإن محكمة الاستئناف الشرعية في القدس أصبحت تتكون من هيئتين إحدهما في نابلس وتتبع لها المحاكم الشرعية الابتدائية في المحافظات الشمالية للضفة

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الغربية، والثانية في العيزرية وتتبع لها المحاكم الشرعية الابتدائية في المحافظات الجنوبية للضفة الغربية.

وللحفاظ على اموال الايتام والقاصرين وتميئتها وإدارتها حسب أحكام الشريعة الاسلامية، تطبيقا لقوله صلى الله عليه وسلم ( ألا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدق ) ، ولسحب باقي اموال أيتام فلسطين المودعة في مؤسسة تنمية إدارة اموال الايتام في الاردن (والتي بلغت قيمتها اربعة ملايين دينار) لتميئتها والحفاظ عليها في فلسطين، وقد صدر في عام 2002/10/10 مرسوم رئاسي بتشكيل مجلس الايتام الفلسطيني برئاسة قاضي القضاة وعضوية نخبة من كبار قضاة محكمة الاستئناف الشرعية لإدارة وتنمية اموال الأيتام.

ولضرورة التطوير وإدخال التقنية الحديثة في عمل المحاكم الشرعية ، وللتسهيل على المواطنين وتقديم الخدمات لهم، ومواكبة للعصر والاستفادة من الانجازات العلمية فقد أدخل الحاسوب في عمل المحاكم الشرعية. فقد تم إنشاء شبكة حاسوب مركزية تربط بين جميع المحاكم الشرعية في فلسطين وديوان قاضي القضاة، وإنشاء أرشيف للوثائق التاريخية والسجلات القديمة بأحدث الطرق والوسائل العلمية بهدف حفظها من التلف والضياع، حيث ان المحاكم الشرعية تضم سجلات مهمة تعود لمئات السنين تسجل تاريخ الوطن من جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية واصدار ايضا في نفس لتاريخ قرارا بإنشاء موقع لديوان قاضي القضاة على شبكة الانترنت.

ان التوسع في عدد المحاكم الشرعية يحتاج الى عدد غير قليل من القضاة الشرعيين، ولهذا الغرض فقد تم تعيين عدد من القضاة الشرعيين ممن يحملون الشهادات العليا في الفقه والتشريع والقانون ودرجة الماجستير في القضاء الشرعي، والذين تم اختيارهم بناء على مسابقة قضائية أشرفت على اجرائها لجنتان، احدهما في القدس الشريف والثانية في غزة هاشم.

وبسبب الحصار والاغلاق الذي تستمر قوات الاحتلال الاسرائيلي بفرضه على المدن الفلسطينية، ولصعوبة وصول المواطنين الى مراكز المدن، ولمواجهة الزيادة السكانية، وفي سبيل الوصول الى هدفنا المنشود المتمثل بفتح محكمة شرعية لكل مائة الف مواطن، وعليه تم فتح ثماني محاكم شرعية جديدة، واحدة في الشجاعة، وثانية في المنطقة الوسطى، وثالثة في الشيخ رضوان في غزة، ورابعة في لحول وأخرى في إذنا قضاء الخليل، ومحكمة في حوارة قضاء نابلس، ومحكمة سابعة في قباطية قضاء جنين، وثامنة في عنبتا قضاء طولكرم.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الحاجة الى فتح محاكم شرعية جديدة لا تتوقف، بل هي في تزايد مستمر، ويوازي ذلك حاجة ملحة الى تأهيل عدد من طلبة العلم ليكونوا قضاة على درجة عالية من العلم والكفاية، فلا بد والحالة هذه من إقامة مؤسسة علمية لتحقيق ذلك، وعليه تم لإقرار إنشاء صرح علمي لهذا الغرض هو المعهد العالمي للقضاء الذي سيخرج الكوادر المدربة على أعمال المحاكم الشرعية التي من أهمها القضاء، وسيمنح درجة الماجستير والدكتوراه، وسيعقد دورات تدريبية لموظفي المحاكم الشرعية في مختلف المجالات، وشكلت بتاريخ 2003/9/15 لجنة لمتابعة إعداد المخططات اللازمة والاشراف على بناء هذا المعهد على قطعة الأرض التي تم تخصيصها لهذا الغرض.

وللمحافظة على حياة المواطنين والموظفين وسلامتهم فقدتم بتاريخ 2003/4/27 توفير الاعتماد المالي اللازم لاستئجار مقر جديد لمحكمة خانيونس حيث تبين من زيارتها أن مقرها كان غير مناسب وبناء آيل للسقوط.

وفي محافظات غزة زاد عدد المحاكم لشرعية الابتدائية، وازداد عدد القضايا المستأنفة، وتقطعت الأوصال بين المحافظات بسبب الحواجز العسكرية التي يقيمها جيش الاحتلال الاسرائيلي، بحيث لا يستطيع ابن المدن الجنوبية الوصول الى المدن الشمالية، مما يؤدي الى تراكم القضايا وتعطيل مصالح الناس، فتقرر تشكيل هيئة جديدة لمحكمة الاستئناف الشرعية في خانيونس إضافة الى هيئتها التي تتعد في غزة، فصدر بتاريخ 2003/8/19 القرار بتشكيلها.

يعتبر القضاء اليوم من الوظائف الفنية التي تتطلب الخبرة والممارسة، وبالإضافة الى العلم والتخصص. وعلى ذلك فإن أحوج القضاة الى ذلك من تم تعيينه حديثا منهم، وبالأخص من لم يمارس منهم العمل في المحاكم الشرعية. لذا فقد عمل على إشراكهم في برامج لتأهيلهم وإكسابهم المهارات اللازمة ورفع سوية أدائهم بما يتناسب والمكانة التي يتبوأها القضاة والدور الذي يضطلعون به.

وتكمن أهمية القضاء الشرعي في الخدمات التي يقدمها للمواطنين، ففي مجال القضاء تفصل المحاكم الشرعية- بدرجاتها الثلاث- في الدعاوي المرفوعة أمامها كالنفقة والحضانة وإثبات النسب والطلاق والتفريق بين الزوجين وبأنواعه، ودعاوي الحجر على القاصرين وفك الحجر عنهم عند توفر مسوغاته، وإثبات الرشد، ودعاوي الوقف، وفسخ عقد الزواج الباطل أو الفاسد. وفي مجال الوثائق تصدر المحاكم الشرعية حججا ووثائق يحتاجها المواطن تسهيلا لحياته، وتمهيدا لاستصدار معاملات أخرى في الوزارات والدوائر الحكومية كالأحوال المدنية والشؤون الاجتماعية والأوقاف والعدل، والتي تشمل على

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

سبيل المثال لا الحصر حجج حصر الإرث، وهي الأساس لإجراء عقود البيع والشراء والإيجار والرهن، فهي التي تبين تقسيم تركة المتوفى بين ورثته، وتمكنهم التصرف فيها، وتسهم في حماية الأراضي من تسريبها للأحتلال. بالإضافة إلى وثائق عقود الزواج، وحجج التصديق على الزواج التي تبرم عقودها خارج أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية إذا كانت حسب الأصول، وتوثيقها حفظاً لحقوق الزوجين كالحقوق المالية والأنساب. وحجج متنوعة ولكنها ذات أهمية عالية للمواطن حتى يتمكن من تسيير أموره الحياتية كحجة الترميل وحجة العزوبة، الوكالات الخاصة بالأحوال الشخصية، حجج إشهار الإسلام، حجج التخارج من التركة. أيضاً حجج الوصاية على الأيتام والقاصرين حفاظاً على أموالهم وأنفسهم وحقوقهم من الضياع والحجج الوقفية التي تثبت أملاك وزارة الأوقاف ولجان الزكاة، والحفاظ عليها من الضياع أو التلاعب بها أو الاستيلاء بالأفراد أو الأحتلال عليها بذريعة شرائها من أهلها (الوهميين) أو لأنها لا مالك لها، وتصديق الوثائق والحجج الشرعية حتى تصلح للاستعمال فيما نظمت من أجله، سواء فيها الداخلية والخارجية، كالكالات بأنواعها والآحكام القضائية وعقود الزواج، وإصدار حجج إثبات الرشد لمن بلغ الثامنة عشرة من عمره، والتي تؤهله التصرف في أمواله وممتلكاته وتمكنه من التمتع بحقوقه الأخرى كالتقاضي مثلاً.

وفيما يخص صناديق الأيتام فبموجب القوانين المعمول بها في فلسطين تودع أموال الأيتام في صندوق أيتام المحكمة الشرعية التي يقيمون في منطقة اختصاصها، ويديره مدير الأيتام بإشراف القاضي، ويساعده محاسبون يتناسب عددهم مع حجم العمل فيه. ويقدر إجمالي المبالغ الموجودة في صناديق الأيتام بأكثر من عشرة ملايين دينار أردني

### 4.3.4 النيابة العامة

فيما يتعلق بمؤسسة النيابة العامة فقد جاءت القوانين التي صدرت منذ نشأة السلطة الوطنية لكي توضح ان موقع النيابة العامة هو في اطار السلطة القضائية حيث نظم القانون الاساسي ما يتعلق بالنيابة العامة في الباب الخاص بالسلطة القضائية و كذلك فقد نظم قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002 كل ما يتعلق بالنيابة العامة مساويا لعضائها بالقضاة في التعيين و الترقيه و المساعلة و الدرجات.

تحتاج النيابة العامة إلى تدخل تشريعي لسن قوانين داعمة لاستقلالها تقنيا، ولمساعدتها على توصيف وتحديد مراكز ووظائف وواجبات مختلف المستويات. كما تحتاج إلى إنشاء إدارات ونيابات متخصصة، بالإضافة إلى أهمية توفير الحماية اللازمة واللائقة بجهاز النيابة العامة لتمكين الطاقم من الإحساس بالأمن والطمأنينة، وهي بحاجة ماسة الى اقرار الهيكل التنظيمي المقدم الى مجلس الوزراء .

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

كما أن تطوير أنظمة عمل مهنية لحماية الجهاز من الاعتبارات الشخصية وتفعيل التفويض والرقابة، ووضع سقف زمنية لإجراءات التحقيق والادعاء والمتابعة والتنفيذ.

و يمكن تلخيص التحديات التي تواجهها النيابة العامة كمؤسسة في ثلاث مستويات:  
على مستوى الموارد البشرية:

إن النقص في العدد فيما يتعلق بأعضاء النيابة العامة والموظفين الإداريين يشكل تحدي كبير بالنسبة لعمل النيابة العامة، حيث يقوم الكثير من أعضاء النيابة العامة بمهام كثيرة لوحدة مختلفة في مكتب النائب العام، مما يستدعي إقرار الهيكل التنظيمي للنيابة العامة للتمكن من تفصيل و توزيع المهام و الواجبات بحسب الوظائف للعاملين في النيابة العامة، ومن المهم ان نذكر بان مكتب النائب العام بحاجة للمزيد من الموارد البشرية المؤهلة للإطلاع بعملية التخطيط والبناء المؤسسي للنيابة العامة.

يفتقر أعضاء النيابة العامة إلى التدريب المتخصص الذي يمكنهم من التعامل مع القضايا المستجدة بمهنية وكفاية. كما و تعاني النيابة بشكل عام من نقص في برامج التدريب والتطوير لأعضاء النيابة العامة والموظفين الإداريين مما يعيق تطور العمل في النيابة العامة. و يعتبر النقص في عدد الموظفين الإداريين سبب في قيام أعضاء النيابة العامة بأعمال تحضيرية يمكن أدائها من قبل الموظفين الإداريين في حالة وجودهم.

و أخيراً فإن عدم وجود موارد بشرية و مادية كافية لإصدار إحصائيات دقيقة يقيّد عملية التخطيط الإستراتيجي في النيابة العامة مما يعيق من جهودها للنهوض وتحسين أوضاعها.

على مستوى الموارد المادية:

أولاً، يوجد خلل واضح في سلم الرواتب في النيابة العامة، حيث يتقاضى أعضاء النيابة العامة رواتب قليلة نسبياً مقارنة مع نظرائهم في الدول المجاورة، رغم العبء الواقع على كاهلهم. ولا تحظى النيابة العامة في الوقت الراهن بالإعتمادات المالية التي تطالب بها، وهذا الأمر غاية في الأهمية حيث أن الهيكل التنظيمي للنيابة العامة المقدم لمجلس الوزراء يتضمن توسعاً هيكلياً وإدارياً في حالة إقراره، الأمر الذي يتطلب توفير إعتمادات مالية وموازنات إضافية للنيابة العامة.

وعلى صعيد آخر، فإن عدم تخصيص مساحات كافية لمكتب النائب العام و ضيق مساحة مكاتب النيابة العامة في المحافظات يعيق سير العمل وإجراءات التحقيق. كما و أن عدم وجود الأثاث و المعدات الكافية و المتلائمة مع عمل النيابة العامة و الواجبات الوظيفية الملقاة على عاتق أعضاء وموظفي النيابة يتسبب و بشكل مستمر في تعطيل و إعاقة النظر في القضايا المعروضة على النيابة.

إن عدم توفر الظروف المريحة لعمل أعضاء النيابة العامة حتى في مباني المحاكم التي أنشئت حديثاً في نيابة جنين ونابلس و التي لم يتم أخذ حاجات النيابة العامة بعين الاعتبار عند تصميمها يعتبر تضييعاً

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

للموارد و يجبر النيابة على العمل من الصفر لتأمين موارد مادية لاستئجار مباني إضافية خارج المحاكم و تجهيزها.

وتفتقر النيابة العامة لأنظمة الأرشفة الإلكترونية، و تعاني من ضعف في برامج الحوسبة في مكاتب النيابة العامة في المحافظات، مما يضعف فرص الاستفادة من أجهزة الحاسوب المتوفرة لدى النيابة.

### على مستوى التعاون والتنسيق:

لقد شهدت العلاقة بين النيابة و الشرطة تطور ملحوظ في السنوات القليلة الماضية و خصوص بعد تشكيل لجنة التعاون بين النيابة و الشرطة و عقد الكثير من الدورات التدريبية لأعضاء النيابة بمشاركة أعضاء من الشرطة و لكن ما زال هناك حاجة ملحة في العمل على مستوى القضايا لربط الملفات بين الشرطة و النيابة و يستحسن مع المحاكم أيضا. كما و يوجد تكرار في التحقيقات الجنائية بين النيابة و الشرطة (الازدواجية) و هذا أمر يؤدي إهدار الوقت و الجهد و يمكن تلافيه من خلال ربط الملفات و توحيد الإجراءات.

أما على صعيد إجراءات السلامة و الأمن التي تقوم بها الشرطة المدنية لتوفير الأمن لمكاتب النيابة العامة فما زال فيها ضعف واضح.

أما على صعيد التنسيق مع الجامعات الفلسطينية في مجال استخدام مختبراتها في التحقيقات الجنائية فلا بد من الإشارة إلى أن بعض المختبرات الجامعية قد أوقفت تعاملها مع العينات المرسله من قبل النيابة العامة بسبب عدم تسديد الفواتير و المستحقات المالية. و يعد عدم وجود مختبر جنائي مناسب في فلسطين مشكلة خطيرة يجب العمل على حلها في اقرب فرصة.

ولا بد من ذكر أن النيابة العامة تسعى و منذ تأسيسها لبسط سلطة القانون على جميع الأراضي الفلسطينية و من اكبر التحديات التي وجهتها النيابة في سبيل ذلك تتمثل في الواقع الذي يفرضه و جود الاحتلال الإسرائيلي. فوجود الحواجز يعيق التحقيق في القضايا و نقل الأدلة و المتهمين. كما أن تقسيم المناطق إلى A و B و C يحد من صلاحيات النيابة في المناطق المصنفة B و C بحيث أن أي تحرك لمسرح الجريمة في تلك المناطق يتطلب تنسيق مسبق مع الإسرائيليين الذي قد يأتي متأخر أو لا يأتي على الإطلاق و هذا ما يؤدي إلى فقدان ثقة المواطن بالسلطة و بجهاز القضاء تحديدا.

كما وأن عدم إمكانية معاقبة الفلسطينيين الذين يحملون الهوية الإسرائيلية و يرتكبون جرائم في مناطق السلطة الفلسطينية يشكل عائق كبير أمام تطبيق القانون على الجميع حيث يشعر المواطن الفلسطيني بعدم المساواة و الغبن.

### 4.4 التكامل ما بين قطاعي العدالة وسيادة القانون وقطاع الأمن

#### 4.4.1 العلاقة ما بين المؤسسة الأمنية وجهاز النيابة العامة

أولاً: علاقة وزارة الداخلية مع النيابة العامة:

إن مجموعة التشريعات القانونية الناظمة لقطاعي العدالة والأمن قد منحت صفة الضبط القضائي لمنتسبي قوى الأمن العاملين لدى بعض الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية، سواء كان بعضهم يتمتعون بصفة الضبط القضائي العمومية أو الخاصة، وبناء عليه فإن المؤسسة الأمنية ترتبط بعلاقة مع النيابة العامة من خلال خضوع رجال الضبط القضائي في عملهم الفني لرقابة وإشراف النيابة العامة، حيث تكمن أهمية الدور الرقابي الذي تمارسه النيابة العامة على مأموري الضبط القضائي لضمان إتساق عملهم مع القانون بما يضمن حماية حقوق المواطن الفلسطيني وحرياته الأساسية.

كما وتؤدي النيابة العامة دوراً رقابياً وإشرافياً على مراكز الإصلاح والتأهيل، وفق أحكام قانون مراكز الإصلاح والتأهيل، وهو المكان الذي تنفذ فيه العقوبة بعد صدور الحكم لضمان أن يقضي المتهم عقوبته في مكان ملائم، بما يتناسب مع حقوق الإنسان الأساسية، كما تشرف النيابة العامة على مراكز الاحتجاز والتوقيف لدى الأجهزة الأمنية للتأكد من سلامة ظروف الموقوفين في هذه المراكز، غير أن النصوص القانونية تعطي النيابة العامة صلاحية جوازية طوعية، وليست وجوبية، كما أنها لا تتسم بالطابع الدوري.

ثانياً: علاقة الرئاسة مع النيابة العامة:

يعين رئيس السلطة الوطنية النائب العام وفقاً للقانون الأساسي الفلسطيني وقانون السلطة القضائية، بتنسيب من مجلس القضاء الأعلى كما يعين أعضاء النيابة العامة وعزلهم. كما أن جهاز المخابرات العامة (الذي يعد جهازاً تابعاً للرئاسة) يخضع في عمله الفني لرقابة النيابة العامة بإعتباره مكلفاً بقيام مهام الضبط القضائي وفقاً لقانون المخابرات العامة رقم (17) لسنة 2005.

ثالثاً: علاقة النيابة العامة العسكرية بالنيابة العامة المدنية:

إن المحاكم المدنية هي صاحبة الولاية العامة بالنظر في كافة القضايا المتعلقة بالمدينين، وبناء عليه فإن النيابة العامة المدنية هي صاحبة الإختصاص الأصيل في إقامة الدعوى الجزائية وفقاً لقانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001، غير أن ولاية المحاكم العسكرية تنحصر بالشأن العسكري عملاً بنص



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

المادة (101) من القانون الأساسي الفلسطيني. وتكمن المشكلة الأساسية التي تؤثر بشكل سلبي في تنظيم العلاقة ما بين كل من النيابة العامة المدنية والعسكرية في عدم وضوح الجرائم المدنية العسكرية، مما أدى الى تداخل إختصاصات النيابة العامة المدنية والعسكرية. وعلى الرغم من توقيع الطرفين على بروتوكول تعاون وتفاهم بتاريخ 27 / 6 / 2006 يشير الى تحديد بعض الصلاحيات الخاصة بكل من الطرفين، إلا أن البروتوكول لم ينجح في بيان واضح ودقيق لحدود العلاقة ما بين الطرفين، وتحديد صلاحية كل طرف بدقة، وذلك لغموض بعض نصوصه، إذ لم يبين البروتوكول ماهية الجرائم العسكرية وخاصة الجرائم المتعلقة بأمن الدولة، مما يجعل نصوصه قابلة للتأويل، كما لم يأخذ البروتوكول بعين الإعتبار القرار الصادر بتاريخ 27/12/2002 والذي يقضي بدمج نيابة أمن الدولة بالنيابة العامة المدنية، كما لم يراع هذا البروتوكول إلغاء محكمة أمن الدولة وما ترتب عليه من إحالة كافة ملفاتها للقضاء النظامي.

### رابعاً: دور النيابة العامة في تمثيل مؤسسات السلطة لدى المحاكم:

تقوم النيابة العامة بتمثيل مؤسسات الدولة العامة المدنية والعسكرية لدى محكمة العدل العليا ولدى المحاكم المدنية بكل ما يرفع منها او عليها من قضايا ، غير أنه من الملاحظ من خلال تحليل التجارب السابقة بهذا الخصوص، عدم التنسيق الكافي بين النيابة العامة ومكونات المؤسسة الأمنية بشأن القضايا سابقة الذكر.

### خامساً: دور المؤسسة الأمنية في معاونة النيابة العامة بشأن تنفيذ الأحكام القضائية:

نصت المادة (395) من قانون الإجراءات الجزائية على وجوب قيام النيابة العامة بتنفيذ الأحكام القضائية، ولها أن تستعين عند اللزوم بقوات الشرطة مباشرة، وبناء عليه فإن المؤسسة الأمنية مكلفة بتنفيذ الأوامر الصادرة إليها من قبل النيابة العامة بشأن التنفيذ القضائي دون إبطاء أو تأخير، وعلى الرغم من أن المؤسسة الأمنية لا توفر جهداً بشأن التنفيذ القضائي، إلا أن هناك الكثير من المعوقات التي تحول دون إجراء التنفيذ القضائي منها: إجراءات قوات الإحتلال الإسرائيلي، ونقصان السيادة الفلسطينية على كافة المناطق التابعة لها، ومنها ما يتعلق بالإمكانات اللوجستية أو الفنية.

## 4.4.2 العلاقة ما بين المؤسسة الأمنية ووزارة العدل

### أ. تشكيل الإدارة العامة للشرطة القضائية:

بناء على القرار الصادر عن مجلس الوزراء رقم (99) لسنة 2005 بشأن إنشاء قوة الشرطة القضائية تتبع للمديرية العامة للشرطة، تكون وظيفتها:

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

1. تنفيذ قرارات المحاكم النهائية وقرارات النيابة العامة.
2. حماية مباني المحاكم والقضاة والنيابة العامة والعاملين فيها.
3. نقل وحماية الموقوفين والمحكومين.
4. تنظيم المذكرات الصادرة من المحكمة للشهود والمتهمين بحضور الجلسات.
5. إجراء التبليغات القانونية.

وقد أصدر مدير عام جهاز الشرطة في عام 2008 تعليماته الخاصة بتشكيل الإدارة العامة للشرطة القضائية، كما تم توقيع مذكرة تفاهم بين كل من جهاز الشرطة ووزارة العدل لتنظيم العلاقة والتنسيق بين كل من الإدارة المستحدثة والجهات المختصة لدى وزارة العدل، غير أن الإدارة العامة للشرطة القضائية ما زالت في طور الإنشاء والإعداد والتجهيز، ولم تمارس مهامها الوظيفية المنصوص عليها وفق قرار مجلس الوزراء سابق الذكر.

### ب. إنشاء الإدارة العامة للمختبرات الجنائية:

إن لدى المؤسسة الأمنية خطة تنفيذية خاصة بإنشاء الإدارة العامة للمختبرات الجنائية، حيث أنه من المفترض أن تكون تابعة المختبرات الجنائية من الناحية الإدارية لجهاز الشرطة، غير أن التبعية الفنية فيما يتعلق بممارسة المهام والإشراف الفني من المقرر أن يكون لدى وزارة العدل بإعتبارها إحدى الركائز المتعلقة بنظام العدالة الجنائية في فلسطين.

### ج. إنشاء السجل العدلي لدى وزارة العدل:

حيث تم بالتعاون مع كل من النيابة العامة ووزارة الداخلية وبمقتضى تفاهمات أجرتها وزارة العدل إنشاء سجل عدلي يشتمل على المعلومات المتعلقة بسجل المواطن الجنائي. ووفقاً لهذه التفاهمات قامت النيابة العامة بتزويد وزارة العدل بالمعلومات اللازمة لتغذية نظام السجل العدلي بالبيانات الجنائية كما وتم التعاون مع إدارات السجون بغرض التحقق من البيانات الجنائية واستكمال بعض النواقص فيها. كما قامت وزارة الداخلية بتزويد السجل بنسخة قابلة للتحديث دورياً عن بيانات المواطنين المدنية.

## 4.5 إنجازات قطاع العدالة

### 4.5.1 وزارة العدل

#### 1. انشاء المعهد القضائي الفلسطيني

في اطار العمل على مأسسة التدريب القضائي ومن منطلق الحاجة الى تكوين وتأهيل قضاة وكادر قانوني مناسب لعمل القضاة ، ومن اجل ان يتم التدريب في مؤسسة قادرة على تنظيم وتطوير التدريبات بما يتناسب والحاجة الحقيقية و بما يحقق رفع كفاءة القضاة ينعكس على جودة ادائهم ونوعية الاحكام الصادرة عن المحاكم التي يمارسون مهامهم بها.

وبالتعاون والتشاور مع اركان العدالة وخصوصاً القضاء فقد تمكنت وزارة العدل من انشاء معهد قضائي متخصص بشؤون التدريب القضائي وافتتحت مقره الكائن في مبنى وزارة العدل نهاية العام 2007. وقد باشر المعهد اعماله التدريبية بادارة مجلس ادارته ومديره العام.

#### 2. انشاء السجل العدلي:

قامت وزارة العدل وفي سبيل رفع مستوى خدمات الجمهور لديها وفي سبيل تخفيف معاناة المواطنين في الحصول على شهادات عدم المحكومية والتي تتطلبها جهات رسمية وغير رسمية لاغراض اتمام المعاملات، قامت وزارة العدل بانشاء نظام خاص بالسجل العدلي وادارة عامة مختصة بادارة شؤونه والاشراف عليه.

ومنذ انشائها عملت ادارة السجل العدلي في وزارة العدل وبالتعاون مع الادارة العامة للحاسوب لدى الوزارة ومع كل من النيابة العامة، ووزارة الداخلية والادارة العامة لمراكز الاصلاح والتأهيل على ادارة وتغذية قاعدة بيانات النظام المحوسب للسجل العدلي بملخص القرارات القضائية وسجل تنفيذ الاحكام والسجل المدني وربطها بسجلات المواطنين بغرض تجهيزها لاصدار شهادات عدم المحكومية. ورغم ان المركز الرئيس للادارة العامة يكمن في مقر وزارة العدل في رام الله الا انه جاري العمل على انشاء فروعاً لها في كافة محافظات الوطن وفقاً لمقتضيات العمل والمصلحة العامة.

#### 3. تطوير خدمات الجمهور:

في سبيل تقديم خدمة مميزة للجمهور وفي بيئة مناسبة ووقت ملائم قامت وزارة العدل بتحديث قسم خدمات الجمهور لديها بما يشمل التصديقات والسجل العدلي حيث عملت على تاهيل مقر هذه الخدمات

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

داخل الوزارة وتحديث تجهيزاته وادارته وادراج نظام الاصطفاف الالي بما يحقق خدمة للجمهور باحسن صورها.

وقد ساهم هذا التحسين في رفع نسبة رضا المواطنين عن اداء خدمات وزارة العدل وذلك وفقاً لاستطلاع قامت به الوزارة لقياس درجة رضا الجمهور والعمل على تحسينها. كما تقوم الوزارة بتطوير نظام منح إجازات الترجمة القانونية والتحكيم وتعمل على إعداد مشروع قانون الوساطة.

### 4. تطوير وتحديث الانظمة المالية في وزارة العدل:

عملت وزارة العدل على تطوير دليل مالي يشتمل على الاسس والمعايير المحاسبية واليات اعداد الموازنات بناء على دليل حسابات باخذ بعين الاعتبار توجيهات السلطة الوطنية الفلسطينية في تبني اساس الاستحقاق في النظام المحاسبي، وقد تم تطوير الدليل المالي بما ينسجم ويتناغم مع النظام المالي المعمول به في مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية ممثلة بوزارة المالية. لقد تم تطبيق هذا النظام بالتعاون مع جهة مانحة والتي عملت على تدريب الكادر المتخصص على اجراءات العمل واليات التنفيذ، وقد شملت الاجراءات الادارة النقدية، ادارة المصروفات، ضبط المشتريات والمخزون، النظام المحاسبي، ادارة الموازنات، واسس التدقيق المالي.

### 5. تاهيل وتطوير الكوادر البشرية

عملت وزارة العدل على اعداد خطة تدريبية بنيت على اساس الاحتياج الفعلي من تطوير القدرات الادارية والقانونية والمعلوماتية، وقد تم تنفيذ العديد من البرامج التدريبية بالتعاون مع مدربين مختصين في المجال، وقد شمل تدريب رفع الكفاءات القانونية في مجالات صياغة التشريعات بما في ذلك السياسات التشريعية، وفي مجالات الادارة تم تدريب الكادر الاداري على التخطيط الاستراتيجي ومهارات الاتصال الهادفة الى تغيير انماط لسلوكيات الادارة، وادارة التغيير، كما يجري العمل حالياً على تنفيذ مجموعة تدريبات كما في خطة التدريب تشمل التطوير المؤسسي، ادارة الموارد البشرية، وتحليلات تكاليف صياغة التشريعات القانونية.

وتبعاً لدراسة الاحتياجات التي قامت بها الوزارة بغرض تحديد الاحتياجات التدريبية، وبناءً على توصيات هذه الدراسة قامت الوزارة بتوفير برنامج تأهيل خاص بالكادر العامل في الادارة العامة للحاسوب فيها بغرض تعزيز كفاءة العاملين في مجالات البرمجة وادارة المعلومات لتمكين هذا الطاقم من مواكبة متطلبات تطور الوزارة في مجال انظمة المعلومات خصوصاً بعد انشاء كل من نظام السجل العدلي ونظام ادارة الوثائق المحوسبة. كما قامت الوزارة بتدريب الكادر على المهارات الاساسية لاستخدام الحاسوب.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

### 6. تحديث البنية التحتية:

قامت وزارة العدل بالتعاون مع جهات مانحة بتوفير بنية تحتية ملائمة جزئيا فيما يتعلق بالمبنى و الأثاث واجهزة وبرامج الحاسوب. حيث عملت على تحديث مرافق الإدارة ومكتب الوزير والدائرة المعنية بتقديم خدمات الجمهور والسجل العدلي، وقد عملت على توفير مستلزمات الدائرة من الأثاث وأجهزة وبرامج الحاسوب مما يوفر بيئة مريحة للمواطنين المراجعين والموظفين العاملين على تقديم الخدمات على حد سواء. كما تم توفير شبكة حاسوب والشبكة العنكبوتية لجميع دوائر الوزارة.

### 7. إنشاء نظام محوسب لإدارة الوثائق

لقد كشفت دراسة الإحتياجات التي أعدتها الوزارة عن مشكلة رئيسية في إدارة الوثائق لديها وغياب نظام مركزي لمتابعتها وإدارتها. بناء عليه باشرت الوزارة في إعداد نظام محوسب يعمل على متابعة هذه الوثائق وينظم عمليات توثيقها وإدارتها. يمكن النظام الوزارة من السيطرة على كافة الوثائق الواردة والصادرة منها، ويمكنها من تكليف المهام بشأنها ومتابعة هذه التكاليف بما يضمن حسن تنفيذها وحفظ وثائقها. لقد أوشكت الوزارة على الإنتهاء من بناء النظام بعد أن أتمت مستلزمات تحليله وتصحيحه حيث يجري العمل على برمجة النظام المطور.

### 8. الشرطة القضائية

يعد انشاء الشرطة القضائية أحد مشاريع وزارة العدل ضمن خطة الإصلاح والتنمية متوسطة المدى 2008-2010، وتم إنشائها بناء على توجه وزارة العدل وتنفيذا لخطةها، وذلك بالتنسيق مع وزارة الداخلية والشرطة.

وقد تم افتتاح مقر للشرطة القضائية الفلسطينية في رام الله بتاريخ 2008/6/19، وتم تجهيز مبنى الشرطة القضائية الذي يضم مقر الإدارة العامة وفرع رام الله للشرطة القضائية بتمويل من هولندا والنرويج وتم الانتهاء من تجهيز المبنى في شهر تشرين الأول سنة 2008، وقد تم تخريج الدورة التدريبية التخصصية الأولى للشرطة القضائية في حماية المباني والمحاكم، بتاريخ 2009/7/5 وتم تخريج الدفعة الثانية وتتضمن خمسة وعشرين من الضباط وضباط الصف بتاريخ 2009/8/23 بتمويل من بعثة الشرطة الأوروبية، ويجري العمل لتوسيع نطاق قوة الشرطة القضائية لتشمل كافة المناطق الفلسطينية علما بانها لم تبدأ عملها بعد.

### 9. مركز الطب الشرعي

في بداية عهد السلطة الوطنية تم تأسيس مركز الطب الشرعي في بيت لحم وبقي عبارة عن إدارة فقط دون وجود مختبرات أو تشريح، في حين تم تأسيس قسم للطب الشرعي في كلية الطب - جامعة

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

أبوديس عام 1996، وتم الاتفاق مع الأستراليين والديمقراطيين لتأسيس مركز يجمع بين وظائف الطب الشرعي الأكاديمية والخدمية في جهاز واحد يتبع كلية الطب - جامعة القدس وعملوا على تأهيل هذا المركز.

وتم إختيار مكان مستقل في إحدى مباني الجامعة. حيث قدمت الجامعة كل الإمكانيات من أجل إنجاح هذا القسم، ومع استمرار البحث عن خدمات تم إنشاء معهد أكاديمي مهني سنة 2000 في جامعة القدس ، تحت اسم " معهد الطب العدلي " ليقوم بالخدمات العدلية والأكاديمية، حيث يقوم المركز بتقديم التقارير الطبية الشرعية العدلية.

وقد تم التعاون بين وزارة العدل وجامعة النجاح في إنشاء مركز للطب الشرعي ضمن معهد الطب الشرعي التابع لكلية الطب والصيدلة في الجامعة، بناء على مذكرة تفاهم بين وزارة العدل وجامعة النجاح الوطنية، وتم افتتاح المركز في جامعة النجاح الوطنية بتاريخ 2006/1/5، حيث كان المكان الوحيد المعد للتشريح والكشف الطبي العدلي هو مركز الطب الشرعي في جامعة القدس - أبوديس. وتقف الوزارة على عتبة إبرام اتفاقية مع الحكومة الكندية لإقامة مركز رئيس للطب الشرعي في فلسطين.

### 10. مشروعات القوانين والاستشارات

قامت الوزارة بإعداد العديد من المذكرات القانونية حول مشروعات القوانين التي تحال للوزارة من مجلس الوزراء، وقدمت العديد من الاستشارات القانونية للحكومة والوزارات والهيئات.

### 11. اللجان ومجالس إدارة الهيئات

يترأس وزير العدل اللجنة العربية لتوثيق جرائم الحرب والجرائم ضد الانسانية وجرائم الإبادة التي ترتكبها اسرائيل في المناطق الفلسطينية، وعضوية المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العدل العرب، ومجلس وزراء العدل العرب، وتشارك الوزارة في العديد من اللجان ومجالس الإدارة مثل اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال، ومجلس إدارة صندوق النفقة ومجلس إدارة مؤسسة رعاية أموال الأيتام، واللجنة القانونية الفلسطينية الاسرائيلية المشتركة، واللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، وعضوية الفريق الدولي الرابع التابع لمبادرة الحكم الرشيد والخاص بالإصلاح التنظيمي والتشريعي والشراكات بين القطاعين العام والخاص، وذلك بشراكة عربية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، كما تشارك الوزارة بصفقتها عضوا في اللجان القانونية والحقوقية المنبثقة عن الجامعة العربية.

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

## 4.5.2 مجلس القضاء الأعلى

جاءت إنجازات مجلس القضاء الأعلى تبعاً وانسجاماً مع أهداف الخطة الإستراتيجية 2008-2010 وهي على النحو التالي:

### 1. التطوير القانوني والمؤسسي

وفيما يتعلق بتمكين مؤسسة القضاء بهدف تحسين خدماتها وكفاءتها وفقاً للقانون وبالتالي اعتماد هيكلية متكاملة وملائمة للسلطة القضائية فقد قامت لجنة مشكلة من إدارات المجلس بدراسة احتياجات المجلس و المحاكم من الكوادر البشرية وعلى ضوء هذه الدراسة تم مراجعة الهيكلية المعتمدة من قبل مجلس الوزراء للمجلس و إعداد هيكلية جديدة تم إقرارها من قبل المجلس و يتم مراجعة هذه الهيكلية وفقاً لاحتياجات المجلس و دراسة إعادة تسكين الكادر المتوفر بما ينسجم مع الفكر التطويري للهيكلية.

وفي إطار إجراء مراجعة لרزمة تشريعات القضاء فقد قام المجلس بدراسة التشريعات المتعلقة بالقضاء و بأعمال المحاكم و أعد مجموعه مشاريع معدلة لتلك التشريعات خاصة فيما يتعلق بقانون استقلال القضاء و قانون تشكيل المحاكم النظامية و قانون أصول المحاكمات المدنية و قانون الإجراءات الجزائية بهدف تبسيط الإجراءات و إصلاح و تفعيل نظام التبليغات و تعزيز دور القاضي في السيطرة على الدعوى و ضبط الجلسة و للتغلب على صعوبة العمل في ظل نظام تشكيل الهيئة الثلاثية المعمول به في محاكم البداية بالنسبة للقضايا الحقوقية كما اعد مشروع قانون العفو العام بهدف التخفيف من القضايا الجزائية العالقة أمام المحاكم إلا أنه لم يتم إقرار أي من هذه المشاريع.

وعلى المستوى الداخلي أعد المجلس عدداً من اللوائح التنظيمية المتعلقة بعمل الدوائر و المحاكم منها دليل الإجراءات الموحدة للمحاكم النظامية و دليل إجراءات أقلام التبليغات و دليل لأعمال الدائرة المالية و الدائرة الإدارية و دليل لأرشفة و حفظ الملفات و دليل لأعمال كتاب العدل و لأعمال دوائر التنفيذ.

تم تفعيل مجلس القضاء الأعلى بحيث أنعقد بشكل دوري شهري وفقاً للقانون باستثناء بعض الاجتماعات التي تعذر انعقادها لعدم توافر النصاب بسبب عدم السماح لأعضاء المجلس من غزة بالانتقال إلى الضفة الغربية كما وساهم عدم تعيين وكيل لوزارة العدل في عدم انعقاد بعض جلسات المجلس.

في سبيل التعاون مع المؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني قام مجلس القضاء بتوقيع مذكرة تفاهم مع أكثر من 19 مؤسسة مدنية للتعاون مع هذه المؤسسات بالمشاركة في الأنشطة التي تقيمها هذه المؤسسات المتعلقة بالقضاء كما قام المجلس بمساعدة هذه المؤسسات في تنفيذ نشاطاتها مثل تلك المتعلقة بتدريب الصحفيين على تغطية و نقل الأخبار الصحفية المتعلقة بالمحاكم و القضاء كما تم إعداد مسودة مذكرة تفاهم مع الشرطة القضائية بالتنسيق والتعاون مع الإدارة العامة للشرطة.

كما تم إبرام تفاهم مع النيابة العامة على أن يوفر المجلس للنيابة العامة مساحة ملائمة لأعمالها في مجمعات المحاكم المنوي إنشاؤها في نهاية عام 2009 تم الاتفاق مع معهد التدريب القضائي على تفعيل

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

دوره في تدريب القضاة و على التنسيق المشترك مع مدير و مجلس إدارة المعهد فيما يتعلق بالتدريب الإلزامي و المستمر للقضاة.

أما عن تعزيز أنظمة المساءلة و الرقابة فقد واصلت دائرة التفتيش القضائي دورها الرقابي على أعمال القضاة و الموظفين العاملين في المحاكم حيث كثفت زيارتها التفتيشية الفجائية و الدورية كما قامت بتقييم عمل قضاة محاكم الصلح و البداية و تم ربط التفرجات بالتقييم و قامت الدائرة باستقبال شكاوى المحامين و المواطنين و فصلت في الجزء الأكبر منها.

وبخصوص تفعيل الأمانة العامة لمجلس القضاء تقوم الأمانة العامة بتولي شؤون القضاة الإدارية و متابعة و تنفيذ و أرشفة القرارات الصادرة عن مجلس القضاء و تعتبر الأمانة العامة المصدر الرئيس للمعلومات المتعلقة بالقضاة و توزيعهم. قد قام المجلس بتزويد الأمانة العامة بالمستلزمات الإدارية اللازمة لعملها.

وفيما يتعلق بالعمل على إنشاء إدارة خاصة بالمحاكم فقد تم استحداث إدارة المحاكم و تعيين قاضي مديرا لها حيث تكون الإدارة مسئولة عن الأداء المالي و الإداري للمحاكم و قد تم تطوير النظام المالي و الإداري للدائرة.

في إطار تعزيز و تدعيم التخطيط الاستراتيجي لدى مجلس القضاء فقد تم استحداث وحدة التخطيط و إدارة المشاريع و يرأسها قاض حيث قام المانحين بدعم هذه الدائرة و تزويدها بكادر وظيفي مؤهل على أساس أن يقوم هذا الكادر بنقل خبراته للموظفين يتم تعيينهم من قبل المجلس لمتابعة أعمال الدائرة بعد انتهاء تمويل المانحين للدائرة. و تقوم الدائرة بمتابعة تحقيق أهداف الخطة الإستراتيجية 2008-2010 و بوضع الخطط التطويرية للقضاء و تصميم المشاريع اللازمة لتنفيذ خطط القضاء كما قامت الدائرة بوضع مؤشرات الأداء للخطة الإستراتيجية و تقوم بالتواصل مع كافة دوائر المجلس و مساعدتها في وضع خطط العمل لديها و بالتنسيق مع وزارة التخطيط و بالتواصل مع المانحين للحصول على تمويل لمشاريع المجلس.

وحول إنشاء و تطوير مركز معلومات قضائية فقد تم تفعيل المكتب الفني حيث يقوم بإعداد و نشر المبادئ القانونية ورقيا و الكترونيا و قام فعليا بطباعة و نشر مجموعة أحكام محكمة العدل العليا و بنشر أحكام المحكمة العليا الكترونيا للقضاة على الشبكة الداخلية للمحاكم. كما تم تأسيس مكتبة قضائية و تزويدها بسبع مائة عنوان في مختلف التخصصات القانونية. و تم تزويد المكتب بقاعدة بيانات خاصة بالقوانين مع البرنامج الخاص به.



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وفي إطار حوسبة المحاكم وإدارة ملفات الدعاوى فقد قامت دائرة تكنولوجيا المعلومات بربط المجلس ودوائره والمحاكم ببعضها البعض وبتوفير اشتراك انترنت لجميع المحاكم ودوائر المجلس وتزويد المحاكم بالأجهزة الخادمت اللازمة لعملية الربط بهدف إيجاد قاعدة بيانات مركزية لتسهيل الوصول إلى المعلومة وتم إيجاد آلية لتبادل المعلومات مع وزارة المواصلات من أجل تزويدهم بقرارات مخالفات السير بالسرعة الممكنة إلا أن البرنامج لم يفعل بانتظار قيام وزارة المواصلات بتفعيل نظام المخالفات الجديد. كما قامت الدائرة بتزويد المجلس بساعات الكترونية لضبط الدوام وبتزويد الشؤون الإدارية بنظام شؤون موظفين مرتبط بالساعات و قامت الدائرة بحوسبة محاكم الاستئناف و تدريب الموظفين على استخدام البرنامج و أيضا تم حوسبة محكمة النقض و محكمة العدل العليا و بناء و تطبيق برنامج خاص بهما. كما بدأت الدائرة بتطوير النسخة المحدثة لأتمتة نظام إدارة الملفات (برنامج ميزان 2) وقد تم تطبيق النسخة التجريبية في محكمة رام الله.

قام المجلس بدراسة حالة المباني القائمة و احتياجاتها و وضع خطط التوسع لها و توفير منشآت جديدة حيث تم الانتهاء من بناء و تأثيث مبنى محكمة بداية أريحا و بصدد الانتهاء من إضافة طابق ثاني للمحكمة و تم الانتهاء من بناء مجمع محاكم جنين و تم إضافة طابق ثاني لمحكمة بيت لحم و تم التوسع أيضا في محكمتي طولكرم وقلقيلية، كما وفر المجلس أراضي لبناء مجمعات محاكم في رام الله و طولكرم و الخليل و محاكم صلح في سلفيت و طوباس و قلقيلية جاء ذلك تمشيا مع هدف توفير بيئة مناسبة للتقاضي.

وتم تطوير دوائر كتاب العدل حيث تم نقل مقراتهم في رام الله و نابلس إلى أماكن منفصلة في مباني المحكمة و تم إدخال بيانات الدوائر إلى نظام المحكمة المحوسب ميزان حيث أصبح هناك أرشيف الكتروني لجميع الوثائق.

كما عمل المجلس بتطوير دوائر التنفيذ بترميم مقرات هذه الدوائر و تجهيزها بما يعرف بالاصطفاف الالكتروني كما تم حوسبة و أتمتة الأعمال اليومية في دوائر التنفيذ و اعتماد نظام ترقيم موثق للخزائن و الرفوف و للأرشفة.

وفي سبيل تطوير دوائر التبليغات في المحاكم تم تزويدهم بنظام حاسوبي شامل لجميع مراحل التبليغ و اعتماد نظام تغذية لإعادة التبليغات و بيان ما تم عليها من إجراءات بالإضافة إلى إصدار تعليمات واضحة لأقلام المحاكم بعدم استلام أية لوائح ما لم تكن أسماء و عناوين الخصوم فيها واضحة و تم تزويد المحضرين بدراجات نارية و تدريبهم على استعمالها و أيضا بأجهزة آلية لتغذية التبليغات بالحاسوب و تدريبهم على استخدامها.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

فيما يتعلق بحماية حقوق المواطن وحياته الأساسية وبالتالي رفع الوعي لدى الجمهور بأهمية القضاء ودوره في ضمان الحقوق وتحقيق العدل وتحسين خدمات الجمهور فقد تم تحديث دوائر خدمات الجمهور و هي كاتب العدل و التبليغات و التنفيذ كما تم استحداث دائرة للإعلام مهمتها تمكين المواطنين من الحصول على المعلومات القضائية و تصميم حملات توعية و توطيد الروابط مع الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني حيث قامت الدائرة بإعداد مذكرة تفاهم مع مؤسسات المجتمع المدني و إصدار أربع أعداد من مجلة قضاؤنا و إصدار مفكرة و أجندة عام 2009 وبتطوير الصفحة الالكترونية، كما كثف المجلس انفتاحه و تعامله مع الوسائل الإعلامية حيث تم تغطية أكثر من 200 حدث صحفي منذ بداية العام تتناول أخبار القضاء الأمر الذي من شأنه تعزيز مصداقية القضاء أمام الجمهور.

### 2. القدرات المالية

يعتمد مجلس القضاء الأعلى في التمويل على الموازنة السنوية للحكومة إلا أن عدم كفاية الموارد المالية المقدمة من الحكومة اضطر المجلس إلى اللجوء إلى التمويل الدولي للمساعدة في تطوير العمل القضائي من خلال دائرة التخطيط وإدارة المشاريع التي تعمل على التواصل مع المانحين حسب البرامج و المشاريع التي يراد جلب التمويل لها، من خلال التنسيق والتشاور مع وزارة التخطيط والتنمية الإدارية. الشركاء لمجلس القضاء الأعلى في تنفيذ المشاريع

- الممثلة الهولندية.
- الممثلة الكندية.
- الممثلة اليابانية.
- مشروع نظام الممول من الوكالة الامريكية للتنمية.
- مشروع سيادة الممول من الاتحاد الاوروبي.
- برنامج الامم المتحدة الانمائي.
- الشرطة الاوروبية.
- وكالة التنمية السويدية.

### 3. القدرات البشرية

فيما يتعلق بضمان محاكمة عادلة وبالتالي تطوير إدارة سير الدعوى و تسريع إجراءات التقاضي و الحد من تراكم القضايا قام المجلس خلال عامي 2008/2009 بتعيين 58 قاضيا بناء على نظام المسابقات القضائية كما وقام المجلس بتعيين 32 كاتب عدل لتسهيل عملية التقاضي في المحاكم المختلفة. وعمل المجلس إعداد دراسة و ورشة عمل حول أسباب الاختناق القضائي و تم تفعيل دائرة التفتيش القضائي و الأخذ بتوصياتها و توصيات ورش العمل حيث أصدر المجلس تعليمات قضائية مفصلة لرؤساء

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

المحاكم و القضاة و أقلام المحاكم من أجل تفعيل إدارة سير الدعوى و تفعيل دور القاضي في السيطرة على المحكمة و الحد من مماطلة أطراف الدعوى و ذلك عبر تطبيق أحكام قوانين الأصول المدنية و البيئات و الإجراءات الجزائية المطبقة كما تم الطلب من رؤساء المحاكم إعطاء الأولوية و السرعة في الفصل في القضايا المنظورة أمام المحاكم منذ أكثر من عشر سنوات.

أما بخصوص رفع كفاءة و تطوير قدرات الكوادر البشرية من قضاة و إداريين تم وضع برنامج للتدريب المستمر للقضاة من خلال لجنة التدريب القضائي كما تم عقد برامج تدريبية للقضاة الجدد و التدريب المستمر و تم تدريب مدربين ليصبحوا قادرين على تحليل الاحتياجات التدريبية و تصميم الدورات و تقديمها و تقييمها كما تم إيفاد 40 قاضيا للتدريب في المعهد القضائي الأردني و إيفاد 10 قضاة من خريجي كليات الحقوق للمشاركة في برنامج دبلوم الدراسات القضائية و سيتم تعيين المشاركين بعد انتهاء البرنامج كقضاة في محاكم الصلح حيث تم اختيارهم بموجب مسابقة تم الإعلان عنها في الصحف.

و تفعيلًا لدور دائرة التفتيش القضائي اتخذ المجلس تدابير هامة حيث زاد عدد القضاة المتفرغين للعمل في الدائرة و تم إرسالهم في دورات تدريبية إلى الأردن بالإضافة إلى إيفادهم لمؤتمرات إقليمية و دولية بهدف التعرف على تجارب الدول الأخرى في التفتيش القضائي و الاستفادة منها، كما عمل المجلس على توفير بعض المستلزمات الإدارية للدائرة. و تم الاستعانة بخبرات الخبير الأردني القاضي مصطفى العساف لغايات تطوير الدائرة حيث حضر للأراضي الفلسطينية لهذه المهمة في ثلاث زيارات .  
ومن أجل رفع كفاءة و مهارات الكوادر البشرية العاملة في المحاكم من معاونين و إداريين قام مجلس القضاء بوضع خطة لتدريب العاملين كل في مجال عمله يتم تنفيذها حالياً.  
كما شارك القضاة في ورشة عمل موضوعها العنف ضد المرأة و شاركوا في حلقة دراسية في الأردن حول دور القضاء في حماية و تعزيز حقوق الإنسان.

### 4. خلاصة

في عام 2008 ارتفعت نسبة الفصل في القضايا في المحاكم بزيادة مقدارها 66% عن العام السابق، بينما تجاوزت المحاكم هذه النسبة في عام 2009 حيث ازداد الفصل في القضايا الجزائية الصلحية بما نسبته 156% عن سنة 2008 و في الجنايات كانت الزيادة بنسبة 26% كما فصلت المحاكم في ما نسبته 15% من القضايا المتركمة. و تفيد الإحصائيات إلى أن عدد القضايا المسجلة في المحاكم ارتفع في عام 2008 بنسبة 47% عن العام الذي سبقه ، فالآن تتوجه أعداد متصاعدة من الجمهور إلى القضاء النظامي لحل خلافاتها، و هو مؤشر على أن ثقة الجمهور بالسلطة القضائية قد ارتفعت بشكل نوعي مقارنة بالأعوام السابقة.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وقد أجريت استطلاعات في نهاية العام 2008 تبعت على الاطمئنان وتشير إلى نتائج مرضية فيما يتعلق باستقلال القضاء وثقة الجمهور به.

إن جميع المعطيات المذكورة أعلاه تشير إلى نهضة مهمة في عمل السلطة القضائية نتيجة تراكم جهود كثيرة ولفترات طويلة عملت من أجل الوصول إلى هذه الغاية، وتحديداً ما كان لهذا أن يكون دون العمل الدعوى الذي يقوم به القضاء والطاقت الإداري المساند من أقلام وكتبة ومحضرين وغيرهم .

### 4.5.3 القضاء الشرعي

إضافة إلى تنفيذ أعمال مجلس القضاء الشرعي فيما يتعلق بالعمل الروتيني والفصل في القضايا ومتابعة الاداء، وبسبب الحصار والاعلاق الذي تستمر قوات الاحتلال الاسرائيلي بفرضه على المدن الفلسطينية، ولصعوبة وصول المواطنين الى مراكز المدن، ولمواجهة الزيادة السكانية، وفي سبيل الوصول الى هدفنا المنشود المتمثل بفتح محكمة شرعية لكل مائة الف مواطن، وعليه فان ابرز انجازات المجلس تمثلت:

1. في إنشاء مجتمعات للمحاكم الشرعية في مراكز المحافظات كما يلي:
  - 1- تدشين محكمتين شرعيتين جديدتين في محافظة رام الله والبيرة واخرى في محافظة الخليل، وافتتحت بتاريخ 2009/7/15م.
  - 2- تم فتح ثماني محاكم شرعية جديدة، واحدة في الشجاعية، وثانية في المنطقة الوسطى، وثالثة في الشيخ رضوان في غزة، ورابعة في حلحول وأخرى في إنا قضاء الخليل، ومحكمة في حوارة قضاء نابلس، ومحكمة سابعة في قباطية قضاء جنين، وثامنة في عنبتا قضاء طولكرم.
  - 3- وللحفاظ على حياة المواطنين والموظفين وسلامتهم فقدتم بتاريخ 2003/4/27 توفير الاعتماد المالي اللازم لاستئجار مقر جديد لمحكمة خانيونس حيث تبين من زيارتها أن مقرها كان غير مناسب وبناءه آيل للسقوط.
2. ان التوسع في عدد المحاكم الشرعية يحتاج الى عدد غير قليل من القضاة الشرعيين، ولهذا الغرض فقد تم تعيين عدد من القضاة الشرعيين ممن يحملون الشهادات العليا في الفقه والتشريع والقانون ودرجة الماجستير في القضاء الشرعي، والذين تم اختيارهم بناء على مسابقة قضائية أشرفت على اجرائها لجننتان، احدهما في القدس الشريف والثانية في غزة هاشم.

3. ويعتبر القضاء اليوم من الوظائف الفنية التي تتطلب الخبرة والممارسة، وبالإضافة الى العلم والتخصص، وعلى ذلك فإن أحوج القضاء الى ذلك من تم تعيينه حديثاً منهم، وبالأخص من لم

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

يمارس منهم العمل في المحاكم الشرعية. لذا فقد تم العمل على إشراك القضاة في برامج متخصصة لتأهيلهم وإكسابهم المهارات اللازمة ورفع سوية أدائهم بما يتناسب والمكانة التي يتبوأها القضاة والدور الذي يضطلعون به.

4. ولضرورة التطوير وإدخال التقنية الحديثة في عمل المحاكم الشرعية ، وللتسهيل على المواطنين وتقديم الخدمات لهم، ومواكبة للعصر والاستفادة من الانجازات العلمية فقد أدخل الحاسوب في عمل المحاكم الشرعية. فقد تم إنشاء شبكة حاسوب مركزية تربط بين جميع المحاكم الشرعية في فلسطين وديوان قاضي القضاة، وإنشاء أرشيف للوثائق التاريخية والسجلات القديمة بأحدث الطرق والوسائل العلمية بهدف حفظها من التلف والضياع، حيث ان المحاكم الشرعية تضم سجلات مهمة تعود لمئات السنين تسجل تاريخ الوطن من جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية واصدار ايضا في نفس لتاريخ قرارا بإنشاء موقع لديوان قاضي القضاة على شبكة الانترنت.

ورغم هذه الإنجازات فلا زالت هناك إحتياجات ضرورية لا بد من العمل على تحقيقها من أجل الإرتقاء بالعمل في مؤسسة القضاء الشرعي ومن أجل بلوغ الغايات والأهداف الموضوعية من أجل رفعة العمل القضائي، وعليه لا بد من العمل على:

1. إقرار رزمة من التشريعات المقدمة الى مجلس الوزراء وإقرار موازنة ديوان قاضي القضاة السنوية بما يتناسب وحجم إحتياجاته الحقيقية
2. استكمال الهيكلية الإدارية من خلال تعيين الطواقم الإدارية اللازمة.
3. إقرار نيابة الأحوال الشخصية (الحق العام) للحفاظ على اموال الأيتام والأراضي والمباني الوقفية ولجان الزكاة.
4. ومن أجل ضمان تقليل الخلافات الأسرية والحفاظ على الأسر لا بد من تفعيل دائرة الإرشاد والإصلاح الأسري من خلال تدريب الموظفين العاملين فيها
5. استكمال اعمال إنشاء المجمعات الخاصة بالمحاكم الشرعية.
6. استكمال اعمال اتمتة وحوسبة المحاكم الشرعية.
7. إقرار موازنة ديوان قاضي القضاة بما يتناسب وحجم إحتياجاته الحقيقية
8. استمرار عقد دورات تدريبية وتأهيلية للقضاة الشرعيين والموظفين الإداريين.

### 4.5.4 النيابة العامة

لقد شهد العام 2008 و 2009 انجازات كبيرة في النيابة العامة التي زاد حجم عملها بشكل ملحوظ مما شكل تحديا يتطلب قدرات اكبر للتعامل مع حجم هذه الزيادة. فمثلا نجد ان عدد القضايا الحقيقية والقضايا الجزائية و نسبة الفصل فيها للعام 2008 قد ارتفع ارتفاعا ملحوظا عن الاعوام السابقة ، فقد بلغ عدد القضايا الحقيقية الواردة من كافة محافظات الوطن ما مجموعه 19751 قضية والمدور منها 2896 قضية ، وقد تم فصل 19051 قضية ، مما يعني ان فعالية اداء النيابة العامة قد ارتفعت سواء على صعيد استمرار تزايد القضايا الحقيقية الذي يعكس زيادة ثقة الناس في النيابة العامة و الذي ارتفع بفارق 9050 في عام 2008 عن عام 2006 اي بنسبة 54% ، او على صعيد نسبة الفصل لهذه القضايا الذي ازداد ايضا بنسبة 40% في عام 2008 بالمقارنة مع عام 2006. كذلك الامر بالنسبة للتنفيذات الجزائية حيث انها تشهد تطورا ملموسا سواء باستمرار انخفاض القضايا المدورة او ارتفاع نسبة الفصل فيها بين عام و اخر ، فقد وصل مجموع القضايا المدوره عام 2008 الى 1866 بينما كان عام 2006 ما مجموعه 4479 قضية .

لقد شهد عام 2009 تطور كبير في بنية النيابة العامة حيث تم انشاء العديد من الوحدات و الدوائر المتخصصة منها دائرة الشؤون الادارية و ادارة تكنولوجيا المعلومات و وحدة التخطيط و وحدة التدريب و وحدة الاعلام والعلاقات العامة و تمكنت النيابة العامة من تلبية بعض من احتياجاتها من اللوجستيات وتحديث البنى التحتية وتوفير جانب من الخبرات الضرورية. و يمكن ادراج انجازات مكتب النائب العام والتي تمت وفقا للخطة الاستراتيجية 2008-2010 و بدعم و تمويل من الدول المانحة في المجالات التالية:

#### 1. الموارد المادية:

ان ضيق المساحة في مقرات النيابة العامة هي احد المعوقات الرئيسية في تطوير عمل النيابة لذلك قامت النيابة العامة بتجهيز واستئجار مقر الدعم الفني المؤقت لمكتب النائب العام في مدينة رام الله و الذي يستضيف المكتب الاداري و المالي و وحدة التخطيط و إدارة المشاريع التي تم إنشائها و دعمها بالكادر البشري و الموارد المادية اللازمة لتسيير عملها. مع العلم ان النيابة العامة بصدد تجهيز مبنى مقر النائب العام الجديد بدعم من الحكومة الكندية و ضمن برنامج مدته خمس سنوات يهدف الى دعم النيابة في عدة مجالات و يسمى "شراكة" و في إطار سعي النيابة العامة لتحديث مقراتها في محافظات الوطن لتتماشي مع الزيادة المستمرة في حجم العمل و لكي تقدم النيابة العامة اعلى مستوى خدمات ممكن للمراجعين و بيئة عمل مريحة للموظفين فقد تم الانتهاء من تجهيز مقر نيابة جديد في مدينة جنين على مستوى عالي من المهنية و اعتبر هذا المقر مقر نموذجيا يحتذا به في تجهيز باقي النيابة. و النيابة العامة الان تعمل على تجهيز المزيد من المقرات الجديدة اسوة بمقر مدينة جنين من خلال

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

مشروع "شراكة" المقدم من الحكومة الكندية للنيابة العامة. و في نفس الوقت، قامت النيابة العامة بتزويد جميع مقراتها بأجهزة حاسوب حديثة و معدات مكتبية عديده و ربط هذه النيابة بخدمة ADSL وذلك عن طريق المنحة السويدية و برنامج سيادة الممول من الاتحاد الاوروبي.

اما علي صعيد الحركة ، فان مشكلة التنقل بين النيابة لاعضاء النيابة و بريد النيابة قد تم التعامل معها من خلال شراء ثلاث مركبات لنقل الموظفين الادارين و البريد بواسطة المنحة السويدية و اثني عشر مركبة موزعة على مقرات النيابة العامة لحركة اعضاء النيابة العامة عن طريق برنامج "شراكة".

و اخيرا فقد قامت النيابة العامة بتطوير مطبوعاتها من خلال طباعة ملفات تحقيقية جديدة تتماشى مع احتياجات النيابة العامة و طباعة التعليمات القضائية للنائب العام و طباعة بروشور تعريفى للنائب العام لأول مرة و إستحداث مجلة تعني بقضايا النيابة العامة و التي تم الإنتهاء من اعداد عددها الاول مع نهاية العام 2009 و اخيرا فقد تم طباعة أجنده للنيابة العامة للعام 2009 ايضا لأول مرة و قد تم تمويل تطوير المطبوعات عن طريق المنحة السويدية.

### 2. القدرات البشرية:

اما على صعيد تطوير القدرات البشرية فقد تم تعيين دفعتين من معاونين النيابة سنة 2006 و 2008 بموجب مسابقات نظمها النيابة وكذلك تم تعيين ما يزيد على 50 موظف اداري و توظيف ثلاثة موظفين في وحدة التخطيط و ادارة المشاريع و ثلاثة موظفين في مجال تكنولوجيا المعلومات. كما و عملت النيابة العامة و من خلال تنفيذ البرامج التدريبية وورش العمل على رفع قدرات أعضائها و موظفيها بتواصل دؤوب بين أعضاء النيابة العامة و المنظمات الدولية و المحلية المعنية برفع كفاءة النيابة العامة و قدراتها البشرية.

و عملت النيابة العامة في هذا السياق على استحداث دائرة التدريب القضائي و التركيز على التقييم المستمر و الدؤوب للعاملين في النيابة العامة كافة مع دراسة حاجاتهم التدريبية و تحديث قواعد البيانات الخاصة بالتدريب بصورة مستمرة و متجددة. و قد عقدت النيابة العامة بدعم من برنامج سيادة الممول من الاتحاد الاوروبي مؤتمرها السنوي الاول في مدينة اريحا في شهر مارس من العام 2009، حيث حضر جميع اعضائها و ناقشوا خلال يومين ضمن امور اخرى احتياجاتهم التدريبية و خرج المؤتمر بالعديد من التوصيات التي ساعدت في رسم السياسة التدريبية. و يشار إلى ان النيابة العامة تعكف من خلال اتصالات تجريها مع جهات مانحة و مؤسسات محلية على توفير التدريب لأعضائها و موظفيها بحيث تستنهض قدراتهم و تعمل على زيادة كفاءتهم. و من المتوقع ان يبدأ قريبا برنامج تدريب للموظفين

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الإداريين ممول من قبل الحكومة الهولندية و سيركز على موضوع إدارة الملف وبناء القدرات التقنيه للموظفين الإداريين.

هذا وقد تم العمل في العامين المنصرمين على تنمية قدرات اعضاء النيابة العامة من خلال البرامج التدريبية وورش العمل و بتواصل دؤوب بين أعضاء النيابة العامة والمنظمات الدولية والمحلية المعنية برفع كفاءة النيابة العامة وقدراتها البشرية. حيث قامت بعثة الشرط الأوروبية بتنفيذ عدة دورات في مسرح الجريمة في داخل فلسطين وخارجها مما عزز من خبرة أعضاء النيابة العامة في التعامل مع الجرائم والتحقيق فيها . وتعد بعثة الشرط الأوروبية رافداً مهماً من روافد الدعم اللوجستي للنيابة العامة حيث قامت منذ منتصف آب الماضي بترشيح اثنين من خبراء النيابة العامة الاوربيين العاملين معها للحضور إلى مكتب النائب العام يومين أسبوعياً لدعمه وتقديم المشورة اللازمة إبداء الرأي. اما وزارة الخزانة الأمريكية فقد نفذت العديد من الدورات المحلية في مجال غسيل الأموال والتحليل المالي و تم الاتفاق معها في نهاية العام 2009 على ارسال خبراء لمساعدة نيابة مكافحة الفساد في التعامل مع بعض القضايا العالقة و التي تحتاج الى خبرات واسعة في القانون الدولي. كما كان للمؤسسات المحلية دور مهم تلعبه في تطوير قدرات النيابة العامة البشرية، فقد قام معهد التدريب القضائي بتدريب أعضاء النيابة العامة تدريباً مستمراً في عدة مجالات محلياً وإقليمياً ودولياً في خلال العامين 2008 و 2009.

### 4.6 المحامون ومهنة المحاماة

لقد برزت خلال عملية التشاور ضرورة تعزيز معايير وشروط الدخول لمهنة المحاماة، من خلال دراسة تجارب مقارنة، بالإضافة إلى ضرورة معرفة حاجة السوق الفلسطينية المستقبلية، إضافة إلى ضرورة توضيح الأدوار والصلاحيات الخاصة بمجلس النقابة والطاقتنفيذي، وتشجيع العمل التطوعي وخدمة المجتمع المحلي. كما ويتعين على النقابة تفعيل دورها الرقابي على المستوى الوطني، بوصفها أحد أهم مؤسسات المجتمع المدني. ويُنظر إلى التعليم القانوني المستمر كأداة هامة ومركزية في تطوير أداء المحامين الأساتذة. وتبقى النقابة بحاجة إلى أعمال نظام يتماشى مع دورها المزدوج الذي يجب أن يكون قادراً على ضمان جودة العمل القضائي وحماية المواطنين الذي يلجأون إلى المحامين الحصول على الخدمات القانونية من جهة، وقادراً على حماية حقوق ومصالح المحامين من جهة أخرى.



### 4.7 التعليم القانوني

أن النهوض بمؤسسات التعليم القانوني الفلسطينية لتصبح قادرة على تزويد المجتمع الفلسطيني، ومؤسسات قطاع العدالة خصوصاً، بالكفاءات اللازمة القادرة على شغل الوظائف المتاحة والمتوقعة ضرورة لتمكينها من أداء رسالتها بكفاءة ومهنية واقتدار بما يسهم في تعزيز ثقافة احترام الحقوق والقانون والحريات.

وتحتاج مؤسسات التعليم القانوني إلى المبادرة لنشاطات تطوعية تسهم في تعزيز ثقة المواطنين بالقانون ومؤسساته، بما يساعد في التغذية الراجعة التي يمكن من خلالها مواكبة الحاجات المحلية في عملية التعليم. كما أن دراسة وضع الخريجين وحالة البطالة، وأوجه القصور في عمل الممارسين على المستوى الميداني، سيساهم في تلبية الحاجات الفلسطينية.

ومن المهم أيضاً إيلاء الاهتمام الكافي للجوانب التطبيقية وتنمية المهارات المهنية في عملية التعليم، والتركيز على التفكير القانوني من خلال تنمية المهارات التحليلية والبحثية والنقدية. بالإضافة إلى ضرورة الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات وتوفير المكتبات القانونية المتخصصة، والتعريف بطرق استخدامها. هذا ويجب أن تأخذ عملية التعليم الجامعي في مجال القانون المواصفات الخاصة للمهن القضائية بالحسبان في بناء برامجها، وتحديد معايير القبول والنجاح في هذه البرامج، كما يجب أن تأخذ بالحسبان أنه ستوقع على خريجها مسؤولية حماية المصالح الخاصة والعامة، وأن عملية التعليم القانوني في الجامعة هي بداية لمسيرة التعليم المستمر في المهن القضائية على اختلافها، ومن هنا يتوقع منها إيلاء اهتمام إضافي بتنوع المعرفة والمهارات التي يجب أن يمتاز بها طلبتها.

### 4.8 مؤسسات المجتمع المدني

ان بلورة إطار تنسيق دائم عضوية واضحة وهيكلية وبرنامج تقوية صوت المجتمع المدني وتعزيز الثقة بالجهاز القضائي وإدماج ثقافة احترام القانون في البرامج التعليمية لتفعيل دورها الريادي في هذا القطاع يحتاج من المؤسسات الأهلية المبادرة إلى إيجاد أنوية تنسيق وائتلافات تخصصية لتعزيز علاقات التكامل بين المؤسسات المختلفة. كما وتحتاج إلى تنظيم مؤتمرات ونشاطات، بمشاركة مؤسسات قطاع العدالة الرسمية، لتعزيز ثقافة اللجوء إلى القانون والمساهمة في ضمان تحقيق حماية مثلى لحقوق وحريات المواطنين وتحقيق سيادة القانون من خلال انشاء وحدات متخصصة ودائمة للرصد والتقييم والرقابة داخل المؤسسات الأهلية، لمتابعة أحوال مؤسسات قطاع العدالة، مع عدم الأرتهان إلى المشاريع والتمويل المؤقت الذي من شأنه أن يسهم أيضاً في تعزيز دور هذه المؤسسات بوصفها شريك فاعل في قطاع العدالة.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

### 5. تحليل البيئة الداخلية والخارجية لقطاع العدالة وسيادة القانون SWOT ANNALYSIS

بناء على تحليل واقع الاطار المؤسسي والقانوني فقد تم الإشارة إلى وجود العديد من نقاط القوة والضعف وتحديد الفرص والتهديدات. وتبعاً لتحليل المعطيات الرئيسية المرتبطة تم استخلاص نقاط القوة والضعف ومعطيات الفرص والتهديدات التي تواجه القطاع على أساس منهج التحليل الرباعي للبيئة الداخلية والخارجية للقطاع وهي على النحو التالي :

#### أولاً: نقاط القوة

1. العلاقة المميزة مع المؤسسات مانحة.
2. نمو وتطور بنية تحتية ملائمة
3. وجود رزمة من الانظمة القابلة للتعميم في مجالات العمل.
4. بدء تشكيل وتكوين كفاءات في الهيئات العدلية
5. دخول مفهوم حوسبة وحوكمة انظمة المعلومات.
6. الهيكلة والتخطيط الاستراتيجي

#### ثانياً: الفرص المتاحة

1. وجود مؤسسات مانحة يمكن الاستفادة منها في تنفيذ برامج و أنشطة الهيئات العدلية التطويرية.
2. دخول مفهوم العمل التكاملي والتعاوني بين اقطاب العدالة.
3. نشوء بنية تحتية أساسية ممكنة لتطوير وتحديث مؤسسات القطاع.
4. ازدياد الوعي بأهمية قطاع العدالة وخدماته الرئيسية.
5. التعاون والتنسيق والتكامل مع مؤسسات المجتمع المدني والأهلي والمؤسسات الأكاديمية.
6. تعديل التشريعات العدلية والقضائية بما يتناسب مع متطلبات إقامة الدولة وإعلان الاستقلال.
7. استقطاب الكفاءات والخبراء وتوظيفهم في المؤسسات العدلية وتأهيل وتطوير الموارد البشرية الموجودة.

#### ثالثاً: نقاط الضعف

1. ضعف التنسيق بين مؤسسات العدل.
2. ضعف ثقة المواطن بأركان وهيئات قطاع العدالة.
3. ضعف الوسائل البديلة لحل النزاعات.
4. ضعف نشر المعلومات بين اركان وهيئات العدالة من جهة و بين المسفيدين على مستوى الافراد و المؤسسات ذات العلاقة من جهة اخرى.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

5. ضعف الكفاءات الرئيسية والمساندة.
6. عدم تخصص المحاكم والقضاة.
7. ضعف الانتماء للمؤسسة.
8. تشتت و ضعف برامج التدريب واعتمادها على اقتراحات المموليين بشكل اساسي.
9. ضعف الموارد المالية وعدم وضوح وكفاية المخصصات المقدمة من الحكومة.
10. ضعف اليات تنفيذ الاحكام القضائية.
11. عدم وضوح حدود الولاية القضائية بين القضاء المدني والقضاء العسكري.

### رابعاً: التهديدات

1. استمرار الاحتلال وحالة الانقسام السياسي بين محافظات الشمال والجنوب.
2. عدم انعقاد المجلس التشريعي.
3. اعتماد الموازنة التطورية على التمويل الخارجي لتطوير وتنمية مؤسسات العدالة.

### 6. الاهداف الاستراتيجية لقطاع العدالة وسيادة القانون

في سبيل تحقيق تطوير مستدام لقطاع العدالة فان السلطة الوطنية الفلسطينية ووفقاً لخطة الاصلاح والتنمية وفي اطار الالتزام بمنهج التخطيط الشمولي انبثقت الاهداف الاستراتيجية التالية والتي ترسخ مفهوم العمل المرتبط باجندة السياسات الوطنية واولياتها السياسية والاستثمار الامثل للموارد:

### الهدف الاستراتيجي الأول: ضمان إحترام حماية حقوق الإنسان وحياته الأساسية وسيادة القانون

إن السياسات التي تؤدي الى صون حقوق المواطنين وتحول دون انتهاك حرياتهم الأساسية تتمثل في:

أ- تعزيز بيئة حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، وذلك من خلال التدخلات التالية :

1. مراجعة التشريعات المتعلقة بحقوق المواطن ويشمل تشكيل لجنة مختصة تقوم بمراجعة التشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان .

2. تحفيز التعاون بين مؤسسات العدالة الرسمية والمؤسسات الحقوقية الوطنية والإقليمية والدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان، ويشمل،

- وضع الية للتواصل الممنهج بين مؤسسات العدالة
- وضع خطة عمل مشتركة لخدمة عملية التكامل والشراكة
- تطوير اليات تبادل الخبرات بين مؤسسات العدالة الوطنية والإقليمية والدولية.

3. حماية حقوق النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل والتوقيف ، ويشمل،

• الاشراف الدوري والمنتظم من قبل جهات الاختصاص على مراكز الإصلاح والتأهيل والتوقيف.

• انشاء برامج متخصصة لمتابعة قضايا النزلاء والتأكد من عدم وقوع انتهاكات

• الاشراف على بيئة مراكز التأهيل والاصلاح الصحية والاجتماعية ومطابقتها بالمعايير الانسانية والدولية.

- وضع معايير مدروسة للكادر الذي يتولى ادارة وخدمة هذه المراكز
- وضع برامج تأهيل وتوعية لنزلاء المراكز وفتح المجال للتعليم الاكاديمي والمهني

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

- التنسيق مع الجهات ذات العلاقة لضمان بيئة مناسبة تتفق مع المعايير الدولية لتوقيف النساء والأحداث.

4. العمل على توثيق انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني وملاحقة مرتكبيها.

ب- تيسير حصول المواطنين على خدمات مرافق العدالة والارتقاء بها، وذلك من خلال التدخلات التالية:

1. مساعدة الفئات المهمشة لتمكينها من الانتفاع من مؤسسات العدالة والقضاء، ويشمل:

- إجراء دراسة لتحديد الفئات المهمشة ومواقعهم
- اعداد برامج توعية بالحقوق والواجبات
- وضع اليات مناسبة للتواصل والاستماع إلى المظالم
- وضع نظام المساعدة القانونية ليشمل الفئات المهمشة.

2. متابعة ومعالجة شكاوى المواطنين وتشمل

- وضع الية لتسهيل وصول شكاوي المواطنين ومتابعتها
- تشكيل لجان المتابعة والتأكد من الادعاءات
- اصلاح الخلل في انظمة الشكاوى الحالية

3. تحديث وتطوير الخدمات المقدمة للجمهور وصيانة مرافقها، ويشمل،

- اعداد النشرات التعريفية والارشادية.
- تدريب الموظفين على مهارات الاتصال مع الجمهور.
- تحديث البنية التحتية للخدمات من خلال توفير التجهيزات وبرامج الحاسوب.
- تطوير أنظمة العمل ونظم المعلومات.

ج- تعميم المعلومات القانونية وتيسير وصول المواطنين إليها، وذلك من خلال التدخلات التالية:

1. إنشاء مركز معلومات قانوني مركزي، ويشمل،

- تطوير قاعدة بيانات مركزية للمعلومات القانونية بالإعتماد على قواعد المعلومات المتوفرة
- إنشاء وتحديث المكتبات القانونية المتخصصة وربطها فيما بينها إلكترونياً
- تحديث وتطوير أنظمة حفظ البيانات والمعلومات القانونية والأرشفة الإلكترونية
- ربط مؤسسات العدالة والمؤسسات ذات العلاقة ببعضها البعض بشبكة الكترونية

2. إصدار النشرات الدورية والمطبوعات الخاصة بمؤسسات قطاع العدالة

3. تعزيز وتطوير النشر الرسمي للتشريعات وضمان النشر المنتظم لها

4. استخدام اساليب التواصل الإلكترونية مع المواطنين

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

د- توطيد الروابط مع المجتمع المدني ووسائل الإعلام، وذلك من خلال التدخلات التالية:

1. إعتقاد نظام إعلامي حديث لتحسين التواصل مع الجمهور وتوصيل رسالة قطاع العدالة، ويشمل،
  - تشكيل لجنة إعلامية متخصصة يشارك فيها الإعلاميين ومؤسسات المجتمع المدني بإشراف الوحدات الإعلامية في قطاع العدالة
2. وضع الخطط الإعلامية لقطاع العدالة، ويشمل،
  - وضع خطة إعلامية لقطاع العدالة بمشاركة الوحدات الإعلامية في مؤسسات العدالة وبمشاركة المجتمع المدني
3. إنشاء وحدات إعلامية متخصصة ومجهزة لدى مؤسسات العدالة
4. تنفيذ برامج ذات ابعاد توعوية وتثقيفية في مجال سيادة القانون واعمال مؤسسات العدل.
  - تحديد نوع البرامج التوعوية في إطار الخطة الإعلامية
  - تحديد الفئات المستهدفة
  - تحضير المادة الإعلامية
  - تحديد آليات تنفيذ برامج التوعية ووضع الخطط الزمنية
5. تعزيز آليات إعداد التقارير الحقوقية المشتركة مع المجتمع المدني
6. تشكيل المجالس الحقوقية الإستشارية مع مؤسسات المجتمع المدني.

### الهدف الاستراتيجي الثاني: ضمان محاكمة عادلة

من اجل ان تتم المحاكمات امام القضاء بشكل يضمن سيرها وفقاً للأصول القانونية ووفض المنازعات بما يضمن تحقيق العدل وسيادة القانون في زمن ملائم فإن السياسات التي تحقق بلوغ هذا الهدف تتمثل في:

أ- خلق بيئة ملائمة للتقاضي، وذلك من خلال التدخلات التالية:

1. تحديث وتطوير المرافق العدلية الجنائية المتخصصة في الطب الشرعي والمعمل الجنائي والشرطة القضائية، ويشمل:
  - توفير وتطوير الكوادر.
  - تحديث وتطوير التجهيزات والمعدات.
  - تطوير نظم العمل فيها.
  - تطوير الإطار القانوني الناظم لعملها.
  - بلورة تفاهات بين أركان العدالة ذات العلاقة بعمل الضابطة القضائية لتفعيلها وحسن أدائها.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

2. استحداث نظم مطورة في إدارة الدعوى الجزائية والمدنية والشرعية وتسريع الفصل في الدعوى، ويشمل،

- استحداث نظام خاص موحد بسير الدعوى، وتفعيل دائرة خاصة تعمل على إرساء مفهوم إدارة الدعوى القاضي باختصار الإجراءات الإدارية والقضائية التي تؤخر فصل الدعوى
  - تحديث وتطوير دوائر التبليغات، وإدخال الأساليب الحديثة في التبليغ.
  - زيادة عدد القضاة و أعضاء النيابة العامة و الاداريين العاملين في المحاكم وتوزيعهم وفقاً لعبء القضايا الواردة والمنظورة.
  - إعادة النظر في نظام الهيئة الثلاثية المعمول به في محاكم البداية.
  - اعتماد التخصص في نظر الدعوى .
  - توفير نقل آمن لملفات الدعوى أثناء النظر فيها لدى نقل الملفات.
  - استحداث نظام خاص لحفظ وترتيب وثائق ومبررات الدعوى.
3. العمل على تطوير قدرات المحامين وتحسين ادائهم امام المحاكم، ويشمل،
- رصد تظلمات الجمهور من اداء المحامين ورفعها لنقابة المحامين.
  - تنظيم دورات تدريبية من قبل نقابة المحامين لتحسين أدائهم إتجاه موكلهم
4. العمل على استحداث المحاكم المتخصصة والفصل في الاختصاص بين المحاكم النظامية والمحاكم العسكرية، ويشمل،

- تأسيس المحاكم المتخصصة بما فيها محاكم الاحداث
- وضع إطار تشريعي لتنظيم اختصاص المحاكم العسكرية
- وضع إطار تشريعي حديث لتنظيم اختصاص محاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الشرعية والكنسية

5. العمل على إنشاء المحاكم الإدارية والمحكمة الدستورية.

6. إنشاء برامج لإعداد وتأهيل الكوادر القضائية وفقاً للاحتياجات، ويشمل،

- تصميم برامج تدريبية خاصة بكل فئة من الفئات وفقاً لدراسة احتياجات تدريبية، ينبثق عنها خطة تدريبية لكل فئة من الكوادر العاملة في المحاكم و النيابة والقضاة و أعضاء النيابة وأعوان العدالة لرفع الكفاءة المرتبطة ارتباطاً مباشراً بحسن الأداء.
- تنسيق جهود التدريب القضائي بين كل من مجلس القضاء النظامي والشرعي و النيابة العامة والمعهد القضائي الفلسطيني في مجال تصميم وتنفيذ برامج التدريب وفقاً لخطط وجدول زمنية.
- إعداد وتنفيذ برنامج قضاة المستقبل.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

- إيفاد خريجي كليات الحقوق و المحامين للدراسة في برنامج الدبلوم القضائي.
- 7. مأسسة المساعدة القانونية و الوصول الى العدالة للفئات المحتاجة والمهمشة، و يشمل،

- تدخل تشريعي لتنظيم المساعدة القانونية.
- إنشاء وحدة للمساعدة القانونية.
- تأهيل و تدريب كوادر للعمل في وحدة المساعدة القانونية.

### ب- التعزيز المؤسسي لنقابة المحامين:

1. تطوير الاداء الداخلي لنقابة المحامين.
2. رفع مستوى الخدمات التي تقدمها النقابة لاجرائها.
3. تحديث الاطار القانوني لنقابة المحامين.
4. تطوير الهيكل التنظيمي لنقابة المحامين

### ج- تعزيز وتحديث اطر المراقبة والمسائلة والإدارة ، وذلك من خلال التدخلات التالية:

1. تفعيل وتطوير آليات الرقابة والتفتيش القضائي النظامي والشرعي، ويشمل،
  - رفد لجان التفتيش القضائي، بالكوادر البشرية والتجهيزات المادية اللازمة.
  - إعادة تشكيل وتفعيل المجالس التأديبية.
  - تطوير برامج وخطط عمل التفتيش القضائي في المحاكم النظامية والشرعية و النيابة العامة
  - تأهيل الكوادر العاملة في مجال التفتيش القضائي من حيث إمدادها بالخبرات والتدريبات اللازمة.
  - إنشاء لجنة خاصة بوضع قواعد السلوك القضائي.
2. ضمان سير عمليات الإشراف الإداري على المحاكم النظامية والشرعية وفق آليات معتمدة، ويشمل،
  - وضع خطة عمل للزيارات الإشرافية المنتظمة.
  - وضع معايير علمية للإشراف والتقييم.
  - وضع معايير للأنظمة التأديبية والمكافأة.
  - توفير الموارد والكوادر المؤهلة



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

د- تخفيف العبء عن المحاكم، وذلك من خلال التدخلات التالية :

1. العمل على تطوير قدرات المحامين وتحسين ادائهم أمام المحاكم، ويشمل،
  - رصد تظلمات الجمهور من أداء المحامين ورفعها لنقابة المحامين
  - تنظيم دورات تدريبية للمحامين حول وسائل وأساليب التعامل مع الموكلين لتحسين ادائهم تجاه موكلهم
2. معالجة مشكلة الإختناق القضائي وتراكم القضايا في المحاكم و النيابة.
3. إدخال مفاهيم الوسائل المساندة لحل النزاعات الى العمل القضائي وضمان العمل بها بما يخفف العبء عن القضاء، ويشمل،
  - توفير إطار قانوني ملائم
  - تطوير معايير وضبط عمليات منح رخص الوسطاء والمحكمين
  - تدريب وتأهيل الوسطاء والمحكمين وقضاة الوساطة

هـ- رفع كفاءة أنظمة التبليغات وتنفيذ الأحكام القضائية، وذلك من خلال التدخلات التالية :

1. وضع آليات فاعلة لضمان تنفيذ الأحكام الجزائية والمدنية والشرعية في وقت ملائم، ويشمل،
  - وضع نظام محوسب لتنظيم عمل الإدارات
  - تطوير أنظمة يدوية موحدة للإدارات المالية في جميع دوائر التنفيذ لدى المحاكم.
  - حصر وتحديد الامانات المالية في جميع دوائر التنفيذ
  - أرشفة وتصنيف الملفات لدى دوائر التنفيذ والتبليغات
2. توفير وتدريب الكوادر وتوفير التجهيزات الملائمة للنيابة العامة و القضاء

### الهدف الاستراتيجي الثالث : دعم وبناء وتمكين وتطوير مؤسسات العدالة

إنه من أجل النهوض بمؤسسات العدالة وتمكينها من أداء مهامها بشكل مرضي، وبما يتفق مع اهدافها وادوارها في العمل في قطاع العدالة، كل في ما يخصه، وبما يضمن تكامل الأدوار فيما بينها، فإن السياسات المتضمنة في هذا الهدف تتلخص في:

أ. تنمية بيئة العمل وتحفيز الكفاءات والإرتقاء بمستوى تاهيل الكوادر، وذلك من خلال التدخلات التالية،

1. إعتداد منهج علمي لرفع كفاءة وقدرات الكوادر البشرية وفقاً للإحتياجات، ويشمل،
  - تحديد الإحتياجات التدريبية والبشرية وفقاً لمنهج علمي
  - ربط البرامج التدريبية بالإحتياجات والوصف الوظيفي

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

- إعتاد جهة مركزية كمرجعية للتدريب
- إعتاد مواصفات محددة للمدربين والمواد التدريبية من قبل جهة متخصصة
- إعداد ادلة مرجعية لتنظيم عملية التدريب وإعادة التأهيل والتقييم
- ربط التدريب بنظام حوافز إداري ومالي
- تنظيم عمليات التدريب بما لا يتعارض ومصصلحة العمل
- مواكبة المستجدات المحلية والإقليمية والدولية
- 2. تطوير نظم مالية وإدارية تعزز أسس الرقابة والمساءلة في مؤسسات العدالة، ويشمل،
  - تحديث و تطوير الأنظمة المالية والإدارية وإعداد الأدلة المساندة
  - مراجعة الهيكليات التنظيمية والوصف الوظيفي ووصف المهام
  - وضع اللوائح والتعليمات والإجراءات اللازمة
  - وضع نظام للرقابة والتقييم للأنظمة المالية والإدارية
- 3. إدخال أنظمة وتكنولوجيا المعلومات في أنظمة عمل مؤسسات العدالة، ويشمل،
  - ربط مؤسسات قطاع العدل إلكترونياً بعضها ببعض
  - ضبط ومتابعة حضور الموظفين آلياً
  - تطوير نظام إدارة ملفات التقاضي الإلكتروني
  - تحديث وتفعيل الصفحات الإلكترونية لمؤسسات قطاع العدالة
- 4. إدخال تحسينات على البنية التحتية لمؤسسات العدالة، ويشمل،
  - دراسة حالة المباني القائمة وإحتياجاتها
  - وضع خطط التوسعة والتحسين للمنشآت القائمة والمستغلة
  - إنشاءات جديدة واستئجار مواقع مناسبة وملائمة لإحتياجات العمل.
  - إنشاء مجتمعات المحاكم بما يراعي التوزيع الجغرافي والكثافة السكانية ( برنامج عدالة في كل مكان).

ب. الإرتقاء بمستوى التعليم القانوني، وذلك من خلال التدخلات التالية،

1. توفير بيئة ملائمة لتحديث وتطوير التعليم القانوني و بما يعزز الإعداد القضائي، وتشمل،
  - تحسين مناهج التعليم القانوني الأساسي والعالي
  - تحسين اساليب التعليم القانوني
  - تحسين البنية التحتية لكليات الحقوق ورفدها بالوسائل التعليمية العصرية
  - دعم و تطوير نقابة المحامين
2. تشجيع البحث العلمي ودعم مراكز البحث القانوني

ج- مأسسة التدريب القضائي ، وذلك من خلال التدخلات التالية،

1. تطوير برامج التدريب المستمر والاساسي
2. استكمال عمليات تحديث وتطوير الاطار المؤسسي للتدريب
3. توفير الكوادر المحلية المؤهلة لعمليات التدريب من المؤسسات المعنية.

### الهدف الاستراتيجي الرابع: توحيد وتحديث وتطوير التشريعات

إن السياسات الضرورية من اجل تحقيق هذا الهدف تكمن في:

أ- خلق بيئة تشريعية ملائمة بما يضمن استقلال مؤسسات السلطة القضائية ووضوح المسؤوليات والادوار لمكونات قطاع العدالة ويشجع التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال استحداث منهجية علمية لدراسة التشريعات من أجل تحديثها وتطويرها استناداً للمعايير الدولية ومفاهيم حقوق الإنسان، وعليه يقتضي التدخلات التالية:

1. رصد الاحتياجات التشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون بمشاركة كافة مؤسسات قطاع العدالة، ويشمل،

- اجراء مراجعة شاملة للاطار القانوني الناظم لقطاع العدالة.
- انشاء نظام خاص بالمعلومات القانونية.
- متابعة تنفيذ اللوائح التنفيذية للقوانين
- خطة تشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون

2. مراجعة وتطوير السياسات التشريعية القائمة

- المشاركة في مراجعة تقييم السياسات التشريعية للقطاعات الأخرى
- المساهمة في مراجعة وتطوير التشريعات.
- اجراء المشاورات مع الجهات المعنية
- المساهمة في وضع خطة تشريعية

ب- خلق نظام قانوني وطني منسجم ومحدث ومستقر

1. تنفيذ الخطة التشريعية المقررة من مؤسسات قطاع العدالة
2. صياغة مقترحات التشريعات بما يتوافق مع الخطة التشريعية لقطاع العدالة، ويشمل،

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

---

- تقديم مقترحات التشريعات للجهات المختصة
  - تفعيل دور ديوان الفتوى والتشريع
  - استحداث دائرة أو هيئة للرقابة على جودة التشريعات
3. تنمية القدرات والكفاءات في مجال الصياغة التشريعية، وتشمل،
- تاهيل الكوادر المختصة
  - تطوير وتحديث أدلة إرشادية للصياغة التشريعية
4. وضع خطة وطنية لمتابعة ومراجعة توحيد وتحديث التشريعات

### 7. المتابعة والتقييم

وفقاً للأهداف الاستراتيجية الأربعة لقطاع العدالة وعدداً من الأهداف الفرعية بالإضافة إلى التدخلات في سياقها لتحقيق هذه الأهداف والتي تم صياغتها وفقاً لاحتياجات القطاع الفعلية فقد تم بناء عليها تصميم مؤشرات الأداء اخذين بعين الاعتبار رؤية ورسالة القطاع عند صياغتها. وتعتبر مؤشرات الأداء المكمل الرئيسي للخطة الإستراتيجية لقطاع العدالة وجزء لا يتجزأ منها، فهي تعكس نواتج ومحصلة الجهود المبذولة وعوائد الأموال التي يتم انفاقها كما وتستخدم المؤشرات كأدوات لتقييم الأنشطة والبرامج المقررة عند البدء بتنفيذ البرامج المعدة لتحقيق الأهداف المرجوة.

ستتم عملية التقييم في مختلف مراحل التنفيذ لقياس الكفاءة المهنية لطواقم العمل، وقياس التحسن الذي طرأ على قطاع العدالة والتنمية المؤسسية والكشف عن مواطن الضعف والقوة في النظام العدلي في فلسطين والاستفادة من الدروس المكتسبة خلال تنفيذ الأنشطة للوصول إلى الأهداف المرجوة.

تقوم عملية التقييم على عدة طرق في جمع البيانات والمعلومات التي لها علاقة بمتغيرات المؤشرات المراد قياسها، منها تتم من خلال المقابلات الشخصية وجها لوجه مع الأشخاص المستهدفين، أو من خلال الوثائق والمنشورات الصادرة عن المؤسسات، أو من خلال استطلاعات الرأي للفئة المستهدفة وقد يؤخذ حجم المستطلعين إما بالعينة الممثلة أو قد تكون شاملة لمجتمع العينة إذا كان عددها قليل. الهدف الأساسي للاستطلاع هو التعرف على توجهات المستطلعين تجاه القضية قيد البحث، وتتم هذه العملية من خلال استمارة مقننة يجري تصميمها بناء على الأهداف المحددة. بالإضافة لما سبق قد يتم التقييم من خلال الزيارات الميدانية والمشاهدة الحية لما يجري على أرض الواقع ورصد بيئة العمل والمشاكل التي تواجه العمل وقصص النجاح الفردية والجماعية.

تتخذ عملية الرصد والتقييم على مراحل خلال وفي اطر زمنية متفاوتة، تتحد على أساس طبيعة المؤشرات المراد قياسها أو وفقاً للجدول الزمنية المحددة في خطة العمل (Action Plan). وجرى العادة ان ينفذ تقييم شامل للمشروع في نهاية كل عام بهدف معرفة الاتجاه العام الذي يسير عليه المشروع والاستفادة من الدروس والعبر الايجابية منها والسلبية، والتعرف على التحديات والمشاكل التي واجهت العمل وطرق حلها ومواجهتها، واكتشاف النجاحات التي تحققت وتوثيقها للمستقبل. يبين الجدول التالي (1) مؤشرات الخطة الإستراتيجية لقطاع العدالة وسيادة القانون ووفقاً للأهداف الإستراتيجية والسياسات المنبثقة عنها والتدخلات بما فيها الأنشطة والبرامج.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

### 7.1 جدول (1): مؤشرات الأداء للخطة الإستراتيجية لقطاع العدالة

المسوحات الوطنية	دوات القياس	مؤشرات الأداء	النشاطات التفصيلية	التدخلات	السياسات
الهدف الأول: ضمان احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وسيادة القانون	1. إجراء دراسة حالة على عينه من السجناء من خلال المقابلات وجها لوجه. 2. الاطلاع على تقارير اللجان المتخصصة. 3. الاطلاع على تقارير إدارة مراكز التأهيل والتأكد من تنفيذ المعايير المعتمدة. 4. الاطلاع على تقارير مؤسسات المجتمع المدني ذات الصلة وعلى خطط العمل المشترك ورصد نقاط القوة والضعف في نتائج الجهود المشتركة. 5. دراسة التوصيات حول النشرتات المتعلقة بحقوق المواطن.	جميع المواطنين حرياتهم وحقوقهم وكرامتهم مصانة وفق القانون <u>جميع التشريعات المتعلقة بحقوق المواطن تم مراجعتها</u> . 1.1. # من التشريعات المتعلقة بحقوق المواطن تم مراجعتها ووضع التوصيات المناسبة.	تشكيل لجنة متخصصة تقوم بمراجعة التشريعات المتعلقة بحقوق المواطن ووضع توصيات بذلك.	1. مراجعة التشريعات المتعلقة بحقوق المواطن 2. تحفيز التعاون بين مؤسسات العدالة الرسمية والإقليمية والدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان.	1- تعزيز بيئة حقوق الإنسان والحرية الأساسية
		تم ماسسه العمل المشترك مع المؤسسات الحقوقية الوطنية وتعزيز العلاقة مع المؤسسات الإقليمية والدولية في مجال حقوق الإنسان. 2.1. # من الاجتماعات والاتصالات قد تمت بين مؤسسات العدالة الرسمية والإقليمية والدولية. 2.2. تم وضع خطة عمل مشتركة مع مؤسسات العدالة الوطنية، وصياغة ورقة تفاهم مع عدد من المؤسسات الإقليمية والدولية. 2.3. # من الزيارات والدورات التدريبية قد نفذت في الخارج.	وضع اليه للتواصل المنهج بين مؤسسات العدالة الرسمية والمؤسسات المحلية ذات الصلة. • وضع خطة عمل مشتركة تخدم عملية التكامل والشراكة. • تطوير اليات تبادل الخبرات بين مؤسسات العدالة الوطنية والإقليمية والدولية.		
		<u>جميع حقوق النزلاء في مراكز التأهيل مصانة وفق القانون</u> . 3.1. تم وضع معايير ومواصفات لمراكز التأهيل. 3.2. والإصلاح مطابقة للمعايير الإنسانية. 3.3. # من الزيارات للمراكز من قبل جهات الاختصاص قد تمت 3.4. # من برامج التأهيل قد نفذت في	الإشراف الدوري والمنظم من قبل جهات الاختصاص على مراكز الإصلاح والتأهيل والتوظيف. • إنشاء برامج متخصصة لمنسوبة قضايا النزلاء والتأكد من عدم وقوع انتهاكات. • الإشراف على بيئة مراكز التأهيل والإصلاح الصحية	3. حماية حقوق النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل والتوظيف.	

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

المسوحات الوطنية	ادوات القياس	مؤشرات الأداء	النشاطات التفصيلية	التدخلات	السياسات
		جميع المواطنين حرياتهم وحقوقهم وكرامتهم مصانة وفق القانون والمراكز. 3.5 جميع الذين يتولون إدارة المراكز مؤهلون ومطابقين للمعايير المحددة: 3.6 البيئة العامة في المراكز مطابقة للمعايير المعتمدة.	والاجتماعية ومطابقتها للمعايير الإنسانية والدولية. • وضع معايير مدروسة للكاادر الذي يتولى إدارة وخدمة هذه المراكز. • وضع برامج تأهيل وتوعية لنزلاء المراكز وفتح المجال لهم للتعليم الأكاديمي والمهني. • التنسيق مع الجهات ذات العلاقة لضمان بيئة مناسبة تتفق مع المعايير الدولية لتوظيف النساء والاحداث.	4. العمل على توثيق انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني وملاحقة مرتكبيها	ب- تيسير حصول المواطنين على خدمات مرافق العدالة والارتقاء بها
		# عدد من انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني، قد تم توثيقها وملاحقة مرتكبيها. <b>تحسنت مرافق العدالة وسهلت الى حد كبير الخدمات المقدمة للمواطنين وبأسرع من المناسبة.</b> # من الفئات المهمشة تم الوصول اليها ومساعدتها في الانتفاع من مؤسسات العدالة. 1.1 تم وضع معايير تصنف الفئات المهمشة. 1.2 # من الفئات المهمشة حصلت على خدمات مرافق العدالة. 1.3 # من المهمشين استفادوا من برامج التوعية والمساعدات القانونية وفق النظام المحدد.	• إجراء دراسة لتحديد الفئات المهمشة ومواقعهم. • إعداد برامج توعية بالحقوق والواجبات. • وضع آلية مناسبة للتواصل معها والاستماع إلى المظالم. • وضع نظام المساعدة القانونية يشمل الفئات المهمشة.	1. مساعدة الفئات المهمشة لتمكينها من الانتفاع من مؤسسات العدالة والقضاء	
	1. الاطلاع على معايير تحديد الفئات المهمشة 2. إجراء مقابلات مع هذه الفئات والتعرف على حجم المساعدة المقدمة ونوعها ومدى الرضا عنها.				

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

المسوحات الوطنية	ادوات القياس	مؤشرات الأداء	النشاطات التفصيلية	التدخلات	السياسات
1. الاطلاع على ملفات اللجان وإجراء مقابلات مع أعضائها والتعرف على نوع الشكاوى والية الوصول الى المواطنين. 2. التعرف على كيفية التعامل مع الشكاوى. 3. إجراء دراسة حالة للتعرف على مدى الرضا عن الخدمات المقدمة.	1. المسوحات الوطنية واستطلاع آراء المستفيدين من الخدمات القضائية. 2. الاطلاع على التحسينات المنفذة على المرافق. 3. إجراء دراسة حالة للتعرف على رضا المستفيدين من الخدمات العامة وعلى الوقت المستغرق في انجاز معاملاتهم. 4. التعرف على طرق التواصل مع الجمهور ومدى فعاليتها من خلال المقابلات مع ذوي العلاقة.	جميع المواطنين حرياتهم وحقوقهم وكرامتهم مصانة وفق القانون <u>جميع شكاوى المواطنين تم متابعتها ومعالجتها.</u> 2.1. تم تشكيل لجان المتابعة ووضعت الية للتأكد من الادعاءات. 2.2. تم دراسة الخلل في انظمة الشكاوى واصلاحه. 2.3. # من الشكاوى تم متابعتها وحل اشكالياتها.	• وضع الية لتسهيل وصول شكاوى المواطنين ومتابعتها. • تشكيل لجان المتابعة والتأكد من الادعاءات. • اصلاح الخلل في انظمة الشكاوى الحالية.	2. متابعة ومعالجة شكاوى المواطنين	الهدف الأول: ضمان احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وسيادة القانون
1. الاطلاع على انواع النشرات والدوريات وطرق توزيعها وجمع المطلعين عليها. 2. الاطلاع على تقارير مركز المعلومات والتعرف على نقاط الضعف والقوة في أنظمة المعلومات. 3. التعرف على مدى استخدام نظام المعلومات من قبل الجمهور واستطلاع رأيهم إلكترونياً عن رضاهم على الخدمة المقدمة.	1. التعرف على طرق التواصل مع الجمهور ومدى فعاليتها من خلال المقابلات مع ذوي العلاقة. 2. التعرف على مدى الرضا عن الخدمات المقدمة. 3. التعرف على مدى الرضا عن الخدمات المقدمة.	<u>ترفع مستوى رضا الجمهور على الخدمات التي تقدمها مرافق العدالة.</u> 3.1. # من التحسينات على البنية التحتية للمرافق قد نفذت. 3.2. # من النشرات التعريفية والإرشادية تم إصدارها وتوزيعها على نطاق واسع.	• إعداد النشرات التعريفية والإرشادية. • تدريب الموظفين على مهارات الاتصال مع الجمهور. • تحديث البنية التحتية للخدمات من خلال توفير التجهيزات وبرامج الحاسوب. • تطوير أنظمة العمل ونظم المعلومات.	3. تحديث وتطوير الخدمات المقدمة وصيانة مرافقها.	ج- تعميم المعلومات القانونية وتيسير وصول المواطنين إليها.
1. الاطلاع على انواع النشرات والدوريات وطرق توزيعها وجمع المطلعين عليها. 2. الاطلاع على تقارير مركز المعلومات والتعرف على نقاط الضعف والقوة في أنظمة المعلومات. 3. التعرف على مدى استخدام نظام المعلومات من قبل الجمهور واستطلاع رأيهم إلكترونياً عن رضاهم على الخدمة المقدمة.	1. التعرف على طرق التواصل مع الجمهور ومدى فعاليتها من خلال المقابلات مع ذوي العلاقة. 2. التعرف على مدى الرضا عن الخدمات المقدمة. 3. التعرف على مدى الرضا عن الخدمات المقدمة.	<u>جميع المواطنين لديهم الامكانية للحصول على المعلومة القانونية بسهولة ويسر.</u> <u>يعمل مركز المعلومات القانوني المركزي بفعالية واقتدار</u> 1.1. تم تطوير وتحديث قاعدة البيانات القانونية وتعمل بكفاءة عالية. 1.2. أصبح الحصول على المعلومات ميسراً للجميع وبالسرية المناسبة. 1.3. # من المكبات القانونية المتخصصة تم انشاؤها أو تحديثها وربطها بشبكة الكترونية.	• تطوير قاعدة بيانات قانونية مركزية للمعلومات القانونية بالاعتماد على قواعد المعلومات المتوفرة. • انشاء وتحديث المكتبات القانونية المتخصصة وربطها فيما بينها إلكترونياً. • تحديث وتطوير أنظمة حفظ البيانات والمعلومات القانونية والأرشيف الإلكترونية. • ربط مؤسسات العدالة ذات العلاقة ببعضها بشبكة	1. إنشاء مركز معلومات قانوني مركزي.	



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السياسات	التدخلات	النشاطات التفصيلية	مؤشرات الأداء	ادوات القياس
الهدف الأول: ضمان احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وسيادة القانون			جميع المواطنين حرياتهم وحقوقهم وكرامتهم مصانة وفق القانون	المسوحات الوطنية
		الالكترونيه.		4. الاطلاع على عدد مستخدمي المكتبات القانونية.
	2. إصدار النشرات الدورية والمطبوعات الخاصة بمؤسسات قطاع العدالة		# من النشرات و المطبوعات الإعلامية تم إصدارها وتوزيعها على أوسع نطاق.	
	3. تعزيز وتطوير النشر الرسمي للتشريعات و ضمان النشر المنتظم لها.		إصدار دوريه خاصه بالنشر يعات وتم توزيعها على اوسع نطاق وخاصة على الجهات ذات العلاقة.	
	4. استخدام اساليب التواصل الإلكترونية مع المواطنين.		تتزايد اعداد المواطنين الذين يرفعون بالتواصل الإلكتروني معهم.	
د - توطيد الروابط مع المجتمع المدني ووسائل الإعلام	1. اعتماد نظام إعلامي حديث لتحسين اتواصل مع الجمهور وتوصيل رسالة قطاع العدالة	• تشكيل لجنة اعلاميه متخصصة يشارك فيها الاعلاميين ومؤسسات المجتمع المدني باشراف الوحدات الاعلامية في قطاع العدالة.	تم ماسسه العلاقة مع مؤسسات الإعلام والمجتمع المدني، تم تصميم نظام اعلامي معتمد مما عزز التواصل مع الجمهور.	• الاطلاع على خطط وبرامج الوحدة الإعلامية ومراكز المعلومات ومدى ما نفذ منها. الاطلاع على التقارير المتعلقة باليات التنسيق مع المؤسسات الاعلامية والمجتمع المدني والتعرف على نقاط القوة والضعف في عملها.
	2. وضع الخطط الإعلامية لقطاع العدالة	• وضع خطة إعلاميه بمشاركة الوحدات الاعلامية في مؤسسات العدالة وبمشاركة المجتمع المدني.	1.1. تم تشكيل لجنة اعلامية من مؤسسات المجتمع المدني والوحدات الاعلامية في قطاع العدالة. اعتماد الخطة الإعلامية لقطاع العدالة.	• اجراء دراسة حالة او مقابلات او عقد ورش عمل يجمع المؤسسات الاعلامية والمجتمع المدني للتعرف على المشاكل والصعوبات التي يواجهونها في مجال الإعلام

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السياسات	التدخلات	النشاطات التفصيلية	مؤشرات الأداء	ادوات القياس
الهدف الأول: ضمان احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وسيادة القانون	3. إنشاء وحدات إعلامية متخصصة ومجهزة لدى مؤسسات العدالة 4. تنفيذ برامج ذات أبعاد توعوية و تثقيفية في مجال سيادة القانون و أعمال مؤسسات العدالة	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تحديد نوع البرامج التوعوية في إطار الخطة الإعلامية.</li> <li>• تحديد الفئات المستهدفة.</li> <li>• تحضير المواد الإعلامية.</li> <li>• تحديد آليات تنفيذ برامج التوعية ووضع الخطط الزمنية.</li> </ul>	<p># من البرامج التثقيفية في مجال سيادة القانون تم إقرارها.</p> <p>4.1. تم وضع برامج توعوية وفق الخطة وآليات تنفيذها.</p> <p>4.2. # عدد من الفعاليات الإعلامية في مختلف المناطق تم تنفيذها وفق الخطة</p> <p>نشر الوعي بسيادة القانون.</p> <p>4.3. # من المواد الإعلامية تم إعدادها</p> <p>نشر الوعي نحو سيادة القانون تخاطب جميع فئات المجتمع</p>	المسوحات الوطنية القضائي واليه تطوره وتحسين الوصول للجمهور.
	5. تعزيز آليات إعداد التقارير الحقوقية المشتركة مع المجتمع المدني.	-	# من التقارير الحقوقية المشتركة مع المجتمع المدني قد تم إعدادها وفق المنهجية المتفق عليها.	-
	6. تشكيل المجالس الحقوقية الاستشارية مع مؤسسات المجتمع المدني	-	# من المجالس الاستشارية قد تم تشكيلها بالشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني.	-

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السياسات	التدخلات	النشاطات التفصيلية	مؤشرات الأداء	أدوات القياس
الهدف الثاني: ضمان محاكمة عادلة				
1. خلق بيئة ملائمة للتقاضي	1. تحديث وتطوير المرافق العدلية الجنائية المتخصصة في الطب الشرعي والمعمل الجنائي والشرطة القضائية	<ul style="list-style-type: none"> <li>• توفير وتطوير الكوادر.</li> <li>• تحديث وتطوير التجهيزات والمعدات.</li> <li>• تطوير نظم العمل.</li> <li>• تطوير الإطار القانوني الناظم لعملها.</li> <li>• بلورة تفاهات بين أركان العدالة ذات العلاقة بعمل الضابطة القضائية لتفعيلها وحسن أدائها.</li> </ul>	<p><b>تم تهيئه بيئه التقاضي من جميع جوانبها لضمان محاكمة عادلة تسود فيه سيادة القانون دون تمييز.</b></p> <p><b>تم تنفيذ خطة التطوير والتحديث للمرافق الجنائية المتخصصة في الطب الشرعي والمعمل الجنائي والشرطة القضائية.</b></p> <p>1.1. # من القوانين الناظمة لعمل المرافق العدلية.</p> <p>1.2. وثيقة التفاهات تم إقرارها بين أركان العدالة.</p> <p>1.3. استكمال التجهيزات والمعدات في المرافق.</p> <p>1.4. التنسيق والتكامل في تنفيذ الخطة الإستراتيجية بين أركان العدالة يتم بصورة فعالة وعلى اكمل وجه.</p>	<p>1. إجراء دراسات سنوية للتعرف على حجم القضايا الواردة والمفصول فيها والمتراكمة على مستوى المحاكم وتقييم نقاط الضعف والقوة في نظام المحاكم.</p> <p>2. التعرف على نظام التوثيق وحفظ الملفات ومدى فعاليتها.</p> <p>3. المسوحات الوطنية (قضاة، والجمهور، مرآجي المحاكم والموظفين).</p> <p>4. دراسة فعالية الأنظمة المستحدثة كالنظام الموحد</p>
2. استحداث نظم مطورة في إدارة سير الدعوى الجزائية والمدنية والفصل في الدعوى.	استحداث نظم خاص موحد بسير الدعوى، وتفعيل دائرة خاصة تعمل على إرساء مفهوم إدارة الدعوى القاضي باختصار الإجراءات الإدارية والقضائية التي تؤخر فصل الدعوى.	<ul style="list-style-type: none"> <li>• استحداث نظام خاص موحد بسير الدعوى، وتفعيل دائرة خاصة تعمل على إرساء مفهوم إدارة الدعوى القاضي باختصار الإجراءات الإدارية والقضائية التي تؤخر فصل الدعوى.</li> <li>• تحديث وتطوير دوائر التبليغات، والدخال الأساليب الحديثة في التبليغ.</li> <li>• زيادة عدد القضاة واعضاء النيابة العامة الاداريين العاملين في المحاكم وتوزيعهم وفقا لعبء</li> </ul>	<p><b>تحسين إلى حد كبير أداء إدارة سير الدعوى الجزائية والمدنية وتعمل بفعالية واقتدار.</b></p> <p>2.1. تم تنفيذ نظام سير الدعوة الموحد في جميع المحاكم.</p> <p>2.2. سهل النظام الموحد إلى حد كبير الإجراءات الإدارية والقضائية مما حد من تأخير الفصل في القضايا.</p> <p>2.3. تعمل دوائر التبليغات بفعالية عالية في إطار النظام المحدث.</p> <p>2.4. # من القضاة المحدد تم تعيينهم وتوزيعهم وفقا لعبء القضايا الواردة والمظورة.</p> <p>2.5. النظام المستحدث للهيئة الثلاثية</p>	<p>1. إجراء دراسات سنوية للتعرف على حجم القضايا الواردة والمفصول فيها والمتراكمة على مستوى المحاكم وتقييم نقاط الضعف والقوة في نظام المحاكم.</p> <p>2. التعرف على نظام التوثيق وحفظ الملفات ومدى فعاليتها.</p> <p>3. المسوحات الوطنية (قضاة، والجمهور، مرآجي المحاكم والموظفين).</p> <p>4. دراسة فعالية الأنظمة المستحدثة كالنظام الموحد</p>

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السياسات	التدخلات	النشاطات التفصيلية	مؤشرات الأداء	أدوات القياس
الهدف الثاني: ضمان محاكمة عادلة				
		<ul style="list-style-type: none"> <li>القضايا الواردة والمظورة: إعادة النظر في نظام الهيئة الثلاثية المعمول به في محاكم البداية.</li> <li>اعتماد التخصص في نظر الدعاوى.</li> <li>توفير نقل أمن لملفات الدعاوى أثناء النظر فيها لدى نقل الملفات.</li> <li>استحداث نظام خاص لحفظ وترتيب وثائق ومبررات الدعاوى.</li> </ul>	<p>حسن إلى حد كبير في أداء محاكم البداية.</p> <p>2.6. # من الاقتراحات والتوصيات قدمت من قبل الاختصاصيين في موضوع التخصص في الفصل في قضايا السير والقضايا العمالية وبعض القضايا الجزائية.</p> <p>2.7. تم استحداث أنظمة فعالة لحفظ الملفات الدعاوى والنقل الأمن لها.</p> <p>2.8. ارتفاع نسبة رضا الجمهور عن إدارة سير الدعاوى.</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>مسوحات وطنية تهدف إلى التعرف على مدى رضا الجمهور عن إدارة سير الدعاوى بكل جوانبها.</li> </ul>
	3. العمل على تطوير قدرات المحامين وتحسين أدائهم أمام المحاكم	<ul style="list-style-type: none"> <li>رصد تظلمات الجمهور من أداء المحامين ورفعها لنقابة المحامين.</li> <li>تنظيم دورات تدريبية من قبل نقابة المحامين لتحسين أدائهم تجاه موكلهم.</li> </ul>	<p><u>ازدادت نسبة رضا المواطنين على أداء المحامين في المحاكم.</u></p> <p>3.1. # عدد من تظلمات المواطنين عن أداء المحامين وتم رفعها لنقابة المحامين.</p> <p>3.2. # من الدورات التدريبية تم تنفيذها من قبل النقابة لتحسين أداء المحامين تجاه موكلهم.</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>التعرف على مدى رضا الجمهور عن أداء المحامين في المحاكم.</li> <li>الأطلاع على تقارير نقابة المحامين.</li> </ul>
	4. العمل على استحداث المحاكم المتخصصة والفصل في الاختصاص بين المحاكم النظامية والعسكرية	<ul style="list-style-type: none"> <li>تأسيس المحاكم المتخصصة بما فيها محاكم الأحداث</li> <li>وضع إطار تشريعي لتنظيم اختصاصات المحاكم العسكرية</li> <li>وضع إطار تشريعي حديث لتنظيم اختصاص محاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الشرعية والكنسية.</li> </ul>	<p><u>سهلت المحاكم المتخصصة إدارة سير الدعاوى بمختلف اختصاصاتها.</u></p> <p>4.1. # من التشريعات التي تنظم اختصاصات المحاكم العسكرية قد أقرت.</p> <p>4.2. الإطار التشريعي أصبح ساري المفعول الذي ينظم اختصاص محاكم الأحوال الشخصية والشرعية والكنسية.</p>	<p>1. الإطلاع على تقارير المحاكم المتخصصة وإجراء مقابلات مع القضاة وجمهور المتقاضين بهدف التعرف على حسن إداؤها وفعالية التشريعات الخاصة بمحاكم الأحوال الشخصية والشرعية..</p>

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السياسات	التدخلات	النشاطات التفصيلية	مؤشرات الأداء	أدوات القياس
الهدف الثاني: ضمان محاكمة عادلة				
	5. العمل على إنشاء المحاكم الإدارية والمحكمة الدستورية	-	# من المحاكم الإدارية قد تم انشاؤها # وياشترت اعمالها. # تم انشاء المحكمة الدستورية وياشتر عملها.	-
	6. إنشاء برامج لإعداد وتأهيل الكوادر القضائية وفقاً للاحتياجات	<ul style="list-style-type: none"> <li>تصميم برامج تدريبية خاصة بكل فئة من الفئات وفقاً لدراسة احتياجات تدريبية، يبنق عليها خطة تدريبية لكل فئة من الكوادر العاملة في المحاكم والنيابة العامة و أعضاء النيابة العامة و اعوان العدالة لرفع الكفاءة المرتبطة ارتباطاً مباشراً بحسن الأداء.</li> <li>تنسيق جهود التدريب القضائي بين كل من مجلس القضاء النظامي والشرعي والنيابة العامة والمعهد القضائي الفلسطيني في مجال تصميم وتنفيذ برامج التدريب وفقاً لخطط وجداول زمنية.</li> <li>إعداد وتنفيذ برنامج قضاة المستقبل.</li> <li>إيفاد خريجي كليات الحقوق والمحامين للدراسة في برنامج الدبلوم القضائي.</li> </ul>	# من برامج التدريب للكادر القضائي وفق حاجتهم الموضوعية تم إنجازها. # 6.1 من البرامج التدريبية خاصة بحاجات كل فئة التي تم إعدادها. # 6.2 التنسيق أصبح فعلاً وتكاملي بين مجلس القضاء الأعلى والمعهد القضائي في مجال تصميم وتنفيذ برامج التدريب وفقاً للخطة. # 6.3 من برامج قضاة المستقبل قد تم تنفيذها # 6.4 من خريجي كليات الحقوق والمحامين تم إيفادهم للدراسة في برنامج الدبلوم القضائي.	1. التعرف على عدد المستهدفين من البرامج التدريبية ونوعيتها ومدى موائمتها للاحتياجات. 2. اجراء دراسات تقييم للدورات التدريبية.
	7. ماسسة المساعدة القانونية والوصول إلى العدالة للفئات المهمشة والمهمشة	<ul style="list-style-type: none"> <li>تدخل تشريعي لتنظيم المساعدة القانونية.</li> <li>انشاء وحدة للمساعدة القانونية.</li> <li>تأهيل وتدريب كوادر للعمل</li> </ul>	# تم تصميم نظام علمي للمساعدات القانونية. 7.1 عدد من التشريعات للمساعدات القانونية تم صياغتها 7.2 تم انشاء وحدة للمساعدة	

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السياسات	التدخلات	النشاطات التفصيلية	مؤشرات الأداء	أدوات القياس
الهدف الثاني: ضمان محاكمة عادلة				
ب. تعزيز المحامين	1. تطوير الأداء الداخلي لنقابة المحامين. 2. رفع مستوى الخدمات التي تقدمها النقابة لأعضائها. 3. تحديث الإطار القانوني لنقابة المحامين. 4. تطوير الهيكل التنظيمي لنقابة المحامين	في وحدة المساعدة القانونية. -	القانونية. 7.3 # من الدورات التأهيلية لكوادر الوحدة القانونية. <b>تم مأسسة طرق المرافقة والمساءلة.</b> <b>منظورة اداريا وقانونيا.</b> <b>تحسين مستوى الخدمات التي تقدمها النقابة تحسنا ملموسا.</b> <b># من التغييرات الادارية في هيكلية النقابة تم تحديثها وتطويرها.</b>	1. الإطلاع على وثائق النقابة ورصد التغييرات في البنية الادارية 1. الإطلاع على التقارير الوثائق الصادرة عن مجلس القضاء. 2. إجراء مقابلات مع القضاة والكوادر العاملة في مجال التفتيش. 3. المسوحات الوطنية.
ج. تعزيز وتحديث أطر المراقبة والمساءلة والإدارة	1. تفعيل وتطوير آليات الرقابة والتفتيش القضائي النظامي والشرعي.	<ul style="list-style-type: none"> <li>• رفع لجان التفتيش القضائي، بالكوادر البشرية والتجهيزات المادية اللازمة.</li> <li>• إعادة تشكيل وتفعيل المجالس التأديبية.</li> <li>• تطوير برامج وخطط عمل التفتيش القضائي في المحاكم النظامية</li> <li>• والشريعة والنيابة العامة.</li> <li>• تأهيل الكوادر العاملة في مجال التفتيش القضائي من حيث أمدادها بالخبرات والتدريب الخاصة بوضع قواعد السلوك القضائي.</li> </ul>	<p><b>تم مأسسة طرق المرافقة والمساءلة.</b> <b>ساهم التفتيش القضائي في الحد من الاختناق القضائي، والأضطراب الإداري وتحسين إدارة الملفات</b></p> <p>1.1. عمل المجلس التأديبي بفعالية عالية من وجهة نظر القضاة والكوادر ذات الصلة. 1.2. التزام دائرة التفتيش ببرنامج وخطة التفتيش الدوري. 1.3. زاد عدد دورات التفتيش الفحائي. 1.4. غالبية الكادر البشري تم إعادة تأهيله. 1.5. # من قواعد السلوك القضائي تم مراجعتها. 1.6. تم وضع عددا من قواعد السلوك القضائي الملزمة.</p>	



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السياسات	التدخلات	النشاطات التفصيلية	مؤشرات الأداء	أدوات القياس
الهدف الثاني: ضمان محاكمة عادلة				
	2. ضمان سير عمليات الإشراف الإداري على المحاكم النظامية وأشرعية وفق آليات معتمدة	<ul style="list-style-type: none"> <li>وضع خطة عمل للزيارات الإشرافية المنتظمة.</li> <li>وضع معايير علمية للإشراف والتقييم.</li> <li>وضع معايير للأئمة التأديبية والمكافأة.</li> <li>توفير الموارد والكوادر المؤهلة.</li> </ul>	<p>نفدت الزيارات الإشرافية الإدارية لجميع المحاكم وفق الخطة.</p> <p>2.1. تم اعداد معايير علمية للإشراف والتقييم والعمل بها.</p> <p>2.2. الكادر الذي ينفذ الزيارات الإشرافية مؤهلين وذوي خبرة.</p>	<p>1. الاطلاع على ملفات المشرفين والتعرف على نوع المشاكل الإدارية ومدى مطابقتها للمعايير.</p> <p>2. اجراء مقابلات مع الموظفين لتتعرف على نقاط الضعف والقوة في العملية الإشرافية.</p>
د. تخفيف العبء عن المحاكم	1. العمل على تطوير قدرات المحامين وتحسين أدائهم أمام المحاكم.	<ul style="list-style-type: none"> <li>رصد تطلعات الجمهور من أداء المحامين ورفعها</li> <li>نقابة المحامين.</li> <li>تنظيم دورات تدريبية للمحامين حول وسائل وأساليب التعامل مع الموكنين لتحسين أدائهم تجاه موكلهم.</li> </ul>	<p><b>انخفاض معدل عدد القضايا المفصولة لكل قاضٍ.</b></p> <p># من الدورات التدريبية للمحامين لتحسين أدائهم امام الجمهور نظمها نقابة المحامين.</p> <p>1.1. تم رصد تطلعات الجمهور من أداء المحامين ومدى الرضا عن أدائهم.</p>	<p>1. المسوحات الوطنية الاطلاع على تجارزات النقابة في مجال تدريب المحامين.</p>
	2. معالجة مشكله الاختناق القضائي وتراكم القضايا في المحاكم والنيابات		<p>يرتفع باطراد عدد القضايا المفصولة عن عدد القضايا الواردة وتزداد باطراد ايضا نسبة القضايا المفصولة من القضايا المدورة.</p>	<p>1. اجراء دراسته عن العبي القضائي في كل محكمة ومعرفة اسباب الاختناق القضائي ومعالجته.</p> <p>2. دراسة حجم القضايا الواردة والمدورة والمفصولة.</p>
	3. ادخال مفاهيم الوسائل المساندة لحل النزاعات إلى العمل القضائي وضمان العمل بها بما يخفف العبء عن القضاة.	<ul style="list-style-type: none"> <li>توفير اطار قانوني ملائم.</li> <li>تطوير معايير وضبط عمليات منح رخص الوسطاء والمحكمين.</li> <li>تدريب وتأهيل الوسطاء والمحكمين وقضاة الواسطة.</li> </ul>	<p># عدد من النزاعات قد حلت بالوسائل المساندة</p> <p>3.1 # من القوانين والانظمة تم وضعها لضبط عمليات منح الرخص للوسطاء والمحكمين.</p> <p>3.2 # من الدورات التدريبية تم تنفيذها لتأهيل الوسطاء والمحكمين.</p>	

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السياسات	التدخلات	النشاطات التفصيلية	مؤشرات الأداء	أدوات القياس
الهدف الثاني: ضمان محاكمة عادلة	1. وضع اليات فاعله لضمان تنفيذ الأحكام الجزائية والمدنية والشرعية في وقت ملائم	<ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع نظام محوسب لتنظيم عمل الإدارات.</li> <li>• تطوير أنظمة يدوية موحدة للإدارات المالية في دوائر التنفيذ</li> <li>• حصر وتحديد الأمانات المالية في جميع دوائر التنفيذ لدى المحاكم.</li> <li>• حصر وتحديد الأمانات المالية في جميع دوائر التنفيذ.</li> <li>• أرشفة وتصنيف الملفات لدى دوائر التنفيذ</li> </ul>	<p>تم معالجة نقاط الضعف وتعزيز نقاط القوة في نظام التبليغات.</p> <p>تم وضع اليه محكمة معززة بالأجراءات الفاعلة لمتابعة تنفيذ الأحكام القضائية بالسرعة المناسبة.</p> <p>1.1. تم حوسبه دوائر التنفيذ وعمل النظام بفعالية عالية.</p> <p>1.2. جميع الملفات في دوائر التنفيذ أصبحت مؤرشفة.</p> <p>1.3. نفذ بفعالية جرد الأمانات المالية في جميع دوائر التنفيذ.</p> <p>1.4. تم أرشفة وتصنيف جميع الملفات لدى دوائر التنفيذ.</p>	<p>1. اختبار فعالية النظام المحوسب في دوائر التنفيذ.</p> <p>2. الاطلاع على تقارير دوائر التنفيذ.</p>
	2. توفير وتدريب الكوادر وتوفير التجهيزات الملائمة للنيابة العامة والقضاء.		<p>حصل جميع كوادر القضاء والنيابة العامة على تدريب وفق حاجاتهم ووفرت لهم التجهيزات الملائمة.</p> <p>2.1. # من من الموظفين تم تعيينهم.</p> <p>2.2. # من كوادر دوائر التنفيذ قد تم تدريبهم وتأهيلهم في مجالات عملهم.</p> <p>2.3. التجهيزات الملائمة للدوائر أصبحت مكتملة.</p>	<p>اجراء دراسه لتقييم التدريب والمادة التدريبية.</p>



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

أدوات القياس	مؤشرات الأداء	النشاطات التفصيلية	النتجيات	السياسات
مقابلة مع ممثلي المؤسسات مسوحات وطنية	جميع مؤسسات القضاء تعمل بكامل طاقتها بكفاءة واقتدار	<p><b>بنيته العمل في القطاع القضائي</b>  <b>اصبحت محفزة للعمل وخطة تأهيل الكادر قد تم اعتمادها.</b>  <b># من كوادر فطاح القضاء قد تم تدريبها وفقا لاحتياجاتها.</b></p> <p>1.1. تم رصد الاحتياجات التدريبية للكادر القضائي وفقا لاختصاصاتهم.  1.2. تم إعداد دليل مرجعي للتدريب يتضمن مواصفات المادة التدريبية وطريقة التدريب ومواصفات المدرب والتقييم.  1.3. تم وضع نظام حوافز وربطه بالتدريب.  1.4. تم التنسيق مع مؤسسات القضاء الوطنية لتولي مهام التدريب منعا للازدواجية.</p>	<p>1. اعتماد منهج علمي لرفع كفاءة وفترات الكوادر البشرية وفقا للاحتياجات</p>	<p>1. تنمية بيئة العمل وتحفيز الكفاءات والارتقاء بمستوى تأهيل الكوادر</p>
اجراء دراسة ومقارنات للتعرف على فعالية النظامين الاداري والمالي ومدى تعزيزهما للمسائله والشفاقيه ورصد نقاط القوة والضعف في النظامين.	<p><b>النظامين المالي والإداري المحدثين</b>  <b>يعملان بفعالية عالية.</b></p> <p>2.1. تم اجراء تحديث على الهيكلية الإدارية والمالية في ادارة المحاكم.  2.2. تم اعداد اللوائح والتعليمات لعمل المحاكم.  2.3. نظام الرقابة والتقييم للنظامين فعلا.</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تحديث الانظمة المالية والإدارية واعداد الادلة المساندة.</li> <li>مراجعة الهيكليات التنظيمية والوصف الوظيفي ووصف المهام.</li> <li>وضع اللوائح والتعليمات والإجراءات اللازمة.</li> <li>وضع نظام للرقابة والتقييم للانظمة المالية والإدارية.</li> </ul>	<p>2. تطوير نظم مالية وإدارية تعزز أسس الرقابة والمساءلة في مؤسسات العدالة.</p>	

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

أدوات القياس	مؤشرات الأداء	النشاطات التفصيلية	النتجيات	السياسات
مقابلا مع ممثلي المؤسسات مسوحات وطنية	جميع مؤسسات القضاء تعمل بكامل طاقتها بكفاءة واقتدار	جميع المحاكم تم ربطها إلكترونيا بعضها ببعض وملفات دعاوى أصبحت محوسبة. 3.1. جميع المحاكم تستخدم برنامج الميزان المطور. 3.2. جميع الأعمال الإدارية والمالية أصبحت محوسبة. 3.3. ازدياد عدد الموظفين الملتزمين بدوام العمل الرسمي.	3. إدخال أنظمة وتكنولوجيا المعلومات في أنظمة عمل مؤسسات العدل 4. إدخال تحسينات على البنية التحتية لمؤسسات العدالة لتوفير ملائمة للتقاضى	الهدف الثالث : دعم وبناء وتمكين وتطوير مؤسسات العدالة
1. الإطلاع على ملفات الدوائر ذات الصلة في المؤسسات. 2. إجراء مقابلات مع مطوري برامج الحاسوب. 3. الإطلاع على فعالية البرامج والية إدخال البيانات	جميع المباني قد تم تحسين بنيتها التحتية. 4.1. تم حصر المباني التي تحتاج إلى إعادة تأهيل. 4.2. # من المباني تم انشاؤها واستجارتها. 4.3. # من مجموعات للمحاكم تم انشاؤها.	دراسة حالة المباني القائمة واحتياجاتها، ووضع خطط التوسعة والتحسين للمنشآت القائمة والمستغلة، وإنشاءات جديدة واستئجار مواقع مناسبة لاحتياجات العمل. • إنشاء مجموعات المحاكم بما يراعى التوزيع الجغرافي والكثافة السكانية ( برنامج عدالة في كل مكان)	1. توفير بيئة ملائمة لتحديث وتطوير التعليم القانوني وبما يعزز الإعداد القضائي	ب - الارتقاء بمستوى التعليم القانوني
1. إجراء دراسة حالة على طلبه القانون في الجامعات للتعرف على رايهم ورضاهم عن المناهج المطورة. 2. الإطلاع على التقارير للتعرف على التحسينات والتجديدات المنقذة والوسائل التعليمية المدخلة.	<b>واكب التعليم القانوني المستجدات الوطنية والدولية.</b> <b>تم تنفيذ تقييم مناهج التعليم القانوني وتطويرها بما يتلائم مع المستجدات.</b> 1.1. # من البحوث العلمية قد اجريت في مراكز البحث القانوني. 1.2. اكتمال تنفيذ تحسينات على البنية التحتية لكليات الحقوق التعليمية تم 1.3. # عدد من الوسائل التعليمية تم ادخالها لكليات الحقوق.	• تحسين مناهج التعليم القانوني الأساسي والعالتي • تحسين اساليب التعليم القانوني • تحسين البنية التحتية لكليات الحقوق ورقدتها بالوسائل التعليمية العصرية. • دعم وتطوير نقابة المحامين.		

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

أدوات القياس	مؤشرات الأداء	النشاطات التفصيلية	التدخلات	السياسات
مقابلا مع ممثلي المؤسسات مسوحات وطنية	جميع مؤسسات القضاء تعمل بكامل طاقتها بكفاءة واقتدار	النشاطات العدالة	التدخلات	الهدف الثالث : دعم وبناء وتمكين وتطوير مؤسسات العدالة
1. الأطلاع على الملفات والتقارير	عدد من البحوث العلمية قد نفذت. # عدد من أشكال الدعم قد حصلت عليها مراكز البحث القانوني.		2. تشجيع البحث العلمي ودعم مراكز البحث القانوني	
1. الأطلاع على وثائق المعهد. 2. إجراء دراسة تقييمية لاداء المدربين.	<b>تم اقرار نظام شامل ومعتمد للتدريب القضائي المدني على حاجات المتدربين الموضوعية والذاتية.</b> # من برامج التدريب المستمر قد تم اعدادها. 1.1. # عدد من المواد التدريبية تم اعدادها. 1.2. # عدد من المتدربين تم التحاقهم بالدورات. اكتمل ماسسه معهد التدريب القضائي من خلال توفر البرامج والانظمة والموارد.		1. تطوير برامج التدريب المستمر والاناسي 2. استكمال عمليات تحديث وتطوير الاطار المؤسسي للتدريب	ج- ماسسه التدريب القضائي
اجراء دراسة تقييمية لاداء المدربين.	# من المدربين المؤهلين قد تم توفيرهم		3. توفير الكوادر المحلية المؤهلة لعمليات التدريب من المؤسسات المعنية.	

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السياسات	التدخلات	النشاطات التفصيلية	مؤشرات الأداء	أدوات القياس
الهدف الرابع: توحيد وتحديث وتطوير التشريعات	أ- خلق بيئة تشريعية ملائمة.	1. رصد الاحتياجات التشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون بمشاركة كافة مؤسسات قطاع العدالة.	جميع التشريعات أصبحت موحدة ومحدثة	دراسة الملفات
		<ul style="list-style-type: none"> <li>إجراء مراجعة شاملة للإطار القانوني الناظم لقطاع العدالة.</li> <li>إنشاء نظام خاص بالمعلومات القانونية.</li> <li>متابعة تنفيذ اللوائح التنفيذية للفقوانين.</li> <li>خطة تشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون.</li> </ul>	<p>1.1. اكتمال تصميم نظام المعلومات القانوني وجرى العمل به.</p> <p>1.2. نفذت مراجعة شاملة للإطار القانوني الناظم لقطاع العدل.</p> <p>1.3. نفذ اللوائح التنفيذية للفقوانين بدقة دون أي تجاوز لها.</p> <p>1.4. تم إعداد خطة تشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون.</p>	<p>1. تنفيذ دراسة</p> <p>2. إجراء مقابلات مع مدعي الخطة للتعرف على مدى ملائمة السياسات مع خطة التطوير.</p>
	2. مراجعة وتطوير القائمة السياسات التشريعية القائمة	<ul style="list-style-type: none"> <li>المشاركة في مراجعة تقييم السياسات التشريعية للقطاعات الأخرى.</li> <li>المساهمة في مراجعة وتطوير التشريعات.</li> <li>إجراء المشاورات مع الجهات المعنية.</li> <li>المساهمة في وضع خطة تشريعية</li> </ul>	<p>تم تنفيذ مراجعة شاملة لسياسات التشريعية القائمة.</p> <p>2.1. نفذت مراجعة شاملة للسياسة التشريعية وقدمت توصيات بذلك بالتشاور مع الجهات المعنية.</p> <p>2.2. بناء خطة للتشريعات شارك في إعدادها أركان قطاع العدالة.</p>	<p>1. الإطلاع على الملفات</p> <p>2. إجراء مقابلات مع مرادعي التشريعات وموظفي ديون الفتوى للتعرف على منهجية اقتراح معايير الجودة</p>
ب- خلق نظام قانوني وطني منسجم ومحدث ومستقر	1. تنفيذ الخطة التشريعية المقررة من مؤسسات قطاع العدالة.		<p>تم تطوير النظام القانوني الوطني من خلال تدعيم نقاط القوة في النظام ومعالجة نقاط الضعف.</p> <p>تم وضع خطة اجرائية لتنفيذ الخطة التشريعية المقررة من مؤسسات قطاع العدالة.</p>	

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>1. الإطلاع على الملفات 2. اجراء مقابلات مع مراجعي التشريعات وموظفي ديوان الفتوى لتتعرف على منهجية اقتراح معايير الجودة وفعالية ديوان الفتوى والتشريع.</p>	<p>تم تطوير النظام القانوني الوطني من خلال تدعيم نقاط القوة في النظام ومعالجة نقاط الضعف. 2.1. # من التشريعات تم اقتراحها لتحديث النظام القانوني. 2.2. # عدد من معايير جودة التشريعات تم اعتمادها. 2.3. أصبح ديوان الفتوى والتشريع مفعلاً ويعمل بكامل طاقته.</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تقديم مقترحات التشريعات للجهات المختصة.</li> <li>تفعيل دور ديوان الفتوى والتشريع استحداث دائرة أو هيئة للرقابة على جودة التشريعات.</li> </ul>	<p>2. صياغة مقترحات التشريعات بما يتوافق مع الخطة التشريعية لقطاع العدالة</p>
<p>1. تقييم البرامج التدريبية. 2. الإطلاع على التقارير.</p>	<p># من البرامج التدريبية لرفع كفاءة الكادر المختص قد نفذت حول الصياغة التشريعية. 3.1. # من المواد التدريبية تم إعدادها تعكس حاجات الكادر المختص. 3.2. # من الأدلة الإرشادية حول الصياغة التشريعية قد صدرت.</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تأهيل الكوادر المختصة</li> <li>تطوير وتحديث أدلة إرشادية للصياغة التشريعية</li> </ul>	<p>3. تنمية القدرات والكفاءات في مجال الصياغة التشريعية</p>
<p>1. اجراء مقابلات مع واضعي الخطة.</p>	<p>شارك قطاع العدالة مشاركة فاعلة في اعداد الخطة الوطنية لمرجعة توحيد التشريعات. 4.1. درجة البرضا عالية على شمولية الخطة.</p>	<p>4. وضع خطة وطنية لمتابعة ومراجعة توحيد وتحديث التشريعات</p>	

## الملاحق

الملحق (أ): نموذج ملخص السياسات

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

نموذج ملخص السياسات

الملحق (أ) 1/1

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	تعزيز بيئة حقوق الإنسان والحريات الأساسية
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي + الهيئة المستقلة لحقوق المواطن + مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية والدولية
التوجه المقترح للسياسة:	إنشاء الوحدات المتخصصة بحقوق الإنسان والمواطن وإعداد ومراجعة رزمة تشريعات تعني بحقوق المواطن والأخذ بمبدأ الموازنة التشريعية الوطنية مع المعايير الدولية، وتعزيز دور قطاع العدالة في الرقابة على مراكز الإصلاح والتأهيل لضمان تطبيق القواعد القانونية والمعايير الدولية على النزلاء وظروف احتجازهم، وتنظيم وتطوير علاقات القطاع بالمؤسسات الحقوقية الوطنية والدولية ومؤسسات المجتمع المدني ولجان الجامعة العربية.
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	الحاجة الى القضاء على كافة اشكال الانتهاكات المتعلقة بحقوق المواطنين لدى مؤسسات الدولة عموماً ومؤسسات العدالة بشكل خاص وذلك تماشياً مع ما ورد في القانون الأساسي من نصوص تعني بضمان احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ونظراً لكون قطاع العدالة هو الأكثر اختصاصاً في هذا المجال، وتمشياً مع رسالة قطاع العدالة ورؤيته التي تتضمن احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، كان لا بد من توجيه الاهتمام إلى حالة حقوق الإنسان وسيادة القانون والأدوات القانونية والفنية التي تضمن هذه الحقوق والحريات، وعلى رأسها الترخيلات التشريعية ومواءمة التشريعات الوطنية مع المواثيق والاتفاقيات الدولية وإعلان حقوق الإنسان وتأسيس وحدات متخصصة برعاية حقوق الإنسان.
الهدف الاستراتيجي:	ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته
مؤشر النتائج القطاعية:	1. تم تهيئة بيئة مناسبة تعزز حقوق الإنسان وتضمن المحافظة على حرياته الأساسية 2. تم مأسسة العمل المشترك مع المؤسسات الحقوقية الوطنية والدولية في مجال حقوق الإنسان

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

3. تم مراجعة التشريعات المتعلقة بحقوق المواطن.
4. تم احترام حقوق النزلاء في مراكز التأهيل
5. تم توثيق عدد من انتهاكات حقوق الانسان وملاحقة مرتكبيها.

### الوثائق الرئيسية ذات الصلة

برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية	يأتي هدف تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية من بين الأهداف الوطنية في برنامج الحكومة الثالثة عشرة كما جاء في المبادئ الأساسية لبرنامج الحكومة أن "حقوق الإنسان وحرياته الأساسية تعتبر ملزمة يتعين احترامها، وتكفل الدولة الحقوق والحريات الدينية والمدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطنيها كافة، وتضمن لهم التمتع بها على أساس مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص. ولا يجوز حرمان أي شخص من حقوقه أو حرياته الأساسية أو من أهليته السياسية لأسباب سياسية". ويعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته" هدفا منسجما مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، ذلك أن تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية لا يأتي إلا عبر ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
--	---

برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتنميتها	إن ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته له علاقة مباشرة في مجال توحيد الإطار القانوني وتحديثه الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية لا يمكن ضمانها وحفظها واحترامها إلا عبر النصوص القانونية الموحدة وعبر المراجعة الشاملة للتشريعات ذات العلاقة بتنظيم حقوق المواطن، ومواءمتها مع المواثيق والاتفاقيات الدولية في هذا الصدد.
--	---

خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2010-2008	يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على ستة أهداف أحدها "إجراء مراجعة للحقوق والحريات وتحديث الإطار والأنظمة القانونية المسخرة لحماية حقوق المواطنين"، ويركز الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية" على إجراء مراجعة شاملة للإطار التشريعي لحماية الحقوق والحريات وتحديث ومواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية في مجال الحقوق والحريات.
--	--

الوضع في الفترة الواقعة بين	سيتم خلال سنة 2010 تأسيس وحدة حقوق الإنسان في وزارة العدل وسيتم الشروع
-----------------------------	--



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

عامي 2008 و2010:

بالمراجعة التشريعية للإطار التشريعي لحقوق المواطن وحرياته ووضع خطة تشريعية للتدخل التشريعي لتعزيز وتحديث الإطار التشريعي لحقوق المواطن وفقاً للمعايير الدولية. الفترة بين عامي 2008-2010 شهدت نشاط الإدارة العامة للشئون القانونية في موامة التشريعات التي تمت مناقشتها مع الاتفاقيات الدولية ومعايير حقوق الإنسان.

تشارك الوزارة في جميع اجتماعات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان التابعة لجامعة الدول العربية والتي تعتبر بمثابة جهاز الجامعة المختص بمسائل حقوق الإنسان في الوطن العربي تحت إشراف مجلس الجامعة على المستوى الوزاري، وتعقد اجتماعاتها العادية مرتين بالسنة وهناك بند دائم مدرج على جدول أعمالها يسمى بند "التصدي للانتهاكات الإسرائيلية بالأراضي العربية المحتلة".

كما شاركت الوزارة بإعداد الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان والتي صادق عليها مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة بدمشق رقم 432 د.ع (20) بتاريخ 2008/3/30، كما تم تمثيل الوزارة بفريق الخبراء الحكوميين العرب الذي أعد الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان (2009/2014).

كما تم انتخاب ممثل عن الوزارة عضواً في لجنة فرعية متخصصة تضم في عضويتها سبعة خبراء عرب تعمل في إطار اللجنة العربية الدائمة وصادق عليها انتخابها مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 6831 د.ع (128) بتاريخ 2007/9/5 وتعمل هذه اللجنة على إعداد أول آلية تعاقدية رسمية على المستوى العربي لتلقي تقارير الدول العربية الأطراف بالميثاق شبيهة بآليات الأمم المتحدة التعاقدية الخاصة بلجان حقوق الإنسان.

كما شاركت الوحدة بإعادة تحديث الميثاق العربي لحقوق الإنسان والذي وافق عليه مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة بتونس بقرار رقم 270 د.ع (16) بتاريخ 2004/5/23م.

كما صادقت دولة فلسطين من خلال وزير العدل على الميثاق العربي لحقوق الإنسان بتاريخ 2007/11/28م.

وكذلك قام رئيس الوزراء بتاريخ 2007/7/9 بقرار رقم (32) لسنة 2007 بتشكيل لجنة خاصة لتوثيق الجرائم والانتهاكات الماسة بحقوق الإنسان وحرية المواطن الفلسطيني تضم في عضويتها كل من: ممثل عن وزارة العدل - مقررًا، ممثل عن مجلس القضاء الأعلى، ممثل عن النيابة العامة، ممثل عن المجلس التشريعي، ممثل عن مؤسسات المجتمع المدني.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وعلى صعيد حماية حقوق الإنسان الفلسطيني بالتعاون مع الجامعة العربية فقد عقدت اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في الجامعة العربية اجتماعاً طارئاً بناءً على دعوة وزير العدل، وشارك وفد وزارة العدل برئاسة وزير العدل في الاجتماع الطارئ للجنة في القاهرة يوم 2008/3/27، بخصوص التشاور والتنسيق العربي حول سبل وآليات محاسبة مرتكبي جرائم الحرب الإسرائيليين ضد الشعب الفلسطيني وقررت اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان تشكيل لجنة لتوثيق جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية المرتكبة ضد الشعب العربي الفلسطيني.

وفي ذات الإطار عقد مجلس وزارة العدل العرب دورة استثنائية في القاهرة بتاريخ 2008/5/14 وتم تشكيل لجنة برئاسة وزير العدل في دولة فلسطين للإشراف على عملية جمع وتوثيق الأدلة على جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي ارتكبتها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني وقيام المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العدل العرب باتخاذ الإجراءات اللازمة لتشكيل اللجنة وتحديد مهامها وآليات عملها وبحث أنجع السبل لملاحقة ومحاكمة الإسرائيليين المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم وتوفير الحماية اللازمة للشعب الفلسطيني، وذلك بحضور معالي وزير العدل في دولة فلسطين رئيس اللجنة.

وعلى ضوء ذلك وفي إطار تنفيذ قرار الاجتماع الطارئ لمجلس وزراء العدل العرب بشأن تشكيل لجنة لجمع وتوثيق الأدلة على جريمة الإبادة والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي ترتكبها إسرائيل قرر المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العدل العرب في بيانه الختامي بتاريخ 2008/5/27 تشكيل لجنة سداسية من الخبراء القانونيين برئاسة وزير العدل الفلسطيني في موعد أقصاه 15 يوليو المقبل تتولى جمع الأدلة حول الجرائم التي ارتكبتها إسرائيل في الضفة وغزة وإعداد ملفات قانونية حول كل جريمة من تلك الجرائم تمهيداً لرفع دعاوي أمام الجهات القضائية المختصة على أن تكون لهذه اللجنة مقر في الجامعة العربية وآخر في فلسطين.

إلا أن هذه اللجنة قد اجتمعت مرة واحدة في القاهرة في الفترة 2008/11/6-4 وناقشت اللجنة منهجية عملها ووضعت خطة العمل لتوثيق جرائم الحرب، وقررت اللجنة عقد اجتماعات شهرية لمناقشة الملفات التي يتم توثيقها تمهيداً لرفع قضايا أمام المحاكم الجنائية المختصة، وأعدت اللجنة مشروع لموازنتها التقديرية وأوصت بعرضه مع التقرير على مجلس وزراء العدل العرب.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وقد أحيط علما مجلس وزراء العدل العرب في دورته الرابعة والعشرين بتاريخ 2008/11/27 عن نتائج أعمال الاجتماع الأول للجنة المنعقدة بالقاهرة في الفترة 4-2008/11/6، وعرضت الأمانة العامة موضوع موازنة اللجنة على اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية ومجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته العادية (131) (مارس 2009).

ونظرا لوجود لجنة أخرى من الخبراء القانونيين الدوليين شكلها الأمين العام لتقصي الحقائق في الجرائم الإسرائيلية المرتكبة في غزة بناء على قرار صادر من مجلس الجامعة، فقد أصدر المجلس القرار رقم 7063 بتاريخ 2009/3/3 المتضمن الموافقة على اعتماد موازنة مستقلة لتغطية النفقات المتعلقة بجمع وتوثيق الأدلة عن الجرائم الإسرائيلية المرتكبة ضد المدنيين في قطاع غزة، ولم يربط المجلس هذه الموازنة بالموازنة المقترحة للجنة التي شكلها مجلس وزراء العدل العرب برئاسة وزير العدل، حيث قصرها على الجرائم الإسرائيلية المرتكبة في غزة.

وعليه لم يتم عقد أي اجتماعات أخرى للجنة برئاسة وزير العدل الفلسطيني بخصوص جمع وتوثيق الأدلة على جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي ارتكبتها وترتكبها إسرائيل في الضفة الغربية وقطاع غزة.

الآثار التي تخلفها السياسة:

إن السياسة الخاصة بتعزيز بيئة حقوق الإنسان وحياته الأساسية وذلك في إطار الهدف الإستراتيجي المتعلق بضمان احترام حقوق الإنسان وحياته الأساسية وسيادة القانون، ستعمل، ومن خلال رزمة من التدخلات، على إشاعة العدالة والشعور بالإطمئنان بين المواطنين مما سيساهم في خلق استقرار إجتماعي وذلك نتيجة لإرتفاع ثقة الفرد بعدالة النظام القانوني والقضائي وسينعكس ذلك في إرساء بيئة ملائمة للتنمية الإجتماعية والإقتصادية وتعزيز فرص الإستثمار المحلي والدولي.

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 2/1

نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	تيسير حصول المواطنين على خدمات مرافق العدالة والإرتقاء بها
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
التوجه المقترح للسياسة:	تحسين أداء الوحدات المتخصصة بخدمة الجمهور ورفع كفاءة ادائها وتمكين كافة شرائح المجتمع من الاستفادة من خدمات مؤسسات العدالة في بيئة ملائمة تضمن حقوق الأفراد وكرامتهم الإنسانية، وكذلك رفع ثقة الجمهور بمؤسسات السلطة الفلسطينية من خلال أداء مؤسسات العدالة وتمكن المواطن من الحصول على العدالة في وقت وجهد ملائمين. وهذا يقتضي تحسين البنى التحتية للخدمات في مؤسسات العدالة وتحديث أدواتها وانظمتها والبيئة التي تعمل بها وكذلك وضع آليات مناسبة لرصد التجاوزات ومتابعتها. والعمل على تشغيل وتعميم السجل العدلي الجنائي وأتمتة كافة عمليات
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	إن سبب التدخل الرئيسي وفقاً لتوجهات السياسة تتمثل في عدم فعالية مستوى خدمات مؤسسات العدالة والبنية الخدمائية للجمهور مما عرقل حصول المواطنين على خدمات مؤسسات العدالة في بيئة مناسبة وبسهولة ويسر واخر إنجاز معاملاتهم وفقاً للمقتضى. كما ان طول إجراءات التقاضي وعدم مقدرة بعض الفئات من تحمل نفقات وتكاليف التقاضي قد حال دون تمكن هذه الفئات من الحصول على العدالة او استخدام خدمات القضاء ومؤسسات العدالة وخلق تمييزاً بين فئات المجتمع في هذا الإطار.
الهدف الاستراتيجي:	ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحياته
مؤشر النتائج القطاعية:	1. تحسنت مرافق العدالة وتسهلت الى حد كبير الخدمات المقدمة للمواطنين وبالسرعة المناسبة. 2. عدد من الفئات المهمشة تم الوصول اليها وتمكينها من الإنتفاع بمؤسسات العدالة 3. جميع شكاوى المواطنين تم متابعتها ومعالجتها

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

4. إرتفاع مستوى رضا الجمهور عن خدمات مؤسسات العدالة	
	الوثائق الرئيسية ذات الصلة
<p>يأتي هدف تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية من بين الأهداف الوطنية في برنامج الحكومة الثالثة عشرة كما جاء في المبادئ الأساسية لبرنامج الحكومة أن "حقوق الإنسان وحرياته الأساسية تعتبر ملزمة يتعين احترامها، وتكفل الدولة الحقوق والحريات المدنية والمدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطنيها كافة، وتضمن لهم التمتع بها على أساس مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص. ولا يجوز حرمان أي شخص من حقوقه أو حرياته الأساسية أو من أهليته السياسية لأسباب سياسية".</p> <p>ويعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته" هدفاً منسجماً مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، ذلك أن تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية لا يأتي إلا عبر ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.</p>	برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية
<p>إن ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته له علاقة مباشرة في تحسين خدمات الجمهور وتحديثها الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أنها تقع في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية لا يمكن ضمانها وحفظها واحترامها إلا عبر تنمية وتطوير بيئة الخدمات التي تقدمها مؤسسات السلطة الفلسطينية بما يكفل حقوق الإنسان وحرياته الأساسية</p>	برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتنميتها
<p>يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على ستة أهداف أحدها "إجراء مراجعة للحقوق والحريات وتحديث الإطار والأنظمة القانونية المسخرة لحماية حقوق المواطنين"، ويركز الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية" على إجراء مراجعة شاملة للإطار التشريعي والتنظيمي لحماية الحقوق والحريات وتحديث ومواءمة أنظمة الخدمات والتشريعات الوطنية مع المعايير الدولية بما يكفل الحقوق والحريات نظرياً وعملياً .</p>	خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010
<p>سيتم خلال سنة 2010 استكمال برنامج تحديث الخدمات المقدمة للجمهور وتحسين مرافق العدالة في كل من المحاكم النظامية والشرعية، مجلس القضاء الأعلى النظامي والشرعي،</p>	الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و 2010:

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>وزارة العدل والنيابة العامة. حيث تم للان تحديث كل من مقرات كاتب العدل في المحاكم النظامية وتطوير دوائر التنفيذ والتبليغات في المحاكم في مواقع مختلفة من الضفة الغربية وكذلك تحديث المقر الرئيسي لخدمات الجمهور في وزارة العدل بما يشمل السجل العدلي وخدمات التصديقات وجاري العمل على توسيع نطاق الخدمات في كل من محافظات الضفة الغربية في الشمال والجنوب.</p>	
<p>إن السياسة الخاصة بتيسير حصول المواطنين على خدمات مرافق العدالة والإرتقاء بها، وذلك في إطار الهدف الإستراتيجي المتعلق بضمان احترام حقوق الإنسان وحيرياته الأساسية وسيادة القانون، ستعمل، ومن خلال رزمة من التدخلات، على تعزيز ثقة الجمهور بخدمات قطاع العدالة وسيادة القانون وسيحسن من أداء هذه المؤسسات ويرتقي بها بما ينعكس في إرساء بيئة ملائمة للتنمية الإجتماعية والإقتصادية وتعزيز فرص الإستثمار المحلي والدولي، ذلك أن تيسير المعاملات وإنجازها في اوقات مناسبة وفي بيئة تضمن إحترام وكرامة المواطنين ستشجع الأعمال الإقتصادية وفرص الإستثمار.</p>	<p>الأثار التي تخلفها السياسة:</p>

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 3/1

## نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	تعميم المعلومات القانونية وتيسير وصول المواطنين اليها
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
التوجه المقترح للسياسة:	تحسين أداء الوحدات المتخصصة بالنشر الرسمي للتشريعات كديوان الفتوى والتشريع وضمان انتظامه ونشر المبادئ القانونية الصادرة عن اعلى مرجع قضائي ، وإنشاء وتحديث انظمة المعلومات القانونية، وتحسين البنية الأساسية لتبادل المعلومات في قطاع العدالة.
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	لا بد من تمكين الكافة من الحصول على المعلومات القانونية وتوفير إمكانية العلم بها، ومن المعلوم أن فلسطين قد خضعت لأنظمة قانونية متعددة وما زالت تخضع لتشريعات تنتمي إلى حقبة تاريخية مختلفة، ويصعب على المواطن الحصول على التشريع النافذ حيث أن هناك مزيجا غير متجانس من التشريعات، فهناك تشريعات تنتمي إلى حقبة الحكم العثماني، وأخرى إلى الحكم الانتدابي البريطاني، وهناك تشريعات أردنية ما زالت نافذة في الضفة الغربية، وتشريعات أخرى في فترة الإدارة المصرية لقطاع غزة، عدى عن التشريعات الفلسطينية في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية.
الهدف الاستراتيجي:	ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحياته
مؤشر النتائج القطاعية:	1. جميع المواطنين وذوي الاختصاص قادرين على الوصول الى المعلومة القانونية بسهولة ويسر 2. مركز معلومات قانوني يعمل بفعالية وإقتدار 3. عدد من النشرات والمطبوعات تم إصدارها وتوزيعها 4. إصدار دورية خاصة بالتشريعات وبشكل منتظم

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

5. عدد من المواطنين يتواصلون إلكترونياً مع مؤسسات العدالة

### الوثائق الرئيسية ذات الصلة

#### برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية

يأتي هدف تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية من بين الأهداف الوطنية في برنامج الحكومة الثالثة عشرة كما جاء في المبادئ الأساسية لبرنامج الحكومة أن "حقوق الإنسان وحرياته الأساسية تعتبر ملزمة يتعين احترامها، وتكفل الدولة الحقوق والحرية الدينية والمدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطنيها كافة، وتضمن لهم التمتع بها على أساس مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص. ولا يجوز حرمان أي شخص من حقوقه أو حرياته الأساسية أو من أهليته السياسية لأسباب سياسية".  
ويعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته" هدفاً منسجماً مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، ذلك أن تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية لا يأتي إلا عبر ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

#### برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتنميتها

إن ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته له علاقة مباشرة في علم الجمهور بالقوانين والتشريعات وقدرة ذوي الإختصاص من الإطلاع على المعلومات الضرورية ضرورة أساسية لتمكين المواطنين من الإنصياع لأحكام القانون وضرورة من أجل تطوير الفقه والعلوم القانونية.

#### خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2010-2008

يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على ستة أهداف أحدها "إجراء مراجعة للحقوق والحرية وتحديث الإطار والأنظمة القانونية المسخرة لحماية حقوق المواطنين"، ويركز الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية" على إجراء مراجعة شاملة للإطار التشريعي والتنظيمي لحماية الحقوق والحرية وتحديث ومواءمة أنظمة الخدمات والتشريعات الوطنية مع المعايير الدولية بما يكفل الحقوق والحرية نظرياً وعملياً .

#### الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و 2010:

سيتم خلال سنة 2010 تدعيم وتحديث النشر المنتظم للوقائع الفلسطينية " الجريدة الرسمية للتشريعات في فلسطين، وقد شهدت الفترة بين 2008 و 2010 إصدار دوري لمجلة الوقائع



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

السلطانية التي تصدر عن ديوان الفتوى والتشريع التابع لوزارة العدل، وتتضمن المجلة كافة التشريعات التي يتم إصدارها وكذلك قرارات الرئيس وقرارات مجلس الوزراء والإعلانات التي تتطلب القوانين السارية نشرها في الجريدة الرسمية. وفي ذات الوقت يتم نشر التشريعات الكترونياً من خلال برنامج المقتفي الذي يشرف عليه معهد الحقوق في جامعة بيرزيت.

إن السياسة الخاصة بتيسير وصول المواطنين للمعلومات القانونية وكذلك ذوي الاختصاص سيعزز من ثقة الجمهور بالنظام القانوني ويزيد من وعي المواطنين بأهمية ودور القانون بما يضمن إنصاف المواطنين وإلتزامهم بأحكام القانون تماشياً مع المبدأ القانوني لا يعتد بالجهل بالقانون فالكل مفترض علمه بالقوانين شرط توفير الوسائل المناسبة لتمكين المواطنين من الحصول على المعلومات المتعلقة به. كما أن تطوير وسائل وأساليب ترويج وتوفير المعلومات القانونية سيعزز من وسائل الرقابة والمسائلة في الدولة ويقلل من الإنتهاكات الخاصة بالقانون. وكذلك فإن توفر المعلومات القانونية سيوفر بنية أساسية لتطوير الأبحاث القانونية ويعزز الفقه القانوني الوطني في فلسطين.

الأثار التي تخلفها السياسة:

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 4/1

نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	توطيد الروابط مع المجتمع المدني ووسائل الإعلام
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
التوجه المقترح للسياسة:	إعتماد نظام إعلامي حديث ومطور لتحسين التواصل مع الجمهور وتوصيل رسالة قطاع العدالة من خلال تطوير الاستراتيجيات الإعلامية وإنشاء وحدات الإعلام المتخصصة في مؤسسات العدالة ذات البرامج الإعلامية الهادفة لخدمة قطاع العدالة
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	إن سبب التدخل الرئيسي وفقاً لتوجهات السياسة المتعلقة بتوطيد الروابط مع المجتمع المدني ووسائل الإعلام تتمثل في غياب التوظيف الصحيح للدور الإعلامي في خدمة أهداف وتوجهات قطاع العدالة وتحقيق التواصل الفعال مع المجتمع المدني
الهدف الاستراتيجي:	ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحيرياته
مؤشر النتائج القطاعية:	1. تم مأسسة العلاقة مع مؤسسات الإعلام والمجتمع المدني 2. تم تصميم نظام إعلامي يعزز التواصل مع الجمهور 3. تم اعتماد خطة إعلامية لقطاع العدالة وسيادة القانون 4. إنجاز خطة إعلامية شارك فيها مؤسسات الإعلام والمجتمع المدني 5. عدد من البرامج التنفيذية تم إقرارها في مجال سيادة القانون 6. عدد من التقارير الحقوقية المشتركة مع المجتمع المدني تم اعدادها 7. عدد من المجالس الاستشارية تم تشكيلها بالشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني
الوثائق الرئيسية ذات الصلة	
برنامج الحكومة الثالثة عشرة	يأتي هدف تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية من بين الأهداف الوطنية في برنامج

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>الحكومة الثالثة عشرة كما جاء في المبادئ الأساسية لبرنامج الحكومة أن "حقوق الإنسان وحياته الأساسية تعتبر ملزمة يتعين احترامها، وتكفل الدولة الحقوق والحريات الدينية والمدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطنيها كافة، وتضمن لهم التمتع بها على أساس مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص. ولا يجوز حرمان أي شخص من حقوقه أو حرياته الأساسية أو من أهليته السياسية لأسباب سياسية".</p> <p>ويعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحياته" هدفاً منسجماً مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، ذلك أن تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية لا يأتي إلا عبر ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحياته الأساسية.</p>	<p>الأهداف الوطنية</p>
<p>إن ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحياته له علاقة مباشرة في تحسين وسائل الإتصال والتواصل مع الجمهور وتحديثها بما يتفق والمجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتمييزها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أنها تقع في مجال حقوق الإنسان وحياته الأساسية التي لا يمكن ضمانها وحفظها واحترامها إلا عبر تنمية وتطوير وحدات إعلامية متخصصة في مؤسسات العدالة قادرة على توفير المعلومات الصحيحة والضرورية في مجال العدل وسيادة القانون بما رفع وعي الجمهور والترويج لمبادئ العدل وسيادة القانون بما يكفل حقوق الإنسان وحياته الأساسية</p>	<p>برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتمييزها</p>
<p>يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على ستة أهداف أحدها "إجراء مراجعة للحقوق والحريات وتحديث الإطار والأنظمة القانونية المسخرة لحماية حقوق المواطنين"، ويركز الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وحقوق الإنسان وحياته الأساسية" على إجراء مراجعة شاملة للإطار التشريعي والتنظيمي لحماية الحقوق والحريات وتحديث ومواءمة أنظمة الخدمات والتشريعات الوطنية مع المعايير الدولية بما يكفل الحقوق والحريات نظرياً وعملياً .</p>	<p>خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010</p>
<p>تم خلال سنة 2010 افتتاح المركز الإعلامي في مجلس القضاء الأعلى وتم صياغة استراتيجية إعلامية في مجال عمل القضاء. هذا وقد تم العمل على تفعيل وحدة إعلام متخصصة لدى مجلس القضاء تعمل على تنفيذ البرامج والإستراتيجيات الإعلامية للسلطة القضائية وعمل القضاء، وكذلك تدريب عدد من المرسلين على أعمال التغطية الإعلامية لمؤسسة القضاء.</p> <p>وتم تفعيل وحدة العلاقات العامة والإعلام في وزارة العدل، وكذلك شهد إعداد استراتيجية</p>	<p>الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و 2010:</p>

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

العدل وسيادة القانون تعاوننا كبيرا بين القطاع العدالة الرسمي والشركاء من المجتمع المدني والشركاء الأجانب.	
إن اعتماد سياسة توطيد الروابط مع المجتمع المدني ووسائل الإعلام تؤدي إلى مأسسة العلاقة مع مؤسسات الإعلام والمجتمع المدني وتنظيم التواصل مع الجمهور، وتصميم برامج إعلامية تثقيفية في مجال العدل وسيادة القانون.	الآثار التي تخلفها السياسة:

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 1/2

### نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	خلق بيئة ملائمة للتقاضي
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة	وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى ومجلس القضاء الشرعي والنيابة العامة
التوجه المقترح للسياسة:	العمل على تحديث وتطوير المرافق العدلية الجنائية المتخصصة في الطب الشرعي والمعامل الجنائية وتفعيل الشرطة القضائية وإدخال فكرة إدارة الدعوى للنظام القضائي واستحداث نظم مطورة في إدارة سير الدعوى الجزائية والمدنية والشرعية وتحسين أداء المحامين وقدراتهم وتطوير الكوادر القضائية واستحداث المحاكم المتخصصة من أجل الوصول الى بيئة ملائمة للتقاضي، والعمل على تنظيم المحاكم العسكرية واختصاصها، وإقامة المحكمة الدستورية، والعمل على تقليل نسبة الاختناق القضائي وزيادة نسبة القضايا التي تحال إلى التحكيم وإعداد وإصدار قانون الوساطة، ومأسسة المساعدة القانونية والوصول الى العدالة للفئات المحتاجة والمهمشة
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	نظرا لأهمية إنشاء المرافق العدلية الجنائية والمدنية في تفعيل النظام القضائي وفي تمكين القاضي من الحكم على أسس مهنية توخيا لتحقيق العدل، فإنه لا بد من إنشاء المرافق العدلية الجنائية لما لها من أهمية في إصدار التقارير العدلية للحالات القضائية والتي يتم الاعتماد عليها بشكل كبير في توفير الأدلة الجنائية. كما أنه لا بد أيضا من التخلص من حالة الاختناق القضائي وتراكم القضايا وتدويرها لما لذلك من أثر سلبي على الحالة العدلية والقضائية وصعوبة الوصول للعدالة، ومن الضروري أيضا إنشاء المحاكم المتخصصة، وكذلك إنشاء المحاكم الخاصة وتنظيم عملها واختصاصاتها، ولا بد من إنشاء المحكمة الدستورية لما لها من أهمية في الرقابة على دستورية التشريعات، ولا بد كذلك من تشجيع الوسائل البديلة لحل المنازعات <i>Alternative dispute resolutions</i> كالوساطة والتحكيم.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الهدف الاستراتيجي:	ضمان محاكمة عادلة
مؤشر النتائج القطاعية:	<ol style="list-style-type: none"> <li>1. تم تهيئة بيئة مناسبة للتقاضي في جوانبها المختلفة بما يضمن محاكمة عادلة يسود فيها حكم القانون دون تمييز</li> <li>2. تم تنفيذ خطة خاصة بتطوير وتحديث المرافق الجنائية المتخصصة في الطب الشرعي والمعامل الجنائية والشرطة القضائية</li> <li>3. تحسين اداء ادارة سير الدعوى الجزائية والمدنية وعملها بفعالية واقتدار</li> <li>4. ازدادت نسبة رضا المواطنين على اداء المحامين في المحاكم</li> <li>5. سهلت المحاكم المتخصصة ادارة سير الدعوى بمختلف اختصاصاتها</li> <li>6. عدد من المحاكم الادارية تم انشاؤها وباشرت اعمالها</li> <li>7. عدد من برامج التدريب للكادر القضائي وفق حاجتهم الموضوعية تم انجازها</li> <li>8. تم تصميم نظام علمي للمساعدات القانونية</li> </ol>

### الوثائق الرئيسية ذات الصلة

برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية	<p>يعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " ضمان محاكمة عادلة " هدفا منسجما مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، حيث أن أحد الأهداف الوطنية للحكومة " تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد" يتطلب تحقيقه ضمان محاكمة عادلة، ومن الطبيعي أن تعزيز مبادئ الحكم الرشيد هو تعزيز مبادئ العدل أمام القضاء، وأحد آليات الحكم الرشيد هو تعزيز المؤسسة القضائية والعدلية.</p> <p>كما أن لهذا الهدف الاستراتيجي للقطاع " ضمان محاكمة عادلة " علاقة مباشرة مع الهدف الوطني للحكومة القاضي ب" توفير الأمن والأمان في جميع ربوع الوطن" حيث أن توفير الأمان وحماية حقوق المواطنين وحرياتهم، وحماية جبهتنا الداخلية والنظام السياسي التعددي الديمقراطي يعتمد اعتمادا أساسيا على تعزيز وجود قطاع فعال للعدالة يقوم على أساس احترام مبادئ سيادة القانون واستقلال القضاء والمساواة بين جميع المواطنين أمام القانون.</p>
--	--

برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتنميتها	<p>إن الهدف الاستراتيجي للقطاع "ضمان محاكمة عادلة" له علاقة مباشرة في مجال توحيد الإطار القانوني وتحديثه الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أن المحاكمة العادلة لا يمكن ضمانها إلا عبر النصوص القانونية الموحدة والمحدثة وعبر المراجعة الشاملة للتشريعات</p>
--	--

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>وتطويرها وتهيتها لضمان المحاكمة العادلة.</p>	
<p>يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على ستة أهداف أحدها "الارتقاء بمستوى الإمكانيات الإدارية في نظام المحاكم من خلال تحديث بنيتها التحتية وأنظمتها، وتقليص حجم الدعاوى المترامية والعالقة أمام المحاكم بنسبة 20 % كل سنة، والهدف الآخر " توفير التدريب الحديث والناجع، إلى جانب إجراءات الدعم الفني اللازمة للقضاة وموظفي قطاع القضاء."، ويركز الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان محاكمة عادلة" على ذات الأهداف الواردة في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010.</p>	<p>خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010</p>
<p>شهدت الفترة السابقة حالة من عدم التعاون بين أطراف قطاع العدالة بالمستوى المطلوب، وكان عنوان المرحلة هو التنافر بين أطراف القطاع، والآن أصبح هناك فرصة سانحة للعمل على تنظيم علاقات القطاع وضمان التكامل في الأدوار والمسئوليات بين أركان قطاع العدالة.</p> <p>ومن ناحية أخرى فقد تم توحيد إجراءات العمل لدى دوائر التنفيذ والتبليغات وأقسام المحاكم وتهيئة مستوى جودة الخدمات المقدمة للجمهور وتدريب القضاة في مجالات متعددة وتدريب الكوادر الإدارية والمساعدة في المحاكم بهدف رفع الكفاءة وتطوير المؤهلات وتسريع الفصل في الدعاوى</p> <p>وتم تشكيل لجنة فنية من وزارة العدل ومجلس القضاء والنيابة العامة ووزارة الداخلية ووزارة التخطيط مهمتها تنسيق المساعدات الخارجية لقطاع العدالة، وقامت وزارة العدل بإعداد مسودة مشروع قانون الوساطة الذي يساهم في تخفيف العبء على المحاكم.</p> <p>وتم تشكيل نواة الشرطة القضائية، وتم تأسيس السجل العدلي، ويجري التنسيق مع الممولين لإنشاء المختبر الجنائي ومركز متخصص للطب الشرعي.</p>	<p>الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و2010:</p>
<p>إن تطور المرافق العدلية ونظم إدارة الدعوى سيحقق للمواطنين بيئة مشجعة لتقاضي في وقت مناسب وكلفة منخفضة بما يرفع من ثقة الجمهور بالقضاء ونزاهة إجراءات التقاضي ويزيد من إقبال المواطنين على القضاء النظامي والشرعي وبما يحقق مصلحة أطراف النزاع.</p> <p>كما إن تحسين إجراءات التقاضي سيخفف العبء عن القضاء من حيث رفع كفاءة وفعالية جهاز القضاء في الفصل في القضايا ويقلل من مشكلة تراكم القضايا نتيجة للسرعة في الفصل في النزاعات.</p>	<p>الآثار التي تخلفها السياسة:</p>

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 2/2

### نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	التعزيز المؤسسي لنقابة المحامين
المؤسسة الرئيسية:	نقابة المحامين
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة	نقابة المحامين
التوجه المقترح للسياسة:	تعزيز الاداء الداخلي لنقابة المحامين ورفع مستوى الخدمات التي تقدمها النقابة لاجرائها وتحديد الاطار القانوني لنقابة المحامين وتطوير الهيكل التنظيمي للنقابة
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	نظرا لأهمية عمل المحامين في القضاء ودورهم في اقامة العدل ومشاركتهم في رفع مستوى خدمات التقاضي فإن ذلك يتطلب تعزيز النقابة وماسسة عملها وتاهيل كادرها بما ينعكس على تطوير اداء المحامين وتحسين جودة عملهم.
مؤشر النتائج القطاعية:	1. تم ماسسة نقابة المحامين بنظم متطورة اداريا وقانونيا 2. تحسين مستوى الخدمات التي تقدمها النقابة تحسنا ملموسا 3. عدد من التغييرات الادارية في هيكلية النقابة تم تحديثها وتطويرها
الهدف الاستراتيجي	ضمان محاكمة عادلة
الوثائق الرئيسية ذات الصلة	
برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية	يعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " ضمان محاكمة عادلة " هدفا منسجما مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، حيث أن أحد الأهداف الوطنية للحكومة " تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد" يتطلب تحقيقه ضمان محاكمة عادلة، ومن الطبيعي أن تعزيز مبادئ الحكم الرشيد هو تعزيز مبادئ العدل أمام القضاء، وأحد آليات الحكم الرشيد هو تعزيز المؤسسة القضائية والعدلية بما فيها رفع



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>مستوى اداء المحامين وتاطيرهم النقابي.</p> <p>كما أن لهذا الهدف الاستراتيجي للقطاع " ضمان محاكمة عادلة " علاقة مباشرة مع الهدف الوطني للحكومة القاضي بـ " توفير الأمن والأمان في جميع ربوع الوطن" حيث أن توفير الأمان وحماية حقوق المواطنين وحررياتهم، وحماية جبهتنا الداخلية والنظام السياسي التعددي الديمقراطي يعتمد اعتمادًا أساسيًا على تعزيز وجود قطاع فعال للأمن متكامل مع قطاع العدالة، على أساس احترام مبادئ سيادة القانون واستقلال القضاء والمساواة بين جميع المواطنين أمام القانون.</p>	
<p>إن الهدف الاستراتيجي للقطاع "ضمان محاكمة عادلة" له علاقة مباشرة في مجال توحيد الإطار القانوني وتحديثه الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتميئتها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أن المحاكمة العادلة لا يمكن ضمانها إلا عبر النصوص القانونية الموحدة والمحدثة وعبر المراجعة الشاملة للتشريعات وتطويرها وكذلك العمل على تهيئة بيئة ملائمة للتقاضي من حيث تحسين بنية المرافق وتطوير الخدمات وكذلك تطوير الكفاءات والكوادر المؤهلة المتعلقة بالمحامين.</p>	<p>برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتميئتها</p>
<p>يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على ستة أهداف أحدها "الارتقاء بمستوى الإمكانيات الإدارية في نظام المحاكم من خلال تحديث بنيتها التحتية وأنظمتها، وتقليص حجم الدعاوى المتركمة والعالقة أمام المحاكم بنسبة 20 % كل سنة، والهدف الآخر " توفير التدريب الحديث والناجع، إلى جانب إجراءات الدعم الفني اللازمة للقضاة والمحامين وموظفي قطاع العدالة"، ويركز الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان محاكمة عادلة على ذات الأهداف الواردة في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010.</p>	<p>خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010</p>
<p>من الملاحظ مؤخرًا ان الأداء الداخلي لنقابة المحامين قد اعتراه جانب من الضعف وذلك لإزدياد عدد المنتسبين للنقابة وضعف الهيكل التنظيمي الحالي الذي لم يعد يستجيب لمقتضيات تطور خدمات النقابة بالنسبة لأعضائها ومنتسبيها، كذلك فإن النقابة تعاني من ضعف في آليات الرقابة والتفتيش على منتسبيها وكذلك ضعف أداء الهيئة العامة في الرقابة الإدارية والمالية على مجلس النقابة المنتخب. وفي مجال الخدمات التي تقدمها النقابة لأعضائها فإنه وبالرغم من أن النقابة قد عملت على تطوير برامج التدريب الأساسي للمحامين الجدد إلا أنها لم توسع برامجها الخاصة بتقديم خدمات التدريب المستمر لأعضائها القدامى والجدد على حد سواء من أجل تطوير مهارات المحامين وتطوير كفاءاتهم من خلال برامج تدريبية تعمل على تطوير المهارات لدى المحامين</p>	<p>الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و2010:</p>

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

ووضعهم في صورة تطور المهنة ومقتضيات التطور في مجال مهنة المحاماة.

الآثار التي تخلفها السياسة:

بناء على ما تقدم فإنه بات من الضروري العمل على تطوير التنظيم الداخلي والهيكلية للنقابة بما يحقق رفع مستوى أجهزها وخدماتها وما يقتضيه ذلك من مراجعة للاطر التنظيمية والتشريعية المنظمة لعمل النقابة وكذلك تحديث عملها من خلال ادخال نظم المعلومات الحديثة والحوسبة بما يخدم مهامها وأهدافها. أن هذا لا تطوير وتدعيم العمل المؤسسي لنقابة المحامين سيعزز من دورها كعنصر فاعل في قطاع العدالة من خلال تطوير مهارات المنتسبين بما يخدم العمل القضائي والتقاضي بما فيه مصلحة الجمهور وكذلك يعزز من علاقة النقابة مع نظرائها في كل من قطاع العدالة ومؤسسات لامجتمع المدني.

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 3/2

## نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	تعزيز وتحديث أطر المراقبة والمسائلة وتخفيف العبء عن المحاكم
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة	وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى ومجلس القضاء الشرعي والنيابة العامة
التوجه المقترح للسياسة:	الحد من الإختناق القضائي ورفع مستوى الإنضباط الإداري والوظيفي ورصد التجاوزات والتغلب عليها
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	نظرا لأهمية اطر الرقابة والمسائلة في تصويب العمل والوقوف على التجاوزات وتحديد مواطن الضعف في الأداء فإن العمل على تطوير هذه الوسائل من الأهمية بمكان للإرتقاء بمستوى العمل في مؤسسات العدالة ويحفز بيئة صالحة للتقاضي. كما ان العمل على تخفيف العبء عن المحاكم ومحاربة ظاهرة الإختناق القضائي الناشئة في غالب الأحيان عن خلل في أداء الموظفين أو القضاة وعدم السير في الدعوى وفقاً لجدول زمني مناسب، يقتضي تفعيل وسائل الرقابة والتفتيش بما يضمن الإنضباط الإداري والوظيفي للعاملين ويضمن حسن الأداء وسير العمل .
مؤشر النتائج القطاعية:	1. تم ماسسة اطر الرقابة والمسائلة وزيادة الإنضباط الإداري والوظيفي وتحسنت إدارة ملفات التقاضي بدرجة كبيرة 2. انخفضت نسبة تراكم ملفات القضايا في المحاكم انخفاضاً مضطرباً وبنسبة كبيرة. 3. تم ربط نتائج التفتيش القضائي ببرامج التدريب في المعهد القضائي 4. عدد من النزاعات قد حلت بالوسائل المساندة
الهدف الاستراتيجي	ضمان محاكمة عادلة

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

### الوثائق الرئيسية ذات الصلة

برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية	يعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " ضمان محاكمة عادلة " هدفاً منسجماً مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، حيث أن أحد الأهداف الوطنية للحكومة " تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد" يتطلب تحقيقه ضمان محاكمة عادلة، ومن الطبيعي أن تعزيز مبادئ الحكم الرشيد هو تعزيز مبادئ العدل أمام القضاء، وأحد آليات الحكم الرشيد هو تعزيز المؤسسة القضائية والعدلية. كما أن لهذا الهدف الاستراتيجي للقطاع " ضمان محاكمة عادلة " علاقة مباشرة مع الهدف الوطني للحكومة القاضي بـ" توفير الأمن والأمان في جميع ربوع الوطن" حيث أن توفير الأمان وحماية حقوق المواطنين وحررياتهم، وحماية جبهتنا الداخلية والنظام السياسي التعددي الديمقراطي يعتمد اعتماداً أساسياً على تعزيز وجود قطاع فعال للأمن متكامل مع قطاع العدالة، على أساس احترام مبادئ سيادة القانون واستقلال القضاء والمساواة بين جميع المواطنين أمام القانون.
--	--

برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتنميتها	إن الهدف الاستراتيجي للقطاع "ضمان محاكمة عادلة" له علاقة مباشرة في مجال توحيد الإطار القانوني وتحديثه الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أن المحاكمة العادلة لا يمكن ضمانها إلا عبر النصوص القانونية الموحدة والمحدثة وعبر المراجعة الشاملة للتشريعات وتطويرها وكذلك العمل على تهيئة بيئة ملائمة للتقاضي من حيث تحسين بنية المرافق وتطوير الخدمات وكذلك تطوير الكفاءات والكوادر المؤهلة.
--	--

خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2010-2008	يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على ستة أهداف أحدها "الارتقاء بمستوى الإمكانيات الإدارية في نظام المحاكم من خلال تحديث بنيتها التحتية وأنظمتها، وتقليص حجم الدعاوى المتركمة والعالقة أمام المحاكم بنسبة 20 % كل سنة، والهدف الآخر " توفير التدريب الحديث والناجع، إلى جانب إجراءات الدعم الفني اللازمة للقضاة وموظفي قطاع القضاء."، ويركز الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان محاكمة عادلة" على ذات الأهداف الواردة في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010.
--	---

الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و 2010:	تم تسريع الفصل في الدعاوى بحيث تناقص العدد الإجمالي للقضايا المدورة سنوياً وذلك من خلال:
--	--

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>1- تفعيل عمليات الرقابة والتفتيش القضائي</p> <p>2- منع تأجيل القضايا لأسباب غياب القضاة</p> <p>3- منع تأجيل الدعوى الواحدة لذات السبب أكثر من مرة</p> <p>4- عدم تعيين جلسات للنظر في الدعاوى في ايام العطل الرسمية والمناسبات الوطنية وذلك باعتماد أجنده قضائية تبين العطل الرسمية والمناسبات الوطنية.</p> <p>5- زيادة عدد الكوادر القضائية</p> <p>6- التركيز على دور المحضرين وتزويدهم بالتجهيزات اللازمة والتفتيش الدوري على اعمالهم وتدريبهم بهدف رفع كفاءة العمل والأداء</p> <p>7- يتم العمل حالياً على تفعيل الوساطة القضائية في المحاكم لتسريع الفصل في النزاعات المدنية وتخفيف العبء عن المحاكم من خلال تفعيل برنامج للوساطة القضائية في القضايا التي يمكن الفصل فيها من خلال الوساطة قبل مباشرة الدعوى قضائياً. وجاري العمل على تدريب مجموعة من القضاة لهذا الغرض وكذلك صياغة قانون للوساطة</p> <p>8- توفير بيئة ملائمة للتقاضي من حيث توحيد إجراءات العمل في الدوائر القضائية المختلفة وحوسبة العمل في اقالم المحاكم وتحسين خدمات الجمهور</p>	
<p>إن ماسسة اطر الرقابة والمسائلة وزيادة الإنضباط الإداري والوظيفي وتحسين إدارة ملفات التقاضي، يساهم بالحد من نسبة تراكم ملفات القضايا في المحاكم انخفاضاً مضطرباً وبنسبة كبيرة.</p> <p>كما أن ربط نتائج التفتيش القضائي ببرامج التدريب في المعهد القضائي يساهم بتحقيق الفائدة المرجوة من التدريب على أسس مخططة وممنهجة.</p>	<p>الأثار التي تخلفها السياسة:</p>

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 4/2

نموذج ملخص السياسات

العدل وسيادة القانون	القطاع
رفع كفاءة أنظمة التبليغات وتنفيذ الأحكام القضائية	السياسة:
مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي	المؤسسة الرئيسية:
مجلس القضاء الأعلى ومجلس القضاء الشرعي والنيابة العامة	المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة
العمل على ضمان تنفيذ الأحكام القضائية المدنية والجزائية والشرعية لضمان حقوق الأفراد الخاصة وضمان سيادة القانون و نفاذ الحق العام	التوجه المقترح للسياسة:
إن غياب الوسائل الفاعلة الضامنة لتنفيذ الأحكام القضائية وتبليغ المتقاضين قد اضعف من ثقة الجمهور من جدوى اللجوء للقضاء من اجل حل النزاعات القانونية . فالعدد الكبير من الأحكام غير المنفذة والتبليغات غير الموافقة للأصول وعدم قدرة المواطنين المحكوم لهم من تنفيذ القرارات الصادرة لمصلحتهم او تبليغ خصومهم وفقاً للمهل المحددة في القانون قد اثر على مجريات سير العدالة و اضعف من إجراءات التقاضي وأخل بقيمة الحكم القضائي في توصيل الحقوق لمستحقيها كما ان تهرب العديد من الأحكام الجنائية بسبب او لآخر يعرض امن المجتمع لخطورة بقاء المجرمين طلقاء غير مقيدين بحكم القانون ويرفع من نسبة وقوع الجريمة نتيجة لذلك. كما ان عدم بلوغ الضعفاء من الأسر المحكوم لها شرعاً بأحكام النفقة والإعالة وغيرها من الأحكام يزيد من تعرض هؤلاء لمصيدة الفقر والعوز. وعليه لا بد من بناء نظام متكامل وقوي وفاعل من اجل ضمان تنفيذ الأحكام وتوفير الدوات اللازمة لذلك.	الأسباب التي تقف وراء التوصيات:
ضمان محاكمة عادلة	الهدف الاستراتيجي:
1. تم معالجة نقاط الضعف وتعزيز نقاط القوة في نظام التبليغات 2. تم وضع آلية محكمة معززة بالإجراءات الفاعلة لمتابعة تنفيذ الأحكام القضائية بالسرعة المناسبة حصل جميع كوادر القضاة والنيابة العامة على التدريب وفق حاجاتهم ووفرت لهم	مؤشر النتائج القطاعية:

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

التجهيزات الملائمة	
<b>الوثائق الرئيسية ذات الصلة</b>	
<p>يعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " <b>ضمان محاكمة عادلة</b> " هدفا منسجما مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، حيث أن أحد الأهداف الوطنية للحكومة " تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد" يتطلب تحقيقه ضمان محاكمة عادلة، ومن الطبيعي أن تعزيز مبادئ الحكم الرشيد هو تعزيز مبادئ العدل أمام القضاء، وأحد آليات الحكم الرشيد هو تعزيز المؤسسة القضائية والعدلية.</p> <p>كما أن لهذا الهدف الاستراتيجي للقطاع " ضمان محاكمة عادلة " علاقة مباشرة مع الهدف الوطني للحكومة القاضي ب" توفير الأمن والأمان في جميع ربوع الوطن" حيث أن توفير الأمان وحماية حقوق المواطنين وحررياتهم، وحماية جبهتنا الداخلية والنظام السياسي التعددي الديمقراطي يعتمد اعتمادًا أساسيًا على تعزيز وجود قطاع فعال للأمن متكامل مع قطاع العدالة، على أساس احترام مبادئ سيادة القانون واستقلال القضاء والمساواة بين جميع المواطنين أمام القانون.</p>	برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية
<p>إن الهدف الاستراتيجي للقطاع " <b>ضمان محاكمة عادلة</b>" له علاقة مباشرة في مجال توحيد الإطار القانوني وتحديثه الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أن المحاكمة العادلة لا يمكن ضمانها إلا عبر النصوص القانونية الموحدة والمحدثة وعبر المراجعة الشاملة للتشريعات وتطويرها وهيئتها لضمان المحاكمة العادلة.</p>	برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتنميتها
<p>يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على ستة أهداف أحدها "الارتقاء بمستوى الإمكانيات الإدارية في نظام المحاكم من خلال تحديث بنيتها التحتية وأنظمتها، وتقليص حجم الدعاوى المتركمة والعالقة أمام المحاكم بنسبة 20 % كل سنة، والهدف الآخر " توفير التدريب الحديث والناجع، إلى جانب إجراءات الدعم الفني اللازمة للقضاة وموظفي قطاع القضاء."، ويركز الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "ضمان محاكمة عادلة" على ذات الأهداف الواردة في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010.</p>	خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>تم العمل على توحيد إجراءات العمل لدى دوائر التنفيذ والتبليغات في المحاكم وكذلك العمل على تثبيت الجودة في العمل بما يضمن تساوي وثبات جودة الخدمات لدى هذه الدوائر على إختلافها وكذلك إصدار المنشورات الضرورية للعمل.</p> <p>تم حوسبة وتطوير أنظمة العمل لدى هذه الدوائر وتوفير التجهيزات الضرورية للعمل من أجهزة وادوات وكذلك تحديث بيئة العمل وتطوير خدمات الجمهور في هذه الدوائر.</p>	<p>الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و 2010:</p>
<p>إن تطور أنظمة التبليغات وتنفيذ الأحكام القضائية يعمل على تقوية نظام التقاضي ويعزز ثقة الجمهور الحقوق والحريات ويمكن من الحفاظ على امن وطمانية الفرد والمجتمع.</p>	<p>الآثار التي تخلفها السياسة:</p>



# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 1/3

نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	تنمية بيئة العمل وتحفيز الكفاءات والإرتقاء بمستوى تأهيل الكوادر
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة	وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى ومجلس القضاء الشرعي والنيابة العامة
التوجه المقترح للسياسة:	إن العمل على تنمية بيئة العمل وتحفيز الكفاءات يقتضي اعتماد منهج علمي لرفع كفاءة وقدرات الكوادر البشرية من خلال رصد الاحتياجات التدريبية وربط البرامج التدريبية بالوصف الوظيفي والمستجدات المحلية والإقليمية، وإعداد أدلة مرجعية للتدريب وجهات مركزية مختصة لإدارة وتنظيم عمليات التدريب. كما ان من مقتضيات عمليات التطوير العمل على تحديث وتطوير أنظمة العمل والنظم المالية والإدارية وتعزيز اسس الرقابة والمسائلة لدى مؤسسات العدالة بما يضمن إنضباط وتطوير العمل. كما ان من اسس عمليات التطوير العمل على إدخال أنظمة وتكنولوجيا المعلومات في نظم عمل مؤسسات العدالة لرفع كفاءة الأداء وتسهيل العمل.
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	ضعف بنية بيئة العمل وعدم اعتماد منهجية علمية لتطوير الكفاءات البشرية وإعتماد التدريب على مبادرات عشوائية غير منتظمة وغير مرتبطة بالاحتياجات والوصف الوظيفي وكذلك غياب مرجعية معتمدة لإدارة عمليات التدريب وفقاً لمنهج علمي مضبوط وكذلك الحاجة الى تنظيم عمليات التدريب بما لا يتعارض مع مصلحة العمل.
الهدف الاستراتيجي:	تطوير وتمكين مؤسسات العدالة
مؤشر النتائج القطاعية:	1. بيئة العمل في قطاع العدالة وسيادة القانون أصبحت محفزة للعمل و خطة تأهيل الكوادر قد تم إعتمادها وفقاً لمنهج مؤسستي 2. بنية تقنية متوفرة 3. كفاءات جديدة

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

4. تدريب ممنهج

### الوثائق الرئيسية ذات الصلة

برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية	يعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة " هدفا منسجما مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، حيث أن الهدف الوطني للحكومة " تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد" يتطلب تحقيقه ضمان تطوير وتمكين مؤسسات العدالة، فالتطوير المؤسسي هو شكل من أشكال تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد. كما أن لهذا الهدف الاستراتيجي للقطاع " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة " علاقة مباشرة مع الهدف الوطني للحكومة " التنمية البشرية" حيث أن تدريب وتأهيل الموارد البشرية التي ينطوي عليها هذا الهدف يعتبر شكلا من أشكال التنمية البشرية.
--	--

برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتنميتها	إن الهدف الاستراتيجي للقطاع " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة " له علاقة مباشرة في مجال توظيف أنظمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عمل الحكومة الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أن تطوير وتمكين مؤسسات العدالة يقوم على عناصر متعددة من بينها أتمتة أنظمة العمل في قطاع العدالة وإنجاز مشروع العدالة الإلكترونية. كما أن لهذا الهدف للقطاع "التطوير والتمكين المؤسسي" علاقة مباشرة في مجال "تعديل نظم العمل والهيكلية التنظيمية للحكومة" الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة.
--	---

خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2010-2008	يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 في هذا الصدد على "الارتقاء بمستوى الإمكانيات الإدارية في نظام المحاكم من خلال تحديث بنيتها التحتية وأنظمتها، وتقليص حجم الدعاوى المتركمة والعاقبة أمام المحاكم، وكذلك توفير التدريب الحديث والناجح، إلى جانب إجراءات الدعم الفني اللازمة للقضاة وموظفي قطاع القضاء"، وهذا ما يركز عليه الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة ".
--	---

الوضع في الفترة الواقعة بين	تم إنشاء وتفعيل المعهد القضائي، وتم تنظيم عدد من الدورات التدريبية للقضاة وأعضاء
-----------------------------	--

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>النيابة العامة وموظفي الوزارة. كما تم تعيين عدد من الموظفين الجدد في قطاع العدالة سواء من القضاة أو أعضاء النيابة أو القانونيين وكذلك الموظفين الفنيين مما ساهم بزيادة الطاقة الإنتاجية في كافة مرافق القطاع. وتم تشييد وافتتاح عدد من المحاكم الجديدة ومكاتب النيابة، وتم افتتاح دوائر جديدة للمكاتب العدل، كما تم افتتاح فرع للسجل العدلي في محافظة نابلس وكذلك في محافظة الخليل.</p>	<p>عامي 2008 و2010:</p>
<p>إن ضبط عمليات التدريب وتطوير وتحديث النظمة في مؤسسات العدالة سيساهم في ترشيد الموارد المخصصة للتدريب وسيساهم في ضمان فعالية وجدوى عمليات التدريب وكذلك سيتم ضبط إجراءات العمل وتحديثها وتطويرها بما يساهم في خلق بيئة ملائمة ومشجعة للعمل.</p>	<p>الآثار التي تخلفها السياسة:</p>

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 2/3

## نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	الإرتقاء بمستوى التعليم القانوني
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة	وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى ومجلس القضاء الشرعي والنيابة العامة
التوجه المقترح للسياسة:	إن العمل على تحسين مستوى التعليم القانوني بقتضي بالضرورة تحديث بنيته الأساسية من مناهج وأساليب تدريس ووسائل تعليمية وكذلك العمل على تشجيع البحث العلمي ودعم مراكز الأبحاث القانونية المتخصصة من أجل ان تشجيع تطور الفقه القانوني المحلي بما يساعد في نهضة النظام القانوني الفلسطيني
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	إن التعليم القانوني في فلسطين حديث نسبياً ويحتاج الى دعم كبير من أجل تكوين كفاءات قانونية وقضائية قادرة على الإرتقاء بالنظام القانوني وفقاً للمستجدات وبما يتلائم وخصوصية النظام الفلسطيني. ادية وهيبة القضاء.
الهدف الاستراتيجي:	تطوير وتمكين مؤسسات العدالة
مؤشر النتائج القطاعية	1. واكب التعليم القانوني المستجدات الوطنية والدولية 2. تعاون وتكامل بين المؤسسات التعليمية والمؤسسات العدلية الرسمية
الوثائق الرئيسية ذات الصلة	

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>يعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة " هدفاً منسجماً مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، حيث أن الهدف الوطني للحكومة " تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد" يتطلب تحقيقه ضمان <b>تطوير وتمكين مؤسسات العدالة</b>، فالتطوير المؤسسي هو شكل من أشكال تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد.</p> <p>كما أن لهذا الهدف الاستراتيجي للقطاع " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة " علاقة مباشرة مع الهدف الوطني للحكومة تطوير الكوادر البشرية " حيث أن تدريب وتأهيل <b>الموارد البشرية</b> التي ينطوي عليها هذا الهدف يعتبر شكلاً من أشكال التنمية البشرية.</p>	<p>برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية</p>
<p>إن الهدف الاستراتيجي للقطاع " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة " له علاقة مباشرة في مجال <b>توظيف أنظمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عمل الحكومة</b> الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أن <b>تطوير وتمكين مؤسسات العدالة</b> يقوم على عناصر متعددة من بينها أتمتة أنظمة العمل في قطاع العدالة وإنجاز مشروع العدالة الإلكترونية.</p> <p>كما أن لهذا الهدف للقطاع " <b>التطوير والتمكين المؤسسي</b> " علاقة مباشرة في مجال <b>تطوير مرافق التعليم القانوني</b> " لما لهذه المرافق التعليمية من أثر أساسي في تنية قطاع العدالة وسيادة القانون تماشياً مع ما ورد في المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة.</p>	<p>برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتنميتها</p>
<p>يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 في هذا الصدد على "الارتقاء بمستوى الإمكانيات الإدارية في نظام المحاكم من خلال تحديث بنيتها التحتية وأنظمتها، وتقليص حجم الدعاوى المتركمة والعالقة أمام المحاكم بنسبة 20 % كل سنة"، وكذلك "توفير التدريب الحديث والناجح، إلى جانب إجراءات الدعم الفني اللازمة للقضاة وموظفي قطاع القضاء"، وهذا ما يركز عليه الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " <b>تطوير وتمكين مؤسسات العدالة</b> ".</p>	<p>خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010</p>
<p>تزايد عدد الخريجين في مجال القانون من كليات قانون محلية. تحديث وتطوير أساليب التدريس والبحث العلمي في بعض كليات الحقوق الفلسطينية تم تحديث المرافق والبنى التحتية لعدد من كليات الحقوق في فلسطين تم وضع استراتيجية خمسية لتطوير التعليم القانوني في كلية الحقوق في جامعة أبو ديس</p>	<p>الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و 2010:</p>

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>إن تزايد عدد كليات الحقوق في الفترة الماضية وتزايد عدد الخريجين في تخصصات القانون المختلفة من كليات حقوق محلية قد زاد من فرص توفر كفاءات فلسطينية محلية في مجال القانون كما وساهم في خلق فرص تطويرية لقطاع العدالة إن تطور اساليب التعليم القانوني وتحديثه في فلسطين سيساهم في تشكيل فكر قانوني محلي قادر على مواجهة وتلبية متطلبات تطوير النظام القانوني الفلسطيني كما سيساهم في تنوع المعرفة القانونية بما ينعكس في خلق جيل من القانونيين القادرين على مواكبة المستجدات المحلية والدولية وبالتالي المساهمة في تطور ورقي قطاع العدالة وسيادة القانون في فلسطين.</p>	<p>الأثار التي تخلفها السياسة:</p>
---	------------------------------------

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 3/3

## نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	ماسسة التدريب القضائي
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + مجلس القضاء الأعلى + النيابة العامة + مجلس القضاء الشرعي
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة	وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى ومجلس القضاء الشرعي والنيابة العامة
التوجه المقترح للسياسة:	تفعيل المعهد القضائي وإعداد نظام محدث للمعهد وتطوير برامج التعليم القضائي الأساسي والمستمر ، وتفعيل المشاركة في الدورات التدريبية والبعثات الدراسية والندوات العلمية، والتركيز على رفد قطاع العدالة بالكفاءات القضائية الملائمة في كل من المحاكم ومجلس القضاء والنيابة العامة.
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	إن عدم توفر إطار مؤسسي للتدريب القضائي قد ساهم في إضعاف برامج التدريب القضائي وادواته وذلك لعدم توافر برامج دائمة ومستقرة للتدريب وإعتمادها بالدرجة الأولى على برامج الممولين التي اتسمت بعدم الإنسجام والتكرار والإزدواج في غالب الأحيان، عدا عن كونها مؤقتة وغير دائمة مما اخل بعملية التأهيل الأساسي للقضاة وكذلك ببرامج التعليم المستمر إضافة الى عدم التزام الكوادر والقضاة ببرامج التدريب . وعليه فإن استحداث وإنشاء المعهد القضائي سيوفر بيئة ملائمة ومستقرة ومحدثة للتدريب القضائي وسيعمل في الوقت ذاته على تخصيص الموارد الموجهة للتدريب القضائي بما يضمن شمولية واستمرار برامج التدريب وبناء القدرات التدريبية في المجال ويساهم في تراكم الخبرات وعدم تشتته. كما ان المعهد القضائي سيوفر خدمات تدريبية للكوادر القانونية في مؤسسات الدولة وفقاً للإحتياجات والمتطلبات.
الهدف الاستراتيجي	تطوير وتمكين مؤسسات العدالة

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

1. تم إقرار نظام شامل ومعتمد للتدريب القضائي المبني على الإحتياجات 2. إكتملت عملية ماسسة التدريب القضائي من خلال توفير البرامج والأنظمة والموارد.	مؤشر النتائج القطاعية:
--	------------------------

### الوثائق الرئيسية ذات الصلة

يعتبر الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة " هدفا منسجما مع ما ذهبت إليه الحكومة في أهدافها الوطنية الواردة في برنامجها، حيث أن الهدف الوطني للحكومة " تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد" يتطلب تحقيقه ضمان تطوير وتمكين مؤسسات العدالة، فالتطوير المؤسسي هو شكل من أشكال تعزيز مبادئ وآليات الحكم الرشيد. كما أن لهذا الهدف الاستراتيجي للقطاع " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة " علاقة مباشرة مع الهدف الوطني للحكومة " التنمية البشرية" حيث أن تدريب وتأهيل الموارد البشرية التي ينطوي عليها هذا الهدف يعتبر شكلا من أشكال التنمية البشرية.	برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية
--	--

إن الهدف الاستراتيجي للقطاع " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة " له علاقة مباشرة في مجال توظيف أنظمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عمل الحكومة الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة، حيث أن تطوير وتمكين مؤسسات العدالة يقوم على عناصر متعددة من بينها أتمتة أنظمة العمل في قطاع العدالة وإنجاز مشروع العدالة الالكترونية. كما أن لهذا الهدف للقطاع "التطوير والتمكين المؤسسي" علاقة مباشرة في مجال ماسسة التدريب القضائي لما له من اثر اساسي في تنمية قطاع العدالة وسيادة القانون وتشكيل الكوادر القضائية المؤهلة للعمل في سلك القضاء بما يضمن تحقيق العدل والمساواة وبما يتماشى مع ما ورد في المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتنميتها المدرجة في برنامج الحكومة.	برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتنميتها
---	--

يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 في هذا الصدد على "الارتقاء بمستوى الإمكانيات الإدارية في نظام المحاكم من خلال تحديث بنيتها التحتية وأنظمتها، وتقليص حجم الدعاوى المتراكمة والعالقة أمام المحاكم بنسبة 20 % كل سنة"، وكذلك "توفير التدريب الحديث والناجع، إلى جانب إجراءات الدعم الفني اللازمة للقضاة وموظفي قطاع القضاء"، وهذا ما يركز عليه الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " تطوير وتمكين مؤسسات العدالة ".	خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010
--	--



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

<p>تم إنشاء المعهد القضائي وتمت مباشرة اعماله ورفده بالكوادر الأساسية وتوفير الإطار التشريعي الأساسي له بما يضمن العمل وفقاً للقانون وتم وضع لوائحه الداخلية وتعليماته الأكاديمية وكذلك وضع انظمته المالية والإدارية وتأهيل مقر مؤقت له لدى وزارة العدل. وجاري العمل على تطوير البرامج الأكاديمية الأساسية والمستمرة والمناهج بالتعاون وذلك بالتنسيق مع مجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة وباقي مؤسسات العدالة ووفقاً للإحتياجات المقررة.</p>	<p>الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و 2010:</p>
<p>إن مؤسسة التدريب القضائي سيساهم في استثمار امثل للموارد المخصصة لتأهيل الكوادر القضائية والكوادر الإدارية المساندة بما يحقق إرتقاء في مستوى أداء هذه الكوادر لربط برامج التدريب بأساليب علمية ووفق حاجات الكادر. كما أن توحيد مرجعية التدريب ستوفر الوقت والجهد والنفقات المتعلقة بعمليات التدريب ويساعد في ربط التدريب بالمهام الوظيفية وأساليب التقييم والترقية. كذلك يعزز من عمليات التخطيط والتنفيذ والمتابعة والتقييم والتسلسل الوظيفي.</p>	<p>الآثار التي تخلفها السياسة:</p>

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

## نموذج ملخص السياسات

الملحق (أ) 1/4

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	خلق بيئة تشريعية ملائمة
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + ديوان الفتوى والتشريع
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة	وزارة العدل + مجلس الوزراء + ديوان الفتوى والتشريع + المجلس التشريعي
التوجه المقترح للسياسة:	المساهمة في تحديث وتوحيد التشريعات من خلال رصد الإحتياجات التشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون ومراجعة وتطوير السياسات التشريعية القائمة ووضع خطة تشريعية قطاعية. هذا بالإضافة الى المساهمة على المستوى الوطني في تحديث ومراجعة السياسات التشريعية للقطاعات الأخرى ضمن خطة تشريعية وطنية.
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	إستمرار حالة الإزدواج في النظام القانوني الفلسطيني وعدم إكمال جهود توحيد التشريعات في شطري الوطن وغستمر نفاذ الموروث التشريعي للسلطات المتعاقبة التي حكمت فلسطين منذ العهد العثماني وحتى إتفاقية اوسلو للعام 1993. اختلفت القوانين التي كانت نافذة في فلسطين حيث تم اللجوء لتطبيق القوانين الأردنية التي كانت نافذة عشية الاحتلال الإسرائيلي في الضفة الغربية، والقوانين الانتدابية البريطانية وتعليمات الإدارة المصرية في قطاع غزة، وفي بداية عهد السلطة الوطنية صدر قرار رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية رقم (1) لسنة 1994 من تونس بتاريخ 1994/5/20 والذي يقضي بأن يستمر العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل تاريخ 1967/6/5 في الأراضي الفلسطينية "الضفة الغربية وقطاع غزة" حتى يتم توحيدها. وهذا ما جعل مهمة توحيد القوانين بين جناحي الوطن واستبدالها بقوانين عصرية حديثة هي المهمة الأولى للمجلس التشريعي الأول. وقد بدأت الصلاحيات التشريعية للسلطة الوطنية الفلسطينية منذ توقيع اتفاق طابا أوسلو (2) الموقع في واشنطن بتاريخ 1995/9/28 الذي نص على الصلاحيات التشريعية للسلطة الفلسطينية، التي تمارس صلاحياتها التشريعية عن طريق مجلس تشريعي منتخب، له صلاحية تبني التشريعات.

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وقد تولى مجلس السلطة الفلسطينية سلطة إصدار القوانين منذ 1994/7/5 وذلك في عهد الحكومة الأولى التي امتدت ما بين 1994/5/20 إلى 1996/12/16، وكانت التشريعات تصدر بمراسيم عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

ولدى انتخاب المجلس التشريعي الأول بتاريخ 1996/1/20، تولى المجلس التشريعي سلطة إصدار التشريعات منذ تنصيبه بتاريخ 1996/3/7.

إن الحكومة مسؤولة عن مشروعات القوانين التي تتقدم بها للمجلس التشريعي، حيث تتولى الحكومة مناقشة مشروعات القوانين التي تقترحها ابتداءً، وذلك قبل أن تقوم بإحالتها كمشروعات قوانين مرفقة بمذكراتها الإيضاحية للمجلس التشريعي الذي يتولى مناقشتها وإقرارها.

ويمارس مجلس الوزراء حقه في مناقشة مشروعات القوانين المعروضة أمام المجلس التشريعي، حتى تلك التي لم تقدم من جهة الحكومة، حيث فوض القانون الأساسي الحكومة طلب قراءة ثلاثة لمشروعات القوانين لدى المجلس التشريعي بعد إقرارها من المجلس التشريعي بالقراءة الأولى والثانية، حيث تجري قراءة ثلاثة (تقتصر على مناقشة التعديلات المقترحة) بناءً على طلب كتابي مسبب من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس التشريعي شريطة أن يتم تقديم الطلب قبل إحالة المشروع لرئيس السلطة الوطنية لإصداره".

وقد نص قانون رقم (4) لسنة 1995 بشأن إعداد التشريعات على أن "يرفع ديوان الفتوى والتشريع مشروعات الأدوات التشريعية إلى أمين عام مجلس وزراء السلطة الذي يتولى إحالتها إلى لجنة وزارية تشكل بقرار من رئيس السلطة وتكون برئاسة وزير العدل وعدد من الوزراء وعضوية رئيس ديوان الفتوى والتشريع وتختص هذه اللجنة بدراسة مشروعات الأدوات التشريعية وتقديم توصياتها إلى مجلس الوزراء".

وفي مرسوم رئاسي رقم (4) لسنة 1995 بشأن إجراءات إعداد التشريعات نصت المادة (2) على أن تعد الوزارة أو الجهة المختصة مشروعات الأدوات التشريعية والاتفاقيات وما في حكمها، أو تعد العناصر الرئيسية والأحكام الموضوعية المطلوب أن تتضمنها المشروعات المقترحة، وتحيل الوزارة أو الجهة ما تم إعداده وفقاً للفقرة السابقة إلى ديوان الفتوى والتشريع لصياغة المشروعات المطلوبة في الصيغة القانونية الملائمة.

ونصت المادة (3) من ذات القانون أعلاه على أنه " يتولى ديوان الفتوى والتشريع دراسة المشروعات المقترحة وإدخال ما يراه من تعديلات عليها بما لا يغير من جوهرها والغاية المستهدفة منها وله في سبيل أداء مهمته أن يتشاور مع الوزارة أو الجهة المختصة

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

وغيرهما من الوزارات والجهات الأخرى ذات العلاقة وأن تتسق بينها، بغرض التوصل إلى الأحكام الملائمة التي تحقق الغاية المستهدفة من هذه المشروعات."

كما نصت المادة (5) من ذات القانون أعلاه على أنه " بعد البت في المشروع من قبل مجلس الوزراء بالقبول أو الرفض أو التعديل يحال المشروع إلى الديوان لوضعه في الصيغة القانونية المناسبة".

وبالإضافة لدور الحكومة في التشريعات فإن لمجلس الوزراء الحق في إصدار اللوائح واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القوانين ومن المعروف أن اللوائح هي جزء من التشريع وتحمل المرتبة التشريعية الثانية بعد القوانين.

كما أن لرئيس السلطة الوطنية في حالات الضرورة التي لا تحتل التأخير في غير أدوار انعقاد المجلس التشريعي، إصدار قرارات لها قوة القانون، ويجب عرضها على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها بعد صدور هذه القرارات وإلا زال ما كان لها من قوة القانون، أما إذا عرضت على المجلس التشريعي على النحو السابق ولم يقرها زال ما يكون لها من قوة القانون.

وأمام حالة تعطل عمل المجلس التشريعي وعدم انعقاده دأب رئيس السلطة الوطنية على إصدار القرارات بقانون في حالات الضرورة التي لا تحتل التأخير وفقاً للمادة (43) من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003 السالفة الذكر، مما رتب عبئاً إضافياً على الحكومة يقتضي منها إعداد مشروعات القوانين وإقرارها والتنسيق بها للرئيس كي تصدر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بموجب المادة (43) من القانون الأساسي المعدل.

هذا ويعتبر مجلس القضاء الأعلى شريكاً في التشريعات التي تنظم أي شأن من شؤون السلطة القضائية بما في ذلك النيابة العامة، حيث نصت مادة (100) من القانون الأساسي المعدل على أن "ينشأ مجلس أعلى للقضاء ويبين القانون طريقة تشكيله واختصاصاته وقواعد سير العمل فيه، ويؤخذ رأيه في مشروعات القوانين التي تنظم أي شأن من شؤون السلطة القضائية بما في ذلك النيابة العامة.

الهدف الاستراتيجي:

توحيد وتحديث وتطوير التشريعات

مؤشر النتائج القطاعية:

1. تم حصر الإحتياجات التشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون
2. تم تنفيذ مراجعة شاملة للسياسات التشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون وقدمت توصيات بشأنها
3. وضعت خطة تشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون شارك في إعدادها الشركاء في قطاع العدالة

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

### الوثائق الرئيسية ذات الصلة

<p>يأتي هدف تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية من بين الأهداف الوطنية في برنامج الحكومة الثالثة عشرة، وذلك من خلال دعم الاقتصاد الحر ومنع الاحتكار وتأمين المنافسة وإقرار نظام التأمينات الاجتماعية، وضمان المساواة بين الرجل والمرأة.</p> <p>إن الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " تحديث وتطوير التشريعات" يحتل أهمية كبيرة في التعاطي مع تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية، ذلك لأن كل مكونات هذا الهدف الوطني للحكومة تتطلب تدخلا تشريعا يأتي في سياق تحديث وتطوير التشريعات التي تتطلب مراجعة شاملة للتمكن من تطويرها وتحديثها.</p>	<p>برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية</p>
<p>إن الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "تحديث وتطوير التشريعات" هو انعكاس لتوحيد الإطار القانوني وتحديثه الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتميئها المدرجة في برنامج الحكومة.</p>	<p>برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتميئها</p>
<p>يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على مجموعة من الأهداف من بينها إجراء مراجعة شاملة للإطار القانوني الناظم لقطاع العدالة وإنشاء نظام خاص بالمعلومات القانونية، وإجراء مراجعة ل"الحقوق والحريات" وتحديث الإطار والأنظمة القانونية المسخرة لحماية حقوق المواطنين، وتحديث مؤسسات العدالة الجنائية من خلال إنشاء المختبرات الجنائية ومختبرات الطب الشرعي، بالإضافة إلى إنشاء نظام حديث لحفظ السجلات الجنائية.</p> <p>إن كل هذه المكونات التي يقوم عليها برنامج العدالة الآن تتطلب حصر التشريعات ذات العلاقة ومراجعتها والعمل على تعديلها وتحديثها مما يؤكد أهمية الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "تحديث وتطوير التشريعات".</p>	<p>خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010</p>
<p>شهدت الفترة ما بين 2008-2010 وجود المجلس التشريعي في حالة عدم انعقاد، حيث أن من المعروف أن الدورة الأولى للمجلس التشريعي الثاني "الحالي" بعد التمديد قد انتهت بتاريخ 2007/7/7، حيث تم صدور مرسوم رئاسي رقم (27) بتاريخ 2007/7/5 بدعوة المجلس التشريعي للانعقاد بتاريخ 2007/7/11، وذلك بموجب المادة (16) من النظام الداخلي للمجلس التشريعي التي نصت على أن (يعقد المجلس بدعوة من رئيس السلطة الوطنية دورته العادية السنوية...)، ولم يتم الاستجابة لدعوة الرئيس لعقد المجلس في ذلك التاريخ وذلك لأسباب تعود إلى حالة الانقلاب على الشرعية الذي حصل في قطاع غزة، مما جعل المجلس في حالة عدم انعقاد.</p> <p>ونتيجة لوضع الانقلاب الذي شهده قطع غزة فقد تعطل عمل ديوان الفتوى والتشريع إلى حد كبير، وفيما عدى إصدار مجلة الوقائع الفلسطينية لم يعد للديوان أي عمل مؤسس، حيث أن المقر الرئيسي للديوان كان في قطاع غزة، وقد كان ديوان الفتوى والتشريع يتبع لوزارة العدل منذ تأسيسه سنة 1995م، إلا أنه تم صدور قرار مجلس وزراء رقم (58)</p>	<p>الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و 2010:</p>

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

لسنة 2005م بتاريخ 2005/5/3 يقضي بإتباع ديوان الفتوى والتشريع لمجلس الوزراء، ونقله من ضمن موازنة وزارة العدل إلى موازنة مجلس الوزراء، كما نصت المادة (3) على أن "ينظم عمل ديوان الفتوى والتشريع بقانون".

ثم عاد وصدر قرار مجلس الوزراء رقم (138) لسنة 2006 بشأن تبعية ديوان الفتوى والتشريع لوزارة العدل، إلا أنه من الناحية الفعلية فإن ديوان الفتوى والتشريع يقع في مبنى وزارة العدل إلا أن هناك إشكالية وخلافية كبيرة في تبعية الديوان للوزارة الذي تم في عهد الحكومة العاشرة ولم يسلم به رئيس الديوان.

وتقوم الإدارة العامة للشئون القانونية في وزارة العدل بدور محوري في مراجعة مشروعات القوانين والتشريعات الثانوية التي تعرض في جلسات مجلس الوزراء، وفي تقديم الاستشارات القانونية.

ومن المتوقع أن يتم خلال سنة 2010 تنظيم مرجعية ديوان الفتوى والتشريع وتنظيم عمله ومهامه بقانون، ومن المتوقع أن يتم إنشاء هيئة للرقابة على جودة التشريعات أو أن يتم تكليف ديوان الفتوى والتشريع بمهمة الرقابة على جودة التشريعات بمعنى الشروع في استكمال حصر التشريعات ثم الانتقال إلى مرحلة المراجعة الشاملة للتشريعات ومن ثم التدخل التشريعي بالتحديث والتطوير.

تحديث النظام القانوني الفلسطيني فيما يخص قطاع العدالة وسيادة القانون وتوحيد الأطر التشريعية الناضمة لعمل مؤسساته وكذلك تنفيذ اللوائح المنبثقة عنها بدقة دون أي تجاوزات أو اجتهادات خاصة سيحقق وحدة في إجراءات العمل وسيغلق الباب أمام استغلال بعض الفئات للفجوات التشريعية أو الخلل الكامن في الأنظمة والتشريعات نتيجة لإبهامها أو لعدم انسجامها أو تناقضها في بعض الأحيان وبالتالي تحقيق العدالة وسيادة القانون.

الآثار التي تخلفها السياسة:

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

الملحق (أ) 2/4

نموذج ملخص السياسات

القطاع	العدل وسيادة القانون
السياسة:	خلق نظام قانوني وطني منسجم ومحدث ومستقر
المؤسسة الرئيسية:	وزارة العدل + ديوان الفتوى والتشريع
المؤسسة أو المؤسسات التي تتولى تنفيذ السياسة	وزارة العدل + مجلس الوزراء + ديوان الفتوى والتشريع + المجلس التشريعي
التوجه المقترح للسياسة:	المساهمة في تحديث وتوحيد التشريعات من خلال تنمية القدرات والكفاءات التشريعية والدوائر المختصة بمراجعة وصياغة التشريعات لدى مؤسسات العدالة ووضع خطة وطنية شمولية تفصيلية لتوحيد التشريعات على مستوى القطاع وتحديد دور مؤسسات القطاع في مراجعة وتحديث التشريعات في القطاعات الأخرى وتحديد الآليات الضرورية لذلك.
الأسباب التي تقف وراء التوصيات:	<p>إستمرار حالة الإزدواج في النظام القانوني الفلسطيني وعدم إكمال جهود توحيد التشريعات في شطري الوطن وإستمرار نفاذ الموروث التشريعي للسلطات المتعاقبة التي حكمت فلسطين منذ العهد العثماني وحتى إتفاقية أوسلو للعام 1993.</p> <p>حيث اختلفت القوانين التي كانت نافذة في فلسطين حيث تم اللجوء لتطبيق القوانين الأردنية التي كانت نافذة عشية الاحتلال الإسرائيلي في الضفة الغربية، والقوانين الانتدابية البريطانية وتعليمات الإدارة المصرية في قطاع غزة، وفي بداية عهد السلطة الوطنية صدر قرار رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية رقم (1) لسنة 1994 من تونس بتاريخ 1994/5/20 والذي يقضي بأن يستمر العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل تاريخ 1967/6/5 في الأراضي الفلسطينية "الضفة الغربية وقطاع غزة" حتى يتم توحيدها.</p> <p>وهذا ما جعل مهمة توحيد القوانين بين جناحي الوطن واستبدالها بقوانين عصرية حديثة هي المهمة الأولى للمجلس التشريعي الأول.</p> <p>وقد بدأت الصلاحيات التشريعية للسلطة الوطنية الفلسطينية منذ توقيع اتفاق طابا أوسلو (2) الموقع في واشنطن بتاريخ 1995/9/28 الذي نص على الصلاحيات التشريعية للسلطة الفلسطينية، التي تمارس صلاحياتها التشريعية عن طريق مجلس تشريعي منتخب،</p>

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

له صلاحية تبني التشريعات.

وقد تولى مجلس السلطة الفلسطينية سلطة إصدار القوانين منذ 1994/7/5 وذلك في عهد الحكومة الأولى التي امتدت ما بين 1994/5/20 إلى 1996/12/16، وكانت التشريعات تصدر بمراسيم عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية.

ولدى انتخاب المجلس التشريعي الأول بتاريخ 1996/1/20، تولى المجلس التشريعي سلطة إصدار التشريعات منذ تنصيبه بتاريخ 1996/3/7.

إن الحكومة مسؤولة عن مشروعات القوانين التي تتقدم بها للمجلس التشريعي، حيث تتولى الحكومة مناقشة مشروعات القوانين التي تقترحها ابتداءً، وذلك قبل أن تقوم بإحالتها كمشروعات قوانين مرفقه بمذكراتها الإيضاحية للمجلس التشريعي الذي يتولى مناقشتها وإقرارها.

ويمارس مجلس الوزراء حقه في مناقشة مشروعات القوانين المعروضة أمام المجلس التشريعي، حتى تلك التي لم تقدم من جهة الحكومة، حيث فوض القانون الأساسي الحكومة طلب قراءة ثالثة لمشروعات القوانين لدى المجلس التشريعي بعد إقرارها من المجلس التشريعي بالقراءة الأولى والثانية، حيث تجري قراءة ثالثة (تقتصر على مناقشة التعديلات المقترحة) بناءً على طلب كتابي مسبب من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس التشريعي شريطة أن يتم تقديم الطلب قبل إحالة المشروع لرئيس السلطة الوطنية لإصداره".

وقد نص قانون رقم (4) لسنة 1995 بشأن إعداد التشريعات على أن "يرفع ديوان الفتوى والتشريع مشروعات الأدوات التشريعية إلى أمين عام مجلس وزراء السلطة الذي يتولى إحالتها إلى لجنة وزارية تشكل بقرار من رئيس السلطة وتكون برئاسة وزير العدل وعدد من الوزراء وعضوية رئيس ديوان الفتوى والتشريع وتختص هذه اللجنة بدراسة مشروعات الأدوات التشريعية وتقديم توصياتها إلى مجلس الوزراء".

وفي مرسوم رئاسي رقم (4) لسنة 1995 بشأن إجراءات إعداد التشريعات نصت المادة (2) على أن تعد الوزارة أو الجهة المختصة مشروعات الأدوات التشريعية والاتفاقيات وما في حكمها، أو تعد العناصر الرئيسية والأحكام الموضوعية المطلوب أن تتضمنها المشروعات المقترحة، وتحيل الوزارة أو الجهة ما تم إعداده وفقاً للفقرة السابقة إلى ديوان الفتوى والتشريع لصياغة المشروعات المطلوبة في الصيغة القانونية الملائمة.

ونصت المادة (3) من ذات القانون أعلاه على أنه " يتولى ديوان الفتوى والتشريع دراسة المشروعات المقترحة وإدخال ما يراه من تعديلات عليها بما لا يغير من جوهرها والغاية



## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

المستهدفة منها وله في سبيل أداء مهمته أن يتشاور مع الوزارة أو الجهة المختصة وغيرهما من الوزارات والجهات الأخرى ذات العلاقة وأن تتسق بينها، بغرض التوصل إلى الأحكام الملزمة التي تحقق الغاية المستهدفة من هذه المشروعات."

كما نصت المادة (5) من ذات القانون أعلاه على أنه " بعد البت في المشروع من قبل مجلس الوزراء بالقبول أو الرفض أو التعديل يحال المشروع إلى الديوان لوضعه في الصيغة القانونية المناسبة".

وبالإضافة لدور الحكومة في التشريعات فإن لمجلس الوزراء الحق في إصدار اللوائح واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القوانين ومن المعروف أن اللوائح هي جزء من التشريع وتحتل المرتبة التشريعية الثانية بعد القوانين.

كما أن لرئيس السلطة الوطنية في حالات الضرورة التي لا تحتمل التأخير في غير أدوار انعقاد المجلس التشريعي، إصدار قرارات لها قوة القانون، ويجب عرضها على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها بعد صدور هذه القرارات وإلا زال ما كان لها من قوة القانون، أما إذا عرضت على المجلس التشريعي على النحو السابق ولم يقرها زال ما يكون لها من قوة القانون.

وأمام حالة تعطل عمل المجلس التشريعي وعدم انعقاده دأب رئيس السلطة الوطنية على إصدار القرارات بقانون في حالات الضرورة التي لا تحتمل التأخير وفقا للمادة (43) من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003 السالفة الذكر، مما رتب عبئا إضافيا على الحكومة يقتضي منها إعداد مشروعات القوانين وإقرارها والتنسيق بها للرئيس كي تصدر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بموجب المادة (43) من القانون الأساسي المعدل.

هذا ويعتبر مجلس القضاء الأعلى شريكا في التشريعات التي تنظم أي شأن من شؤون السلطة القضائية بما في ذلك النيابة العامة، حيث نصت مادة (100) من القانون الأساسي المعدل على أن "ينشأ مجلس أعلى للقضاء ويبين القانون طريقة تشكيله واختصاصاته وقواعد سير العمل فيه، ويؤخذ رأيه في مشروعات القوانين التي تنظم أي شأن من شؤون السلطة القضائية بما في ذلك النيابة العامة.

الهدف الاستراتيجي:

توحيد وتحديث وتطوير التشريعات

مؤشر النتائج القطاعية:

1. عدد من التشريعات قد تم إقرارها لتحديث وتوحيد التشريعات المتعلقة بقطاع العدالة
2. عدد من التشريعات قد تم مراجعتها أو تمت المشاركة في صياغتها لدى القطاعات الأخرى

# الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

## الوثائق الرئيسية ذات الصلة

<p>يأتي هدف تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية من بين الأهداف الوطنية في برنامج الحكومة الثالثة عشرة، وذلك من خلال دعم الاقتصاد الحر ومنع الاحتكار وتأمين المنافسة وإقرار نظام التأمينات الاجتماعية، وضمان المساواة بين الرجل والمرأة.</p> <p>إن الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون " تحديث وتطوير التشريعات" يحتل أهمية كبيرة في التعاطي مع تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية، ذلك لأن كل مكونات هذا الهدف الوطني للحكومة تتطلب تدخلا تشريعيًا يأتي في سياق تحديث وتطوير التشريعات التي تتطلب مراجعة شاملة للتمكن من تطويرها وتحديثها.</p>	<p>برنامج الحكومة الثالثة عشرة الأهداف الوطنية</p>
<p>إن الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "تحديث وتطوير التشريعات" هو انعكاس لتوحيد الإطار القانوني وتحديثه الوارد ضمن المجالات الخمس الرئيسية المحددة لتطوير المؤسسات وتمييزها المدرجة في برنامج الحكومة.</p>	<p>برنامج الحكومة الثالثة عشرة تطوير المؤسسات وتمييزها</p>
<p>يقوم "برنامج العدالة الآن" الوارد في خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010 على مجموعة من الأهداف من بينها إجراء مراجعة شاملة للإطار القانوني الناظم لقطاع العدالة وإنشاء نظام خاص بالمعلومات القانونية، وإجراء مراجعة ل"الحقوق والحريات" وتحديث الإطار والأنظمة القانونية المسخرة لحماية حقوق المواطنين، وتحديث مؤسسات العدالة الجنائية من خلال إنشاء المختبرات الجنائية ومختبرات الطب الشرعي، بالإضافة إلى إنشاء نظام حديث لحفظ السجلات الجنائية.</p> <p>إن كل هذه المكونات التي يقوم عليها برنامج العدالة الآن تتطلب حصر التشريعات ذات العلاقة ومراجعتها والعمل على تعديلها وتحديثها مما يؤكد أهمية الهدف الاستراتيجي لقطاع العدالة وسيادة القانون "تحديث وتطوير التشريعات".</p>	<p>خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية 2008-2010</p>
<p>شهدت الفترة ما بين 2008-2010 وجود المجلس التشريعي في حالة عدم انعقاد، حيث أن من المعروف أن الدورة الأولى للمجلس التشريعي الثاني "الحالي" بعد التمديد قد انتهت بتاريخ 2007/7/7، حيث تم صدور مرسوم رئاسي رقم (27) بتاريخ 2007/7/5 بدعوة المجلس التشريعي للانعقاد بتاريخ 2007/7/11، وذلك بموجب المادة (16) من النظام الداخلي للمجلس التشريعي التي نصت على أن (يعقد المجلس بدعوة من رئيس السلطة الوطنية دورته العادية السنوية...)، ولم يتم الاستجابة لدعوة الرئيس لعقد المجلس في ذلك التاريخ وذلك لأسباب تعود إلى حالة الانقلاب على الشرعية الذي حصل في قطاع غزة، مما جعل المجلس في حالة عدم انعقاد.</p> <p>ونتيجة لوضع الانقلاب الذي شهده قطاع غزة فقد تعطل عمل ديوان الفتوى والتشريع إلى حد كبير، وفيما عدى إصدار مجلة الوقائع الفلسطينية لم يعد للديوان أي عمل مؤسس،</p>	<p>الوضع في الفترة الواقعة بين عامي 2008 و 2010:</p>

## الاستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون

حيث أن المقر الرئيسي للديوان كان في قطاع غزة، وقد كان ديوان الفتوى والتشريع يتبع لوزارة العدل منذ تأسيسه سنة 1995م، إلا أنه تم صدور قرار مجلس وزراء رقم (58) لسنة 2005م بتاريخ 2005/5/3 يقضي بإتباع ديوان الفتوى والتشريع لمجلس الوزراء، ونقله من ضمن موازنة وزارة العدل إلى موازنة مجلس الوزراء، كما نصت المادة (3) على أن "ينظم عمل ديوان الفتوى والتشريع بقانون".

ثم عاد وصدر قرار مجلس الوزراء رقم (138) لسنة 2006 بشأن تبعية ديوان الفتوى والتشريع لوزارة العدل، إلا أنه من الناحية الفعلية فإن ديوان الفتوى والتشريع يقع في مبنى وزارة العدل إلا أن هناك إشكالية وخلافية كبيرة في تبعية الديوان للوزارة الذي تم في عهد الحكومة العاشرة ولم يسلم به رئيس الديوان.

وتقوم الإدارة العامة للشئون القانونية في وزارة العدل بدور محوري في مراجعة مشروعات القوانين والتشريعات الثانوية التي تعرض في جلسات مجلس الوزراء، وفي تقديم الاستشارات القانونية.

ومن المتوقع أن يتم خلال سنة 2010 تنظيم مرجعية ديوان الفتوى والتشريع وتنظيم عمله ومهامه بقانون، ومن المتوقع أن يتم إنشاء هيئة للرقابة على جودة التشريعات أو أن يتم تكليف ديوان الفتوى والتشريع بمهمة الرقابة على جودة التشريعات بمعنى الشروع في استكمال حصر التشريعات ثم الانتقال إلى مرحلة المراجعة الشاملة للتشريعات ومن ثم التدخل التشريعي بالتحديث والتطوير.

تحديث النظام القانوني الفلسطيني فيما يخص قطاع العدالة وسيادة القانون وتوحيد الأطر التشريعية الناعمة لعمل مؤسساته وكذلك تنفيذ اللوائح المنبثقة عنها بدقة دون أي تجاوزات أو اجتهادات خاصة والعمل على وحدة إجراءات العمل والتعليمات المتعلقة به سيساهم في سد الفجوات التشريعية وسيعمل على تقويم الخلل الكامن في التشريعات نتيجة لإبهامها أو لعدم انسجامها أو تناقضها أحياناً.

الآثار التي تخلفها السياسة: